النهضة العربية للديمقراطية والتنمية
Arab Renaissance for Democracy & Development
ARDD

ورقة قانونية
وحدة المساعدة القانونية

القرارات الصادرة عن الجهات الرسمية لمكافحة فيروس كورونا في الأردن في ظل تفعيل قانون الدفاع والأوامر الصادرة عنه للفترة الزمنية من 2020/3/24 ولغاية 2020/4/30 (الجزء الثاني)

ARDD
تموز/يوليو
2020

ARDD
النهضة العربية للديمقراطية والتنمية
Arab Renaissance for Democracy & Development

القرارات الصادرة عن الجهات الرسمية لمكافحة فيروس كورونا في الأردن

في ظل تفعيل قانون الدفاع والأوامر الصادرة عنه

للفترة الزمنية من 2020/3/24 ولغاية 2020/4/30

تموز/يوليو 2020

(الجزء الثاني)

ورقة قانونية

وحدة المساعدة القانونية

مقدمة

بعد تفعيل قانون الدفاع وإصدار العديد من الأوامر والتي بلغت حتى 2020/4/30 عشرة أوامر، سعت الحكومة الأردنية وبالتعاون مع العديد من الجهات ومنذ بداية ظهور مرض كورونا المستجد في العالم وتفشيه إلى تحصين الأردن من انتشار هذا المرض الخطير في سبيل إيجاد أفضل الممارسات والإجراءات الوقائية والإجراءات اللاحقة لمنع تفشي هذا المرض في الدولة الأردنية والحد من آثاره سواء على المستوى الصحي، والاقتصادي، والاجتماعي، والنفسي، والقانوني، وتطبيق قانون الدفاع في أضيق الحدود. وبدأت الإجراءات والقرارات في هذه الفترة المخصصة في هذا الجزء بعد صدور أوامر الدفاع حيث تستند معظم هذه القرارات المبينة أدناه في أغلبيتها إلى أوامر الدفاع التي صدرت في هذه الفترة والتي استمر التحديث عليها وتطويرها وتعديلها والتوسع فيها حتى بعد ظهور حالات مصابة بالمرض، وجاءت هذه الإجراءات أيضًا تبعًا للظروف والتطورات التي قد تحصل أو حصلت، والحالة العامة المرافقة لها، والعدد اليومي لتسجيل الإصابات، والوضع الوبائي في الأردن بشكل عام، والتي كانت تعتمد عليه بشكل رئيسي.

لذا، يركز هذا الجزء على الإجراءات والقرارات التي صدرت في ظل تفعيل قانون الدفاع وتسليط الضوء عليها بعد تسجيل حالات في الأردن، علمًا أن الجزء الأول تناول القرارات الرسمية والإجراءات التي قامت بها الحكومة الأردنية وأصدرتها للتصدي للأزمة الصحية الطارئة بسبب فيروس كورونا، وذلك قبل تسجيل حالات في الأردن وبعدها.

الهدف من هذه الورقة:

يأتي الجزء الثاني من القرارات الصادرة عن الجهات الرسمية لمكافحة فيروس كورونا في الأردن ضمن جهود منظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية (أرض) في هذا الخصوص، ويهدف إلى تجميع وتوثيق وتدوين القرارات والإجراءات التي اتخذتها الجهات الرسمية الأردنية بمختلف قطاعاتها في مواجهة الأزمة الصحية الطارئة والصادرة في ظل قانون الدفاع وأوامره بهدف دراستها لاحقًا وتحليلها للوقوف على أبرز التحديات والدروس المستفادة، وبيان أبرز ما يميز هذه القرارات والإجراءات المتبعة والتي استندت إلى أسلوب المراقبة والتقييم بناء على التغذية الراجعة، والتحليل والدراسة، والتنسيق بين مختلف الوزارات والجهات لغايات توضيح تطبيق هذه الأوامر وضمانها، وتوفير كافة الإمكانيات والكوادر لتحقيق هذه الغاية، والتعديل عليها ومعرفة مواطن الخلل وتطويرها ومعالجتها، في سبيل السعي للوصول إلى أفضل الممارسات للحد من انتشار فيروس كورونا في مختلف النواحي.

ضمن هذا الجزء، تم تخصيص باب منفصل يتعلق فقط بأوامر الدفاع التي صدرت خلال الفترة الزمنية المخصصة في الجزء المبين أدناه.

الفترة الزمنية للتوثيق

يركز في هذا الجزء على الفترة الزمنية من 2020/3/24 ولغاية 2020/4/30.

القرارات والإجراءات التي اتخذت تبعًا للجهة التي أصدرتها وهي كما يلي:

أولًا: القرارات والإجراءات والإعلانات التي صدرت عن وزارة العمل

- تاريخ 2020/3/23
- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/29
- تاريخ 2020/3/31
- تاريخ 2020/4/5
- تاريخ 2020/4/7
- تاريخ 2020/4/9
- تاريخ 2020/4/12
- تاريخ 2020/4/13

- تاريخ 2020/4/18
- تاريخ 2020/4/20
- تاريخ 2020/4/25
- تاريخ 2020/4/26

- **بتاريخ 2020/3/23، أعلنت وزارة العمل ما يلي:**

1. الإجراءات المتعلقة بتزويد المواطنين بالمواد التموينية والسلع الغذائية، وحليب الاطفال والأدوية، والمشتقات النفطية.
2. أعلنت وزارة العمل عن توضيح آلية إيداع الرواتب لشهر آذار/مارس الجاري والحصول عليها من جهة العامل وبمنظومة تم تطويرها من قبل البنك المركزي، وسيتم نشر فيديوهات توضيحية لكل ذلك، كما تم نشر أرقام هواتف للحصول على المساعدة والدعم الفني، وذلك لمراعاة مصالح جميع أطراف الإنتاج وعلى مراحل.

- **بتاريخ 2020/3/28، أعلنت وزارة العمل** إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار فيروس كورونا (محلات البقالة والميني ماركت والسّوبرماركت التي تكون مساحتها أقل من 200م).

- **بتاريخ 2020/3/29، قررت وزارة العمل ما يلي:**

1. إصدار الدليل الخاص بالعاملين في قطاع البنوك، ومحلات الصرافة، والتي تتعلق بإجراءات السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار فيروس كورونا.
2. قررت وزارة العمل أن تنشر إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار فيروس الكورونا من خلال وسائط نقل عبوات مياه الشرب.

- **بتاريخ 2020/3/31، أعلنت وزارة العمل** ولتمكين أصحاب العمل من الحصول على تصاريح الكترونية مؤقتة لغايات استكمال اجراءات تحويل الرواتب، إطلاق الرابط الالكتروني www.stayhome.jo وذلك لغاية إصدار تصاريح لثلاثة موظفين كحد أعلى يحددهم صاحب العمل، بحيث يتمكن الموظفون الذين يتم اختيارهم من الذهاب (لشركاتهم/منشآتهم) لتجهيز كشوف موظفيهم لغايات إيداع الرواتب عبر المحافظ الالكترونية أو البنوك.

- **بتاريخ 2020/4/5، أعلن وزير العمل** أن اللجنة الثلاثية ليست صاحبة الاختصاص في اتخاذ قرارات بخصوص الرواتب والتزامات القطاع الخاص في مثل هذه الظروف.

- **بتاريخ 2020/4/7، قررت وزارة العمل ما يلي:**

1. صرف المستحقات المالية) حوافزالمتدربين الشهرية (لمتدربي برنامج خدمة وطن والذين لم يحصلواعليها خلال الفترة الواقعة من 9 شباط/فبراير ولغاية 9آذار/مارس.
2. إغلاق مصنعين في مدينة الحسن الصناعية بسبب عدم التزام المنشأة بشروط السلامة العامة الصادرة في دليل إجراءات العمل لتدابيرالسلامة والوقاية الصحية المتبعة للحد من انتشار فيروس كورونا.

- **بتاريخ 2020/4/9، أعلنت وزارة العمل ما يلي:**

1. على موقعها الرسمي www.mol.gov.jo، أطلقت وزارة العمل دليل سؤال وجواب لأمر الدفاع رقم (6) لسنة 2020 للإجابة على الاستفسارات والأسئلة حول أمر الدفاع وما يتعلق بالعمل وأصحاب العمل.
2. أعلنت وزارة العمل إطلاق مجموعة من إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية المتبعة للحد من انتشار فيروس كورونا في وسائل النقل والمشاريع الانشائية.

- **بتاريخ 2020/4/12، أطلقت وزارة العمل** عددًا من الخدمات الإلكترونية من خلال منصة www.hemayeh.jo، حيث ستباشرالوزارة باستقبال طلبات أصحاب العمل لتنفيذ ما ورد من أحكام أمرالدفاع رقم (6)والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه، كما تتيح المنصة للعمال التقدم بأي شكاوى في حال المخالفة لما ورد في أمرالدفاع (6) لسنة 2020والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه بخصوص حقوقهم بهدف مراجعة الشكاوى والتحقق منها من قبل مفتشي الوزارة، واتخاذ الإجراءات القانونية في حال ثبوت هذه الشكاوى .

- **بتاريخ 2020/4/13، أصدرت وزارة العمل ما يلي:**

1. التعليمات رقم (2) لسنة 2020 والصادرة بموجب أحكام الفقرة (ب) من البند ثانيًا من أمر الدفاع رقم (6) لسنة 2020، والمتعلقة بأسس واجراءات وشروط الحصول على الموافقة للقطاعات والمؤسسات والمنشآت لممارسة أعمالها، واشتملت التعليمات على الية تقديم الطلبات المتعلقة بالسماح لأي قطاع اقتصادي أو مؤسسة أو أي جهة ترغب بممارسة عملها، بأن تقوم بتقديم طلبها إلى الوزير المختص بالقطاع الاقتصادي.
2. التعليمات المتعلقة بالسماح للمؤسسات والمنشأة بدفع ما لا يقل عن 50% من قيمة الأجر المعتاد للعمال الذين لا يتطلب منهم العمل، وذلك سندًا لأحكام الفقرات (هـ و، ح) من البند رابعًا من أمر الدفاع رقم (6) لسنة 2020.[1]

- **بتاريخ 2020/4/18، أصدرت وزارة العمل ما يلي:**

1. إيضاحًا للعمال وأصحاب العمل حول كيفية التعامل مع أمر الدفاع رقم (9) وربطه بما ورد بأمر الدفاع رقم (6)، بما يتعلق بكيفية دفع أجور العمال اعتبارًا من تاريخ 2020/4/1، وللفئات المختلفة من المؤسسات سواء المصرح أو غير المصرح لها بالعمل، وللفئات المختلفة من العمالة سواء تلك التي تعمل في موقع العمل، أو عن بعد بالإضافة إلى العمالة غير المكلفة بأي نوع من العمل.
2. وبينت الوزارة أنه توجد منشآت مصرح لها بالعمل وأخرى غير مصرح لها بالعمل بناءً على المعيار الصحي والوقائي في ظل الأزمة الحالية، وأن الاتجاه العام -كما أوضح دولة رئيس الوزراء- هو التصريح (التدريجي) للمؤسسات بالعمل وفقًا للعوامل الصحية والوقائية المستجدة.
3. ووافقت وزارة العمل على تخفيض أجر العامل بما نسبته 50% من أجره المعتاد، فيستحق العامل بهذه الحالة مبلغ 200 دينار شهريًا يتم رفعها إلى 220 دينارًا كون ذلك هو الحد الأدنى للأجور، بهذه الحالة يدفع صندوق التعطل للعامل مبلغ 150 دينار شهريًا على أن يدفع صاحب العمل ما يلي:

- 140 دينارًا عن كل عامل يتم دفعها للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي مرة واحدة ويتم تقسيطها حتى 2022/12/31 دون أي فوائد.
- 50 دينار شهريًا عن كل عامل يتم دفعها للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

1 www.mol.gov.jo// https://web.facebook.com/MOL.gov.jo/?_rdc=1&_rdr

- 70 دينار يدفعها صاحب العمل للعامل مباشرة لتعويضه الفرق بين مبلغ الـ 150 دينارًا التي يدفعها صندوق التعطل ومبلغ الـ 220 دينارًا التي يستحقها العامل كأجر بعد التخفيض.

- **بتاريخ 2020/4/20، بينت وزارة العمل** آلية إصدار التصاريح للخروج من المنزل للقطاع التجاري بأن على صاحب المنشأة أو من يفوضه خطيًا الدخول لمنصة (stayhome.jo)، واختيار القطاع التجاري، ثم إدخال الرقم الوطني للمنشأة، ورقم العضوية من غرفة التجارة، والرقم الوطني، ورقم الهوية، ورقم الهاتف، ثم الضغط على تحقق. وبينت أنه يتم التحقق من المعلومات من خلال الربط مع دائرة مراقبة الشركات، ودائرة الأحوال المدنية، والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي. كما أكدت أنه يتم ارسال رمز التحقق للمستخدم، مع إدخال رمز التحقق واسترجاع معلومات القطاع والنسبة المسموح بها حسب المعادلة الموضوعة لذلك. وأشارت إلى أنه في حال رفض طلب المنشأة يتم إرسال السبب، وفي حال الموافقة يتم إظهار عدد الموظفين المصرّح لهم، غير أنه وبعد الموافقة على التصريح، يتم إدخال الأرقام الوطنية للأشخاص المراد السماح لهم بالعمل، بحيث يتم تعديل سجل الموظف لإصدار التصريح، وإدخال رقم الهاتف للموظف، والمدينة والوجهة.

- **بتاريخ 2020/4/25، أعلنت وزارة العمل ما يلي:**

1. السماح للعمالة الوافدة بمغادرة المملكة في ظل الأزمة مع الإعفاء من الغرامات والرسوم.
2. صرح وزير العمل نضال فيصل البطاينة خلال الإيجاز الصحفي من المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات بأنه نظرًا لوجود العديد من الطلبات من قبل العمالة الوافدة التي تعمل في المملكة برغبتهم في العودة إلى بلادهم، ستتيح وزارة العمل المجال أمامهم بالعودة إلى بلدانهم، وستبدأ عمليات التسجيل لذلك اعتبارًا من صباح يوم غد الأحد الموافق 26/4/2020 من خلال منصة www.hemayeh.jo، وسيتمكن العمال من التسجيل باللغتين العربية والإنجليزية
3. سينتهي التسجيل -حسب البطاينة- وقبول الطلبات يوم الإثنين الموافق 4/5/2020.
4. بعد اكتمال تسجيل العمال في التاريخ المشار اليه بالتنسيق مع الجهات المعنية وخلية إدارة الأزمة، يتم تمكين هؤلاء العمال من السفر بأقرب وقت ممكن وبالتنسيق مع دولهم.
5. سيتم إعفاء العمال المسجلين لغايات السفر في حال سفرهم من غرامات الإقامة أو أية مبالغ تترتب عليهم تتعلق برسوم تصاريح العمل وغير ذلك من الرسوم تقديرًا لظروفهم في ظل الأزمة الحالية، وبغض النظر عن طريقة وجودهم في المملكة، وسواء أكانوا مخالفين أم لا.
6. ستكون عمليات المغادرة العمال وفقًا لأعلى المعايير والإجراءات الوقائية والاحترازية لضمان حمايتهم في ظل أزمة انتشار فيروس كورونا.

- **بتاريخ 2020/4/26، أعلنت وزارة العمل** عن تحديث العديد من الأدلة الصادرة عنها حول إجراءات العمل بخصوص تدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار فيروس كورونا، وتمت مراجعة هذا الدليل من اللجنة الوطنية للأوبئة عبر الرابط [2].

ثانيًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة

- تاريخ 2020/3/24
- تاريخ 2020/3/25
- تاريخ 2020/3/26
- تاريخ 2020/3/27

2 https://bit.ly/2y383ar

- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/29
- تاريخ 2020/3/30
- تاريخ 2020/3/31
- تاريخ 2020/4/1
- تاريخ 2020/4/6
- تاريخ 2020/4/8
- تاريخ 2020/4/9
- تاريخ 2020/4/12
- تاريخ 2020/4/15
- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/17
- تاريخ 2020/4/19
- تاريخ 2020/4/20
- تاريخ 2020/4/23
- تاريخ 2020/4/25
- تاريخ 2020/4/26
- تاريخ 2020/4/27
- تاريخ 2020/4/29

- **بتاريخ 2020/3/24، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. أنه وبالتنسيق مع الجهات المختصة، سيتم إغلاق أي مخبز يقوم بالبيع المباشر مع التأكيد على أهمية التزام المخابز في كافة المحافظات بآلية تزويد المواطنين بالخبز حفاظًا على السلامة العامة وتعزيزًا للإجراءات الهادفة لمواجهة فيروس كورونا.
2. تم تزويد المخابز بمادة الطحين، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإيصال الخبز للبيوت، وضمن الآلية المعلنة والتي يتوجب على الجميع الالتزام بها حفاظ على سلامتهم وسلامة الآخرين.
3. تتابع وزارة الصناعة والتجارة والتموين، وبشكل مستمر، المخابز للتأكد من التزامها بالآلية وعدم البيع المباشر مع دعوة المواطنين للإبلاغ عن أي مخبز يقوم بهذ البيع.

- **بتاريخ 2020/3/25، أعلنت الوزارة ما يلي:**

1. وضع آلية لاستمرار تزويد السوق بالمواد التموينية، حيث تم إعداد آلية مسبقًا تضمن استمرار تزويد المحلات التجارية وخاصة السوبر ماركت والمتاجر الصغيرة في مختلف المحافظات باحتياجاتها من مختلف السلع التموينية والمستلزمات الأساسية.
2. منح تصاريح خاصة لتنقل موردي المواد التموينية إلى المحلات التجارية وذلك لإدامة توفر السلع التموينية في السوق.
3. أيضًا، مُنحت التصاريح اللازمة للمولات والمتاجر الكبرى للتزود بالمواد التموينية والسلع الأساسية بحيث يسمح لها بإيصال تلك السلع إلى منازل المواطنين حسب الطلب.

4. أعلنت الوزارة أنها ستراقب حركة المحلات التجارية وخاصة البقالات والمحلات التجارية المنتشرة في الأحياء للتأكد من وفرة السلع واستقرار الأسعار وعدم ارتفاعها.

5. كما أكدت أهمية تعاون الجميع من تجار ومواطنين لضمان انسيابية السلع وتوفرها في البقالات والمحلات التجارية الموجودة في الأحياء وضمن متطلبات المحافظة على السلامة العامة.

6. تم السماح للمخابز للبيع المباشر للمواطنين حتى الساعة السادسة مساء مع الإشارة إلى توفر الطحين للمخابز بكميات كبيرة واستمرار المطاحن في عملها كالمعتاد.

- **بتاريخ 2020/3/26، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. وزير الصناعة والتجارة والتموين د. طارق الحموري يتفقد بعض الأسواق التجارية في عجلون.

2. وزارة الصناعة والتجارة تواصل حملات تكثيف الرقابة ومتابعة الأسواق للتأكد من توفر جميع السلع بأسعار مقبولة، كما ستشمل عمليات تكثيف الرقابة أيضًا محال بيع الخضار والفواكه للتأكد من التزامها بالسقوف السعرية التي حددتها الوزارة مسبقًا، وأن فرق الرقابة لن تتهاون في اتخاذ جميع الإجراءات القانونية بحق كل محل يخالف التعليمات.

3. تأكيد الوزارة على توفر مخزون إستراتيجي من مختلف المواد التموينية ويتجاوز الحدود الآمنة من كل سلعة.

4. تحديد سقوف سعرية للأصناف من الخضار، والبطاطا، والخيار والبندورة، والكوسا وباذنجان عجمي، والبصل الناشف. وحسب القرار تكون السقوف السعرية على النحو التالي: دجاج طازج سعر الكيلو غرام الواحد دينارين، ودجاج النتافات سعر الكيلو غرام 1.40 دينار والدجاج المجمد 1.70 دينار. كما تم تحديد سعر بيع كيلو البطاطا 45 قرشًا، وسعر كيلو البندورة 40 قرشًا، والخيار 50 قرشًا، والكوسا 65 قرشًا، والباذنجان العجمي 40 قرشًا، والبصل الناشف 50 قرشًا.

5. إغلاق أكثر من 20 منشأة لمخالفتها للتعليمات، كما أنه في حال تجاوز السقوف السعرية، فستكون هناك إغلاقات للمحال التجاريّة.

6. إغلاق 50 محلًا تجاريًا خلال اليوم ويوم أمس، وذلك لرفعها أسعار بعض المواد التموينية والخضار وعدم الالتزام بالسقوف السعرية المحددة من قبلها.

7. كما أعلنت الوزارة أنه تم إغلاق تلك المحلات بالتنسيق والتعاون مع وزارة الداخلية والحكام الإداريين في المحافظات، واستمرار عمليات الرقابة المكثفة على المحلات التجارية ومحلات بيع الخضار للتأكد من وفرة الكميات والتزام التجار بالأسعار وخاصة السقوف السعرية المحددة من قبل الوزارة.

8. تحرير مخالفات بحق المحال التجارية التي خالفت السقوف السعرية في كافة المحافظات، مع التأكيد على أهمية المحافظة على استقرار الأسعار، وعدم استغلال الظرف الاستثنائي الذي تمر به المملكة تحت طائلة المسؤولية القانونية والعقوبات التي نصت عليها القوانين الناظمة للسوق.

9. تتابع الوزارة أسعار المواد التموينية وستقوم بتحديد سقوف سعرية للسلع التي يتبين وجود ارتفاع غير مبرر على أسعارها مع الإشارة إلى التزام غالبية التجار بالمحافظة على استقرار الأسعار مع وجود قلة تعمدت زيادة الأسعار والمبالغة فيها.

- **بتاريخ 2020/3/27، قررت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. فتح محلات اللحوم السبت وتحديد سقوف سعرية للبيض.

2. كما أعلنت الوزارة أن الأيام الماضية شهدت بعض الإشكاليات وخاصة بعد السماح للمحلات التجارية بفتح أبوابها، وأن أسباب الإشكاليات تتمثل بإغلاق المؤسسات الكبرى أبوابها، فضلًا عن سلسلة التوريد من المصنع إلى الناقل والمحلات التجارية.

3. كما أكدت الوزارة أن سلسلة التوريد ستستمر اليوم ويوم غد السبت بشكل أكبر، منوهة إلى ان أكثر من 100 فرع للمؤسسات المدنية والعسكرية الصغرى الموجودة في المحافظات ستفتح أبوابها.

4. كما أعلنت الوزارة أن سبب ارتفاع أسعار الخضار هو وقف توريدها ما أدى إلى قلتها في الأسواق، مؤكدة أن الوزارة وضعت سقوفًا سعرية للخضار والفواكه.

5. حددت وزارة الصناعة والتجارة سعر طبق البيض ذي وزن 2000 غرام فما فوق بدينارين ونصف، فيما بلغ سعر طبق البيض ذي الوزن أقل من 2000 غرام دينارين وربع.

- **بتاريخ 2020/3/28، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. الوزارة ضبطت أسعار بيع أصناف رئيسية من الخضار في كافة حلقات التسويق.

2. الوزارة قامت بوضع سقوف سعرية لأصناف من الخضار عند تجار الجملة والتجزئة لضمان توفيرها للمواطنين بأسعار مقبولة.

3. أغلقت وزارة الصناعة والتجارة والتموين أحد المحال التجارية بسبب إضافة بدل تعقيم على فواتيره للزبائن، وقال المتحدث باسم الوزارة ينال البرماوي في بيان السبت إن كوادر دائرة مراقبة الأسواق أغلقت أحد المحال التجارية في عمان بعد قيامه بإضافة بدل تعقيم على خدماته للزبائن.

4. دعت وزارة الصناعة والتجارة المواطنين للتعاون مع الوزارة والإبلاغ عن أي مخالفات على رقم هاتف الشكاوى 06/5661176 في أي وقت وأرقام غرفة الطوارئ /5604294 06 /5663758 06/ 065629060/ فرعي 788، وكان مستخدمو مواقع التواصل قد نشروا فاتورة صادرة عن إحدى المحال التجارية تظهر قيام المحل بفرض مبلغ مالي كبدل لخدمات التنظيف والتعقيم على الزبائن.

- **بتاريخ 2020/3/29، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. شهد السوق المحلي اليوم مسارًا تصحيحيًا لأسعار الخضار التي ارتفعت خلال الأسبوع الماضي وذلك نتيجة للإجراءات التي اتخذتها الوزارة، وخصوصًا، تحديد سقوف سعرية لبعض الأصناف، وكذلك أسعار بيض المائدة والدجاج اضافة إلى وفرة الكميات المطروحة في السوق من مختلف أنواع الخضار.

2. انخفضت أسعار بعض أصناف الخضار إلى ما دون السقوف السعرية المحددة من قبل الوزارة، مشيرة إلى تنفيذ فرق الرقابة 311 جولة على الأسواق في كافة المحافظات منذ يوم الثلاثاء الماضي وحتى اليوم، تم خلالها ضبط 333 مخالفة وإغلاق 143 محلًا تجاريًا لمخالفتها السقوف السعرية المحددة لها.

3. عمليات الرقابة المكثفة مستمرة على الأسواق في جميع المحافظات للتأكد من وفرة السلع واستقرار أسعارها، والتزام المحلات التجارية بالسقوف السعرية المحددة من قبل الوزارة، لافتة إلى أن غرفة الطوارئ في الوزارة مستمرة أيضًا باستقبال ملاحظات وشكاوى المواطنين واستفساراتهم بشأن الأسواق.

4. وأكدت الوزارة مجددًا توفر مخزون إستراتيجي ومريح من مختلف المواد التموينية سواء المنتجة محليًا أو الموردة للسوق المحلي من مناشئ مختلفة ولفترات تتجاوز الحدود الآمنة من كل سلعة بما في ذلك مادتي القمح والشعير، ولم تسجل حالات نقص في أي سلعة تموينية خلال الأسبوعين الماضيين رغم الإقبال الكبير وارتفاع الطلب.

5. وتستقبل الوزارة ملاحظات الاخوة المواطنين على الهواتف المعدة لذلك وهي 06/5663758 و06/5604249 و06/5629060.

6. تفقد وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور طارق الحموري اليوم أسواق مدينة الرمثا التجارية حيث اطمأن على وفرة السلع من مختلف المواد التموينية واستقرار أسعارها. وقد جال الوزير خلال زيارته للمدينة مساء اليوم على عدد من المحلات التجارية ومحلات بيع الخضار والفواكه واطلع على سير العمل فيها، ووفرة الكميات، واستقرار الأسعار.

7. وأكد د. الحموري وفرة الكميات من مختلف المواد التموينية، وأن الوزارة تتابع يوميًا مجريات السوق من حيث الكميات والأسعار، وقال إن الوزارة تعمل ضمن خطة متكاملة بالتعاون مع قطاعات الصناعة والتجارة والزارعة والجهات الحكومية المعنية، لأجل المحافظة على مخزون الغذاء وجعله دائمًا عند الحدود الآمنة.

- **بتاريخ 2020/3/30، أعلنت الوزارة بتوجيهات من جلالة الملك عبد الله الثاني بما يلي:**

1. أكد جلالة الملك عبد الله الثاني ضرورة استدامة المخزون الإستراتيجي الغذائي في المملكة، وتوفير جميع السلع الغذائية للمواطنين، خاصة الأساسية منها خلال الفترة الحالية. وشدد جلالة الملك، خلال زيارته اليوم الإثنين، إلى صوامع الحبوب في إربد التابعة للشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين، على أهمية تزويد محافظات الشمال بكل احتياجاتها، خاصة محافظة إربد، إذ قال جلالته «بدي أطمن على التزويد لمحافظات الشمال، خاصة إربد، وأهلها الغاليين علينا».

2. كما أكد جلالة الملك أنه سيقوم بزيارة إلى مستودعات المواد الغذائية، للاطمئنان بنفسه على المخزون المتوفر من جميع السلع. واستمع جلالة الملك، خلال الزيارة، إلى إيجاز من وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور طارق الحموري، أشار فيه إلى أن المخزون الاستراتيجي الغذائي في المملكة من سلع ومواد أساسية، متوفر وكاف وضمن الحد الآمن، وهنالك إجراءات يومية للمتابعة بهذا الخصوص. بجانب عرض آليات تطوير الصوامع والمستوعبات وزيادة طاقاتها الاستيعابية، بما يضمن زيادة فترة الأمان للمخزون الإستراتيجي من مادتي القمح والشعير.

3. وبحسب أرقام وزارة الصناعة والتجارة والتموين، فإن حجم المخزون من الحبوب (القمح والشعير) المتوفر حاليًا والمتعاقد عليه يبلغ 1.833 مليون طن على مستوى المملكة، إذ تبلغ مدة الاكتفاء من هاتين المادتين أكثر من عام.

4. كما استمع جلالة الملك إلى شرح من مدير مجمع الشمال التابع للشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين المهندس فالح الشطناوي حول الطاقة الاستيعابية لصوامع الشمال، والكميات المتوفرة من مادتي القمح والشعير، وآلية تزويد المطاحن باستمرار، بما يضمن انسياب الطحين للمخابز بكل يسر وسهولة.

5. وتقدر الطاقة الاستيعابية لمجمع صوامع الشمال بـ140 ألف طن من القمح والشعير، وأن الكميات الموجودة حاليًا تبلغ 122 ألفًا منها 95 ألف طن من القمح و27 ألف طن من مادة الشعير، وتوفر الصوامع مادتي القمح والشعير لجميع المطاحن في محافظات إربد والمفرق وجرش وعجلون، إلى جانب توفير الشعير والنخالة لمراكز توزيع الأعلاف التابعة لوزارة الزراعة. وفي تصريحات صحفية، أشار وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور طارق الحموري إلى أن جلالة الملك يتابع وباستمرار الجهود المبذولة في هذا الظرف الاستثنائي للاطمئنان على المخزون المتوفر، للتأكد من القدرة على إيصال التموين لكل محافظات المملكة بكل يسر.

وقال إن المتوفر في صوامع الشمال، من غير باقي الصوامع والمستوعبات بالمملكة، يكفي منطقة الشمال من 6 إلى 8 أشهر، وهنالك آليات واضحة لتزويد المطاحن ومن ثم المخابز.

- **بتاريخ 2020/3/31، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. أن آلية اصدار التصاريح في القطاعات المسموح لها بالعمل بموجب القرارات الصادرة سابقًا تتم بتقديم الطلب لغرفة الصناعة أو التجارة المعنية ليصار بعد تدقيقها لرفعها للوزارة، وترسل بعد ذلك لوزارة الاقتصاد الرقمي ليتم تحميلها على التطبيق وأخذ التصاريح.

2. إلغاء التصاريح الورقية مسألة وقت فقط، مؤكدًا أن كل من أخذ تصريحًا بغير وجه حق سيتم التحقيق معه وإحالته هو وكل من سهل له هذا الأمر للجهات المختصة.

3. تم تمديد التأمين الالزامي على المركبات تلقائيًا، وسيتم استيفاء الرسوم عن فترة تعطل العمل وحظر التجول لاحقًا.

4. تم توزيع الأعلاف اعتبارًا من يوم الإثنين، وتم توزيع 5 آلاف طن على مربي الثروة الحيوانية.

- **بتاريخ 2020/4/1، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. تلقي 6 آلاف شكوى خلال 7 أيام، مضيفة أنها أغلقت 172 محلًا تجاريًا منذ أسبوع.

2. توجيه 485 مخالفة بحق محال تجارية خلال أسبوع، وضبط أكثر من 500 مخالفة في الأسواق حتى اليوم الأربعاء.

3. تراجع أعداد المخالفات في الأسواق المحلية خلال الـ 3 أيام الماضية.

- **بتاريخ 2020/4/6، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. وقف خدمة الاستعلام والبحث المتاحة حاليًا على موقع دائرة مراقبة الشركات ومديرية السجل المركزي في الوزارة والتي تمكن المواطنين من الوصول إلى المعلومات المتعلقة بأسماء الشركات والشركاء المفوضين بالتوقيع عنها وذلك إلى إشعار آخر. وتأتي هذه الخطوة لوقف استغلال هذه المعلومات من البعض للحصول على تصاريح خاصة بالتنقل في المملكة اعتمادًا على هذه المعلومات باعتبارهم من أصحاب هذه الشركات او العاملين فيها.
2. بتوجيه من جلالة الملك عبد الله الثاني، دراسة إنتاج سلع غذائية محليًا للحفاظ على مخزون آمن وزيادة الإنتاج المحلي
3. بتوجيه من جلالة الملك، تعزيز المخزون الاستراتيجي من المواد الغذائية، وضمان جودتها.
4. بتوجيه من جلالة الملك، التشديد على أهمية الاستعداد لاستقبال شهر رمضان وتوفير احتياجات المواطنين.
5. أحالت وزارة الصناعة والتجارة والتموين مجموعة من الأشخاص إلى المدعي العام لحصولهم على تصاريح التنقل بطرق غير مشروعة، من خلال الكشوفات الواردة من غرف التجارة والصناعة لممارسة بعض الأعمال في غير المهن المصرح لها بالعمل.
6. وأكد وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور طارق الحموري أن الوزارة لن تتهاون مع المخالفين، مشددًا على أنها ماضية في تحويل كل من يثبت تورطه بالحصول على التصريح بطرق ملتوية إلى المدعي العام. وبيّن الحموري الآلية، التي اعتمدتها الوزارة لإصدار التصاريح للقطاعات المستثناة من قرار حظر التجول من أجل إدامة سلاسل التوريد الغذائي، حيث تتلقى الطلبات الواردة إليها للحصول على تصاريح التنقل من خلال غرف الصناعة والتجارة بموجب كشوفات معتمدة من الغرف، ثم تقوم بإرسالها إلى رئاسة الوزراء التي تقوم بدورها بتحويلها إلى وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة ومن ثم تصدر التصاريح بالصورة النهائية الإلكترونية.

- **بتاريخ 2020/4/8، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. أكد وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور طارق الحموري وفرة المخزون الإستراتيجي من مختلف المواد التموينية في المملكة من المواد المنتجة محليًا والمستوردة حيث تعمل الوزارة بتشاركية وتنسيق مستمر مع القطاع الخاص لأجل المحافظة على المخزون عند أعلى المستويات.
2. وفي إطار الإجراءات الاحترازية المتخذة للمحافظة على المخزون في ظل أزمة كورونا والتداعيات التي قد تنجم عنها وآثارها المحتملة على الأسواق العالمية فقد قرر د. الحموري وقف العمل بمنح رخص تصدير واعادة تصدير المواد الغذائية وذلك اعتبارًا من يوم أمس الأول الإثنين السادس من نيسان الحالي. وجاء القرار في ضوء ما يشهده العالم من تزايد انتشار مرض فيروس كورونا، وما يتبعه من إغلاقات في الأسواق العالمية والعربية، وما قد يلحق من أضرار بالأسواق التجارية الأردنية.
3. تقوم الوزارة حاليًا بدراسة المخزون الإستراتيجي من المواد الغذائية ومخزون المواد الأولية التي تدخل في صناعة المواد الغذائية بهدف الوقوف عن كثب على كميات المخزون المتوفر.
4. وأشار وزير الصناعة والتجارة إلى أن قرار وقف وإعادة تصدير المواد الغذائية سيستمر إلى حين الانتهاء من دراسة تقييم المخزون الإستراتيجي من المواد الغذائية المواد الخام الداخلة في صناعتها.

- **بتاريخ 2020/4/9، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. استئناف بيع الخبز الصغير بالسعر القديم قبل فرض حظر التجول.
2. تأجيل كافة اجتماعات الهيئات العامة ومجالس الإدارة وهيئات المديرين، مع السماح بانعقادها لمن يرغب بذلك باستخدام وسائل الاجتماع عن بعد.
3. ستعمل الحكومة على تشجيع تصدير السلع الأردنية وإعادة التصدير، وكان قرار وقف التصدير لغايات إحصاء كفاياتها، وبمجرد الانتهاء من الإحصاء فسيسمح بتصديرها.

4. فتح القطاعات التجارية خلال الفترة القادمة وذلك بالاعتماد على دلائل إرشادية.

5. بعد التشاور مع لجنة الأوبئة، السماح لقطاعات صناعية للعمل بحد عمالة 20% لورديتين فور الانتهاء من إصدار التصاريح الإلكترونية لها.

6. التفتيش على المنشآت الصناعية، وفي حال لم تلتزم سيتم إغلاقها، مع التأكيد على فتح كافة القطاعات الاقتصادية مع الوقت وبالنظر لتطورات الوضع الصحي.

- **بتاريخ 2020/4/12، قررت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. السماح لمحلات المواد الغذائية التي تزيد مساحتها عن 200 متر مربع بالبيع المباشر للمواطنين اعتبارًا من يوم الإثنين الموافق 2020/4/13 وفق أحكام وشروط تضمن السلامة العامة. وجاء القرار بهدف تمكين المواطنين من شراء احتياجاتهم من المواد التموينية، والتسهيل عليهم، وتقليل الازدحام في المحلات التجارية التي تعمل حاليًا، وكذلك في إطار الاستعدادات لشهر رمضان المبارك الذي يشهد عادة ارتفاعًا في الطلب على مختلف السلع الغذائية. وجاء القرار بعد موافقة فريق استمرارية العمل، ولجنة الأوبئة، والصحة العامة، بما يضمن توفير السلع للمواطنين، والتسهيل عليهم، مع الالتزام التام بإجراءات التقيد بالصحة والسلامة العامة، وباشتراطات دليل (5) المتضمن إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار فيروس كورونا والملزم تطبيقها في المراكز التّجاريّة والسّوبر ماركت الخاصّة ببيع المواد التموينية والتي تزيد مساحتها عن 200 م، ودليل (6) إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية المتّبعة للحد من انتشار فيروس كورونا (موزعي المواد التموينية للمنازل) والمنشورة على الموقع الإلكتروني لوزارة العمل.

2. وبموجب القرار، يسمح لتلك المحلات بالعمل والبيع المباشر للمواطنين اعتبارًا من «الساعة العاشرة صباحًا ولغاية الساعة السادسة مساء»، بحيث يتم تنظيم عملية دخول المواطنين وفقًا لمساحة هذه المحلات والسماح بالتواجد داخل هذه المحلات بواقع مواطن واحد لكل 40 متر مربع. فمثلًا، إذا كانت مساحة المحل 400 متر مربع، يسمح بتواجد 10 مواطنين بنفس الوقت فقط.

3. سيطلب إلى المحلات التجارية التقيد بالإجراءات اللازمة لضمان السلامة العامة. والتي تشمل طواقم العاملين، ومساحات التسوق، وعمليات التعقيم، واستخدام مستلزمات الصحة والسلامة العامة.

4. على هذه المحلات التعهد باستمرار عمل التوصيل المنزلي من خلال المبيعات الإلكترونية من «الساعة السادسة صباحًا وحتى الساعة السادسة مساء»، وعلى النحو التالي:

   - 20% من مجمل المبيعات عند الافتتاح.
   - 25% خلال أسبوع من الافتتاح.
   - 35% خلال شهر من الافتتاح.

1. سيقوم فريق وزارة الصناعة والتجارة والتموين بالتدقيق على التقيد بالالتزام بالنسب المذكورة أعلاه، وكذلك التقيد باشتراطات الوقاية والسلامة الصحية الصادرة عن فريق استمرارية العمل.

2. يصرح للمولات بفتح البقالات التي تبيع المواد الغذائية فقط. ولم يتم السماح لها بفتح باقي المحلات داخلها على أن يكون الدخول إلى المولات من البوابات الخاصة ببيع المواد التموينية فقط.

- **بتاريخ 2020/4/15، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. انتهت الوزارة من عملية تقييم وضع المخزون الإستراتيجي للمواد الغذائية والمواد الأولية الخام والتي هدفت للوقوف على وضع المخزون والكميات المتوفرة. وقال د. الحموري في تصريح صحفي أن عملية التقييم أظهرت أن المخزون الإستراتيجي من مختلف المواد التموينية في وضع مريح جدًا ويتجاوز الحدود الآمنة من كل سلعة.

2. وفي ضوء الدراسة وعملية التقييم ولاحقًا لقرار وقف تصدير وإعادة تصدير المواد الغذائية إلى حين الانتهاء من تلك الدراسة، فقد قرر د. الحموري: الاستمرار بمنع تصدير الأرز، والسكر، والبقوليات، والأعلاف، والقمح، والحنطة بكافة أشكال هذه المواد لعدم إنتاجها محليًا.

3. كما قرر وزير الصناعة والتجارة والتموين السماح بتصدير الألبان ومشتقاتها كونها تنتج محليًا وتوفر مخزونًا يغطي حاجة السوق المحلي. وذلك لوجود وفرة كبيرة في الإنتاج المحلي وفائض عن حاجة السوق بنسبة كبيرة. وبموجب القرار فقد تم أيضًا السماح بتصدير ما لا يزيد عن (50%) من الإنتاج للمواد التالية: المعلبات الغذائية، والزيوت النباتية، والحلاوة والطحينية، والصلصات المحضرة (رب البندورة وغيرها)، ومنتجات المخللات والمربيات، والقهوة، والمكسرات. وذلك لكون هذه المواد الغذائية تنتج محليًا بالرغم من ان موادها الخام مستوردة، وفي ضوء مدد الكفاية الآمنة لها ضمن مؤشرات الاستهلاك بحيث لا تقل مدة الكفاية لهذه المواد وموادها الأولية عن (6) ستة أشهر وذلك للمحافظة على وضع المخزون من هذه السلع مع إتاحة المجال لتصدير بعض الكميات الفائضة عن الحاجة في نفس الوقت.

4. وقرر د. الحموري السماح بتصدير ما لا يزيد عن (50%) من حجم الإنتاج المحلي للمواد التالية شريطة توفر مخزون إستراتيجي آمن في السوق المحلي وهي: اللحوم المحضرة (تندر والبرغر)، ومنتجات اللحوم المعلبة مثل المرتديلا، لكون هذه المواد تنتج محليًا ومدخلات إنتاجها من المواد المحلية و/او المستوردة ووجود عدة مصانع محلية تنتجها.

5. كما تم السماح لمصانع الحلويات والعصائر والمشروبات الغازية بتصدير الكميات المتفق عليها وضمن عقود تصدير أصولية، شريطة توفر مخزون إستراتيجي آمن في السوق المحلي، وتعهد المصانع بعدم شراء مادة السكر من السوق المحلي.

6. ووفقًا للقرارات الصادرة بهذا الخصوص، بين د. الحموري أن المواد التي سمح بتصديرها ضمن هذه النسب المحددة تستوجب الحصول على رخصة تصدير غير تلقائية تصدر عن وزارة الصناعة والتجارة والتموين وفقًا لآلية تصدر لهذه الغاية، ووفقًا للمخزون الإستراتيجي ومدد الكفاية لهذه المواد.

7. ستواصل الوزارة رصد المخزون الإستراتيجي الغذائي بشكل مستمر، مشيرًا إلى أنه سيتم اتخاذ القرارات بما يحقق المصلحة العامة ويبقي المخزون في وضع آمن دائمًا.

- **بتاريخ 2020/4/16، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. إن لجنة استدامة سلاسل العمل والانتاج والتوريد قامت بدراسة تشغيل بعض القطاعات الاقتصادية بناء على معايير محددة متمثلة بضمان استمرارية تقديم الخدمات والمنتجات للمواطنين، واستدامة العمل للقطاعات الاقتصادية المختلفة وسلاسل التوريد للقطاعات المصرح لها بالعمل. كما أرسلت اللجنة توصياتها إلى لجنة الصحة والأوبئة لمطالعتها من منظور صحي ووقائي، وجرى توافق على القطاعات المقترحة من قبل لجنة استدامة سلاسل العمل والتوريد والإنتاج.

2. سيتم البدء بوضع أدلة إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار فيروس كورونا للقطاعات المتوافق عليها ليُصار إلى إرسالها إلى لجنة الصحة والأوبئة لاعتمادها، ومن ثم تُرفع التوصيات النهائية إلى اللجنة المشكلة بموجب المادة الثالثة من أمر الدفاع رقم (6) والتي تضم في عضويتها وزراء الصناعة والتجارة والتموين والعمل والصحة، لاتخاذ القرار المناسب آخذين بعين الاعتبار توصيات اللجان آنفة الذكر.

3. التوجه والبدء بالتدرج في السماح للقطاعات الاقتصادية للتشغيل بناء على المعايير المذكورة أعلاه، ويأتي ذلك ضمن خطط الحكومة لاستدامة العمل في القطاعات الاقتصادية.

- **بتاريخ 2020/4/17، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. أن الحكومة تعمل على الاستعداد للعودة التدريجية لعجلة الإنتاج بما يراعي الحالة الوبائية في المملكة.

2. بين الحموري دراسة إجراءات تشغيل القطاعات المختلفة بالتنسيق مع لجنة الأوبئة والجهات المعنية المختلفة، حيث تعمل لجنة الأوبئة على مراجعة دليل إرشادي طبي لإجراءات العمل لكل قطاع بما يتناسب مع طبيعة عمله.

3. وأكد الحموري أن الحكومة بجميع إجراءاتها المختلفة، حريصة كل الحرص على الموازنة بين تخفيف الآثار الاقتصادية وضمان سلامة الحالة الصحية العامة.

4. أن الحكومة حريصة على إيلاء الأولوية لضمان سير عمل سلاسل إنتاج المواد الرئيسية مثل المواد الطبية والمعقمات، والخبز، والمواد الغذائية الرئيسية، مبينًا أن الحكومة عملت أيضًا على ضمان استمرارية عمل مجموعة من القطاعات الصناعية والزراعية.

- **بتاريخ 2020/4/19، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. أكدت وزارة الصناعة والتجارة والتموين استمرار استقبالها شكاوى المواطنين المتعلقة بالأسواق على الهواتف التالية:

هواتف شكاوى الأسواق: المحافظة رقم الهاتف العاصمة/عمان 065661176/قفز آلي. إربد 027245107، المفرق 026232368، الزرقاء 053983885، جرش 026340738، مأدبا 053248146، الكرك 032351132، الطفيلة 032241191، معان 032132195، العقبة 032015574، عجلون 026422181، البلقاء 053554831.

وذلك من الساعة (8:00 صباحًا وحتى 12:00 منتصف الليل) الثامنة صباحًا وحتى الساعة الثانية عشرة منتصف الليل.

2. ودعت الوزارة المواطنين للإبلاغ عن أي شكاوى أو ملاحظات تتعلق بالسوق، وذلك لضمان استقرار السوق والأسعار لمختلف المواد التموينية وضبط المخالفين في مختلف المحافظات.

3. فتح قطاعات تجارية جديدة اعتبارًا من الثلاثاء المقبل وهي (الصحف الورقية، والقطاع الفني والتلفزيوني، والطاقة، والخدمات والاستشارات، وبيع الحلويات، والقطاع الصناعي 30% وحتى 60% وعلى نظام الورديتين لغير المصرح لهم بالعمل من قبل، وكهربائي المنازل والتمديدات الصحية والميكانيك، اولاتصالات والتكنولوجيا، والألبسة والنوفوتيه والمجوهرات، والأثاث المنزلي والمكتبي والقرطاسية،الإنشاءات، والقطاع الصحي كاملًا، والكهربائيات والإلكترونيات).

- **بتاريخ 2020/4/20، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

أكدت وزارة الصناعة والتجارة والتموين أن الاشتراك بالضمان الاجتماعي متطلب اساسي لعمل المنشآت والقطاعات المصرح لها بالعمل بموجب القرار الصادر أمس وذلك اعتبارًا من يوم غد الثلاثاء.

وقالت الوزارة، إن فتح تلك المنشآت يتطلب اشتراكها بالضمان الاجتماعي ولن يسمح لأي منشأة منها بفتح أبوابها بدون ذلك، حيث إن شرط الضمان هو لغايات فتح المنشأة وللحصول على تصاريح التنقل، ولا يسمح بفتح تلك المنشآت ما لم تكن مسجلة بالضمان الاجتماعي.

- **بتاريخ 2020/4/23 أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. السماح لقطاع الألبسة والنوفوتيه بالبيع مباشرة للجمهور، وذلك اعتبارًا من يوم الأحد، الموافق 2020/4/26، وذلك بعد استكمال الموافقات الأصولية للبيع بشكل مباشر للجمهور.

2. كما أعلنت أنه بإمكان أنشطة بيع السماعات الطبية، ومحلات بيع العدسات اللاصقة، وقطاع الأثاث المنزلي والمكتبي والقرطاسية، وقطاع الكهربائيات والإلكترونيات، وقطاع المجوهرات، البيع مباشرة للجمهور.

3. التأكيد على ضرورة التزام القطاعات بأدلة إجراءات العمل لتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار فيروس كورونا والتي أعدتها وزارة العمل ووزارة الصحة.

4. أعدت وزارة الصناعة والتجارة والتموين خطة رقابية شاملة على الأسواق خلال شهر رمضان المبارك للتأكد من وفرة السلع وبيعها بأسعار مقبولة، وفق ما أعلن المتحدث الرسمي للوزارة ينال البرماوي، لتتضمن الخطة تكثيف الرقابة على القطاعات الغذائية التي يزداد عليها الطلب خلال شهر رمضان المبارك مثل الخضار والفواكه، واللحوم الحمراء والدواجن، إضافة إلى بيض المائدة، وبعض

منتجات المخابز والسلع الرمضانية الأخرى، وأن تشمل الخطة مراقبة توفر الكميات للمواد الغذائية والرمضانية، ورصد مؤشرات الأسعار، والعمل على إجراء تحليل من حيث انخفاض واستقرار الأسعار، إضافة إلى وضع سقوف سعرية لأي سلع يتبين وجود زيادة غير مبررة على أسعارها.

5. ستستمر فرق الرقابة بمراقبة مؤشرات الأسعار للسلع وتحليلها ومراجعتها بإستمرار واتخاذ القرار المناسب حولها مؤكدًا أن هذه الإجراءات تأتي ضمن التدابير الوقائية للرقابة على الأسواق خلال شهر رمضان المبارك.

6. يتم توفير مخزون كافٍ وآمن من السلع الاساسية من خلال تعزيز مخزون المملكة من القمح والشعير بشكل مستمر، إضافة إلى عمليات رصد المخزون الإستراتيجي للمواد والسلع الغذائية الأخرى ضمن برنامج الإنذار المبكر الموجود لدى الوزارة والذي يتم من خلاله رصد كميات السلع ومدد الكفاية.

7. توفر كميات من الإنتاج المحلي تكفي حاجة السوق المحلية في ضوء معدلات الاستهلاك كالخضار، وبيض المائدة، واللحوم الحمراء، والدجاج الطازج، بالإضافة إلى وجود كميات من الإنتاج المحلي مثل اللحوم الحمراء والزيوت النباتية تكفي ما نسبته 30% من معدل الاستهلاك.

8. مجمل أسعار السلع الغذائية والرمضانية مستقرة حاليًا وذلك وفق رصد مؤشرات أسعار المواد الاساسية والغذائية التي تشكل سلة الغذاء الرئيسية وتشمل قطاعات الحبوب كالسكر والأرز، والبقوليات كالحمص والعدس والفول، إضافة إلى الزيوت النباتية وقطاع اللحوم الحمراء والبيضاء والألبان، وبعض المواد المصنعة مثل الشاي والأجبان والخضار.

9. إن مراقبة أسعار السلع تتم أيضًا من خلال تحليل مؤشرات الارتفاع والانخفاض والاستقرار، وتحديد سقوف سعرية للسلع التي تطرأ عليها ارتفاعات غير مبررة او مغالاة بالاستناد إلى أحكام المادة 7/أ من قانون الصناعة والتجارة رقم 1998/18.

10. تركز الخطة على تكثيف الجولات الرقابية على الأسواق في مختلف المحافظات للتحقق من التزام القطاعات التجارية بأحكام قانوني الصناعة والتجارة وحماية المستهلك وتشريعاتهما، إضافة إلى تعزيز كادر مراقبي الأسواق بزيادة عدد المراقبين لتغطية كافة المناطق الجغرافية في المحافظات واستقبال الشكاوى في غرفة العمليات عبر الاتصال الهاتفي على أرقام هواتف الغرفة المعلنة.

- **بتاريخ 2020/4/25، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة والتموين** أنها أغلقت اليوم محلًا لبيع الحلويات لقيامه بالبيع المباشر للمواطنين بخلاف القرارات والتعليمات الصادرة والتي تسمح لمحلات الحلويات بالتوصيل فقط وعدم السماح بالبيع المباشر، وأنه لا يسمح لأي محل من محلات الحلويات بالبيع المباشر وإنما بالتوصيل فقط، وبعد حصول المحل على الموافقات اللازمة، وتحقيق المتطلبات الصحية الصادرة من قبل الجهات المختصة. وأوضحت الوزارة أنه سيتم اتخاذ الإجراءات بحق المحل وفقًا لأحكام القانون.

- **بتاريخ 2020/4/26، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة** تحديد سقوف سعرية للجملة والمستهلك للبندورة العادية والمعلقة والباذنجان. حدد القرار سعر البندورة العادية للجملة بـ 30 قرشًا للكيلو، وللمستهلك 40 قرشًا، والمعلقة سعر الجملة 40 قرشًا، وللمستهلك 50 قرشًا، وسعر الباذنجان العجمي الجملة 30 قرشًا، وللمستهلك 40 قرشًا. ويأتي هذا القرار بعد الارتفاع غير المبرر لأسعار هذه السلع وتلقي الوزارة شكاوى عديدة من المواطنين خلال اليومين الماضيين.

- **بتاريخ 2020/4/27، أعلنت وزارة الصناعة وللتجارة ما يلي:**

1. إغلاق 11 منشأة اليوم الإثنين لعدم تقيدها بالسقوف السعرية التي حددتها الوزارة.
2. أن الوزارة مستمرة في مراقبة الأسواق وتلقي شكاوى المواطنين والتعامل معها حتى السادسة مساء.
3. أن الوزارة تواصلت مع كبار التجار لضمان استمرار توريد السلع الأساسية بكثافة أكبر بعد رصد ارتفاعات في الأسعار خلال اليومين الماضيين، وأن الأسعار استقرت اليوم وستستمر في الاستقرار.

4. الإعلان عن فتح قطاعات المدققين الماليين، والاستشارات الضريبية والمحاسبية، والمدراء الماليين، وصالونات الحلاقة للرجال والنساء، والدراي كلين، وتصليح الساعات والأحذية، والإكسسوار، ومستحضرات التجميل.

- **بتاريخ 2020/4/29، أعلنت وزارة الصناعة والتجارة ما يلي:**

1. السماح للمحلات التجارية داخل المراكز التجارية بمزاولة أعمالها باستثناء صالات الألعاب، والسينما، والمقاهي، والمطاعم، مع التأكيد على تطبيق إجراءات السلامة العامة.
2. أكدت الوزارة على أهمية الالتزام بمتطلبات السلامة العامة، والوقاية الصحية، والمحافظة على التباعد بين الزبائن، وتنظيم الدور، وتوفير مستلزمات التعقيم، وغيرها.

ستقوم فرق رقابية متخصصة من وزارتي الصناعة والتجارة والتموين والعمل، والمؤسسة العامة للغذاء الدواء، وأمانة عمان، والبلديات، بجولات رقابية مكثفة على المراكز التجارية وكافة المنشآت المصرح لها بالعمل للتأكد من التزامها بمعايير السلامة العامة والوقاية الصحية[3].

ثالثًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة الزراعة

- تاريخ 2020/4/2
- تاريخ 2020/4/3
- تاريخ 2020/4/6
- تاريخ 2020/4/8
- تاريخ 2020/4/15
- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/18
- تاريخ 2020/4/20
- تاريخ 2020/4/21
- تاريخ 2020/4/22
- تاريخ 2020/4/23
- تاريخ 2020/4/25
- تاريخ 2020/4/28

- **بتاريخ 2020/4/2**، قدّم وزير الزراعة المهندس إبراهيم الشحاحدة استقالته بين يدي رئيس الوزراء وذلك التزامًا بالمسؤولية السياسية والأدبية ونتيجة الأخطاء الإدارية التي حدثت في بعض مديريات الزراعة بالمحافظات.
- **بتاريخ 2020/4/3**، سمح للسيارات بنقل المنتوجات الزراعية من المزارع إلى المحافظات من الساعة الرابعة من فجر السبت ولغاية الساعة الثانية ظهرًا. ومن الساعة الخامسة فجرًا ولغاية الساعة الثانية ظهرًا لنقل المنتوجات الزراعية من المزارع إلى الأسواق المركزية للخضار والفواكه.

3 https://www.facebook.com/mit.gov.jo/

- **بتاريخ 2020/4/6**، أطلقت وزارة الزراعة صندوقًا خاصًا لتقديم الدعم لوزارة الصحة في جهودها الرامية لمكافحة جائحة كورونا حيث انطلق الصندوق من موظفي إدارة الحراج والمراعي والحصاد المائي، والذي تبرع له كافة موظفي إدارة الحراج بمبلغ 10 آلاف دينار من خلال اقتطاع مبلغ 10 دنانير من راتب شهر نيسان/أبريل 2020. وسيصار الآن إلى فتح التبرع لكافة موظفي الوزارة والمديريات، ومؤسسة الإقراض الزراعي، والمؤسسة التعاونية، والمركز الوطني للبحوث الزراعية.

- **بتاريخ 2020/4/8، أصدرت وزارة الزراعة ما يلي:**

1. تعليمات من وزارة الزراعة للمزارعين بعدم مراجعة مديريات الزراعة وذلك حفاظًا على صحتهم، حيث وضعت الوزارة كافة الوسائل الممكنة للتسهيل على المزارعين أهمها:
   - تحديد 50 رقم هاتف في كافة أنحاء المملكة، و6 أرقام ساخنة لمركز الوزارة.
   - إنشاء صفحة على الفيس بوك باسم (وزارة الزراعة الأردنية) للتواصل، وأخذ كافة المعلومات، ومتابعة الشكاوى.
   - وتحديد موقع وزارة الزراعة ومساحة متخصصة لتلقي استفسارات المزارعين ومتابعتها.
2. تم تكليف لجنة متخصصة بمتابعة كافة الملاحظات الواردة عبر الخطوط الساخنة، وموقع الوزارة، وكافة وسائل الاتصال حول تصاريح المرور الخاصة بالمزارعين. وإعداد الإجابات، وسرعة الرد والتعديل المباشر خاصة لمن لم تشملهم التصاريح لسبب ما وتنطبق عليهم أسس الآلية الخاصة بمنح التصاريح، إضافة إلى اصلاح أي خطأ في الأرقام الوطنية أو الأسماء الواردة، والنظر في الحالات الاستثنائية بين المالك والقائم على المزرعة.

- **بتاريخ 2020/4/15، قررت وزارة الزراعة ما يلي:**

1. السماح لأصحاب السيارات الصغيرة بالحركة وفق آلية خاصة لنقل المنتجات الزراعية.
2. السماح للمزارعين (أصحاب البساتين والزراعات الصيفية) ومربي الثروة الحيوانية للحيازات الصغيرة (أقل من 200 رأس) للحركة بالبكبات فقط خارج حدود أمانة عمان الكبرى ومراكز المدن للإشراف على بساتينهم، وزراعة أراضيهم، والاعتناء بثروتهم الحيوانية[4].

- **بتاريخ 2020/4/16 قررت وزارة الزراعة ما يلي:**

1. إطلاق خدمة التقديم الإلكتروني لرخص الاستيراد والتصدير، وأكد الخرابشة ان التاجر لن يحضر للوزارة إلا في حال استلام الرخصة أو إضافة اي أوراق خاصة بالمعاملة.ونوه الخرابشة أن التقديم سيكون من خلال موقع الوزارة: http://www.moa.gov.jo

- **بتاريخ 2020/4/18، قررت وزارة الزراعة ما يلي:**

-1 أن تضع الوزارة آليات صحية وتنظيمية لاستيراد الشعير، إضافة إلى إجراءات تنظيمية وصحية أخرى أهمها:
   - استخدام مواد كاشفة تبين أن الشعير مستورد وليس محليًا.
   - تنظيم الرخص حسب احتياجات تجار المواشي ومزارعي الأبقار فقط، وللجهات المسموح لها بالاستيراد، ووفق الاحتياج الفعلي ودون زيادة.
   - أخذ تعهدات عدلية على المستوردين.
   - الإجراءات الفنية الخاصة بمطابقة المواصفة القياسية الأردنية وأهمها خلو الشحنات من أي إعفان، أو حشرات ظاهرة، أو سموم فطرية، وفحص خلو الإشعاع.

-2 مشاركة الخرابشة في اجتماعات إيفاد حول أزمة كورونا عبر تقنية الاتصال المرئي في أعمال المؤتمر الذي نظمه الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

4 https://web.facebook.com/minsitry.of.agriculture

- **بتاريخ 2020/4/20، قررت وزارة الزراعة ما يلي:**

1- فتح تصدير الأغنام ضمن أوزان وآلية خاصة، وأعلنت الوزارة عن آلية للتصدير تضم مجموعة من الإجراءات الخاصة بتحديد عدد الأغنام المصرح بتصديرها وفق التالي:
- منح رخصة بمدة صلاحية لا تزيد عن أسبوع.
- تحديد عدد الأغنام بالأوزان المسموح بها في كل إرسالية.
- متابعة أسعار اللحوم المحلية وضمان عدم ارتفاعها عن معدلاتها الاعتيادية.
- كما يحق للوزارة إلغاء الرخص الصادرة في حال عدم الالتزام بالأوزان والشروط .

2- الخرابشة يلتقي كبار مستوردي المواشي الحية حيث اطمئن على المخزون المتوفر لديهم والمدة التي تغطيها الكميات حسب معدلات الاستهلاك المحلي.

- **بتاريخ 2020/4/21، أعلنت وزارة الزراعة ما يلي:**

1- الخرابشة يشارك في اجتماع وزراء الزراعة الاستثنائي للدول العشرين عبر تقنية الاتصال عن بعد والذي ركز على سلسلة الإجراءات الخاصة بتعزيز الأمن الغذائي، وإدامة سلاسل التزويد في القطاع الزراعي ضمن أزمة كورونا.

2- تنويه صادر عن وزارة الزراعة خاص بمعارض بيع الأشجار المثمرة ونباتات الزينة، وتعلن وزارة الزراعة عن موافقة لجنة استدامة سلاسل العمل والإنتاج والتوريد على توصية الوزارة المتضمنة فتح معارض بيع الأشجار المثمرة ونباتات الزينة.

- **بتاريخ 2020/4/22، أعلنت وزارة الزراعة أن** الخرابشة يرعى تبرع جمعية التمور الأردنية للهيئة الخيرية الهاشمية بـ 7 طن من التمور الأردنية دعمًا للوطن في هذا الظرف بشكل خاص وبمناسبة حلول شهر رمضان المبارك.

- **بتاريخ 2020/4/23، قررت وزارة الزراعة** تطوير السياسات الزراعية للاستفادة من دروس أزمة كورونا، وأن الوزارة تقوم حاليًا بإعادة النظر في السياسات الزراعية لتمكين القطاع الزراعي من مواجهة الأزمات المستقبلية بفاعلية وكفاءة أكثر.

- **بتاريخ 2020/4/25، قررت وزارة الزراعة** تفقد كميات اللحوم والإجراءات الصحية في مسلخ أمانة عمان بمرافقة كوادر الأمانة حيث اطلع الوزير على اجراءات السلامة العامة المتبعة من قبل التجار ومرتادي المسلخ، والجهود المبذولة من قبل أمانة عمان.

- **بتاريخ 2020/4/28، قررت وزارة الزراعة** تصدير 14 إرسالية أغنام ولا تراجع عن الأوزان المدرجة في الآلية، وأن إجراءات تصدير الأغنام ماضية حسب الآلية التي وضعت من قبل الوزارة، والتي جاءت دعمًا لمزارعي الأغنام وحفاظًا على أسواقنا الخارجية التقليدية، كما راعت أيضًا خصوصية الأوزان في التصدير والتي لا تقل عن 45 كيلو للرأس الواحد حماية للكميات في الأسواق المحلية[5].

رابعًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن المجلس القضائي

- تاريخ 2020/3/24
- تاريخ 2020/3/30
- تاريخ 2020/4/19
- تاريخ 2020/4/28

5 https://web.facebook.com/minsitry.of.agriculture/?_rdc=1&_rdr

- **بتاريخ 2020/3/24، أعلن المجلس القضائي ما يلي:**

1. من المتوقع الإفراج عن 4000 آلاف نزيل ضمن إجراءات منع انتشار كورونا.
2. اطلع المجلس القضائي في جلسة الثلاثاء على القرار الذي اتخذه رؤساء وقضاة التنفيذ اليوم بتأجيل حبس كل محكوم في دين مدني لا تتجاوز مجموع الديون المحكوم فيها عليه مبلغ مئة ألف دينار، والإفراج عنه ومنع سفره.
3. وتوقع المجلس أن يصل عدد الأشخاص المفرج عنهم نتيجة هذه الإجراءات إلى 4000 نزيل من نزلاء مختلف مراكز الإصلاح والتأهيل، حيث جاء ذلك خلال اجتماع عقده المجلس القضائي في محكمة التمييز برئاسة رئيس محكمة التمييز محمد الغزو، وذلك استكمالًا للإجراءات القضائية المتخذة من قبل السلطة القضائية ممثلة بالمجلس القضائي، والمحاكم النظامية، والنيابة العامة، للمساهمة في دعم الجهود الوطنية للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد، وبما لا يخل بمصلحة المجتمع، وحقوق المشتكين والمجني عليهم في القضايا الجزائية، والمحكوم لهم في القضايا المدنية، وتحقيقًا لمقتضيات المصلحة العامة.
4. كما اطلع المجلس على الإجراءات التي اتخذتها النيابة العامة خلال الظرف الصحي الذي تمر به المملكة نتيجة انتشار فيروس كورونا المستجد انطلاقًا من مهامها في الإشراف على مراكز الإصلاح والتأهيل، والتفتيش عليها، وتنفيذ الأحكام الجزائية بمقتضى أحكام المادتين (16، 106) من قانون أصول المحاكمات الجزائية، ولوجود أعداد من النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل التي تفوق الطاقة الاستيعابية للمراكز، على نحو يشكل خطرًا على سلامتهم. وتمثلت هذه الإجراءات بالإفراج عن جميع الموقوفين في الجنح عملًا بأحكام المادة 114 من قانون أصول المحاكمات الجزائية واستبدال مـذكرات التوقيف بقرار منع سفرهم، وتأجيل تنفيذ الأحكام الجزائية على كل محكوم بعقوبة حبس لا تتجاوز ثلاثة أشهر أو بغرامات، والإفراج عنه مع منع سـفره.

أما فيما يتعلق بالجرائم المنصوص عليها في المادة 421 من قانون العقوبات المتعلقة بإصدار شيك لا يقابله رصيد، فقد تقرر تأجيل تنفيذ الأحكام الجزائية على كل محكوم عليه لا تتجاوز مجموع قيم الشيكات المحكوم عليه فيها مبلغ مئة ألف دينار.

5. وجه المجلس القضائي رؤساء المحاكم الابتدائية والنيابة العامة إلى المثابرة على تنفيذ الأحكام التي تم تأجيل التنفيذ فيها فورًا فور زوال الظرف الطارئ وإيلائها الأولوية. ومن جهة أخرى، قرر المجلس توضيح البند رقم 4 من قراره السابق رقم 69 لسنة 2020 الصادر بتاريخ 15 آذار/مارس الحالي، المتعلق بالمدد القانونية على النحو التالي: لا تحتسب مدة العطلة الرسمية أو أي امتداد لها نتيجة الظرف الطارئ باعتباره من قبيل القوة القاهرة من مدد الطعون وجميع المواعيد الإجرائية الأخرى.[6]

- **بتاريخ 2020/3/30،** قدم المجلس القضائي تبرعًا نقديًا بقيمة 100 ألف دينار لدعم جهود وزارة الصحة في مكافحة انتشار فيروس كورونا.

- **بتاريخ 2020/4/19، قرر المجلس القضائي ما يلي:**

1. اعتبار أجندة المواعيد لجلسات المحاكمات المؤجلة والمقررة بموجب قراره رقم (67) لسنة 2020 بتاريخ 2020/3/15 لاغية، حيث سيتم إصدار أجندة جديدة لهذه المواعيد حال انتهاء العطلة الرسمية. أما بالنسبة للمحاكم الموجودة في المحافظات والتي يتم رفع إجراءات الحظر عنها، فقد فوض المجلس رؤساء المحاكم فيها بوضع أجندة لمواعيد الجلسات المؤجلة بالتنسيق مع ممثل نقابة المحامين في تلك المحافظة.
2. قرّر المجلس القضائي تشكيل لجنة من مجموعة من السادة القضاة وممثل عن نقابة المحامين، أُنيطَ بها بحث سبل تسيير قطاع العدالة، ووضع اقتراحات عملية قابلة للتطبيق لمواصلة نظر الدعاوى الجزائية (الجنايات بأنواعها والجنح) والموقوف على ذمتها عدد من المشتكى عليهم في مراكز الإصلاح والتأهيل كمرحلة أولى وذلك من خلال توظيف التكنولوجيا. بالإضافة إلى دراسة مدى إمكانية تطبيق هذه التقنيات على باقي أنواع الدعاوى الجزائية والمدنية المنظورة لدى مختلف المحاكم، وقد أنهت اللجنة المرحلة الأولى من عملها وأوصت بما يلي:

6 https://royanews.tv/news/209475?title=1585050523

3.- المباشرة بتطبيق تقنية المحاكمة عن بعد كمرحلة أولى في الجنايات بأنواعها والتي يوجد فيها موقوفون في مراكز الإصلاح والتأهيل ومن ثم تقييم التجربة لتطبيقها على باقي أنواع الدعاوى وفقًا لما يظهر في نتيجة التطبيق شاملًا الدعاوى الحقوقية.
- ضرورة توفير التقنيات اللازمة لغايات تطبيق المحاكمات عن بعد وذلك من قبل وزارة العدل بالتنسيق ما بين كافة الشركاء بما فيهم مراكز الإصلاح والتأهيل ونقابة المحامين.
- ضرورة التنسيق مع وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة والمركز الوطني لتكنولوجيا المعلومات، لضمان شبكة إنترنت سريعة، وتوفير حماية للبيانات والوثائق التي يتم تداولها عبر التطبيق وعبر المحاكمات عن بعد.
- تزويد نقابة المحامين بأسماء المحامين المترافعين أمام محاكم الجنايات، لغايات تسهيل إنشاء حساب لهم في الدعاوى على تطبيق (Microsoft Teams) وتزويدهم بنشرة إرشادية حول كيفية الاستخدام على أن تتضمن إجراءات المحاكمات عن بعد.
- السعي لدى الجهات الرسمية لتمكين حصول المحامين على تصاريح مؤقتة لغايات القيام بمهامهم، والوصول إلى مكاتبهم، والتواصل مع موكليهم عن بعد، ولحضور الجلسات من خلال التطبيق[7].

4. التبرع بما نسبته (30%) من راتب كل من رئيس محكمة التمييز والمحكمة الإدارية العليا، وهو يعادل تبرع أصحاب المعالي الوزراء، والتبرع بما نسبته (10%) من الراتب الشهري للسادة قضاة محكمة التمييز والمحكمة الإدارية العليا وباقي قضاة الدرجة العليا.
وقف العمل بالزيادات الجديدة التي طرأت على رواتب القضاة اعتبارًا من بداية عام 2020 بموجب نظام الخدمة القضائية رقم (2) لسنة 2020، وذلك اعتبارًا من تاريخ 2020/05/01 وحتى 2020/12/31، بحيث يشمل الوقف ما يلي:

- الزيادة التي طرأت على الرواتب الأساسية لقضاة الدرجة العليا.
- ما نسبته (20%) من العلاوة القضائية لقضاة الدرجات الخاصة وحتى السادسة[8].

- **بتاريخ 2020/4/28**، قرر المجلس القضائي استمرار عمل المحاكم، وبالحد الأدنى من حيث النظر بالطلبات المستعجلة التي لا تحتمل التأخير والدعاوى الجزائية للموقوفين واستقبال الطعون، ويأتي ذلك على ضوء صدور قرار مجلس الوزراء بتمديد العطلة الرسمية إلى ما بعد انتهاء شهر رمضان المبارك؛ حيث بحث المجلس سبل تسيير قطاع العدالة خلال هذه الفترة بما ينسجم مع السياسات الحكومية لضمان عدم عودة انتشار فيروس كورونا وتوفير متطلبات السلامة العامة. وسيستمر عمل دوائر تنفيذ الأحكام المدنية لغايات استقبال الطلبات التنفيذية من خلال التطبيقات الإلكترونية في وزارة العدل وإصدار القرارات القضائية بخصوصها.

وعلى صعيد محاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية بصفتها الاستئنافية، فستستمر في أعمالها لغايات البت في الطعون تدقيقًا، والتحضير التدريجي لنظر دعاوى المرافعة بعد انتهاء العطلة بما في ذلك أجندة الجلسات وتبليغها.[9]

خامسًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن دائرة قاضي القضاة

- **بتاريخ 2020/4/2، أعلنت دائرة قاضي القضاة ما يلي:**

1. البدء بتحويل النفقات الشرعية للبنوك اعتبارًا من يوم الخميس الموافق 2020/4/2، فيما سيبدأ الصرف مطلع الأسبوع المقبل.
2. يتم صرف النفقات من خلال شحن بطاقات الأسرة الإلكترونية، فيما سيتم إيصال المبالغ النقدية لمن يرغب من الأشخاص الذين لا يحملون هذه البطاقة من خلال شركة البريد الأردني إلى أماكن سكنهم.

7 https://alghad.com/المجلس-القضائي-المباشرة-بتطبيق-تقنية/
8 http://jc.jo/ar/decision/item/krar-rkm-74-lsn-2020-alsadr-aa
9 https://royanews.tv/news/212579

3. دعت دائرة قاضي القضاة الأشخاص من غير حاملي بطاقة الأسرة إلى تحديث معلوماتهم الشخصية وأماكن إقامتهم من خلال الدخول إلى رابط مخصص لهذه الغاية سيتم توفيره على موقع دائرة قاضي القضاة الإلكتروني https://sjd.gov.jo/Default.aspx، وذلك ابتداء من يوم السبت 4/4/2020، للتمكن من إيصال المبالغ الخاصة بهم، حيث سيبدأ الصرف تباعًا خلال الأسبوع المقبل.

4. تكلفة توصيل النفقة هي دينار ونصف، تقتطع من قيمة النفقة لصالح شركة البريد الأردني، فيما يبقى الخيار متاحًا لمن يرغب في استلام المبالغ من المحكمة فور عودة العمل فيها.

5. أعلنت دائرة قاضي القضاة أن الأشخاص المشمولين بهذه الإجراءات هم من المحكوم لهم فقط ممن حال قرار التعطل دون استلامهم مستحقاتهم.

6. كما أعلنت دائرة قاضي القضاة أن القيمة الإجمالية للنفقات الشرعية تبلغ 4,5 مليون دينار، يتم تحصيل نصفها تقريبًا من خلال الاقتطاعات المحولة من 319 مؤسسة، والتي تعذر تحصيل جزء كبير منها، فيما يتم تسديد أكثر من 2 مليون دينار من خلال الدفع في صندوق المحكمة الذي توقف بسبب الإجراءات الحكومية لمواجهة انتشار فيروس كورونا، إذ عملت الدائرة على تغطية مبلغ مليون ونصف المليون دينار من صندوق تسليف النفقة لسد النقص في المبالغ المحصلة للتمكن من صرف النفقات لهذا الشهر[10].

- **بتاريخ 2020/4/4، دعت دائرة قاضي القضاة** المحكوم لهم بنفقات شرعية من غير حاملي بطاقة الأسرة الإلكترونية الراغبين بإيصال مبالغهم بواسطة شركة البريد الاردني للدخول إلى رابط التسجيل الإلكتروني الخاص بخدمة إيصال النفقة الشرعية وتعبئة بياناتهم ابتداء من يوم السبت 4/4/2020 وحتى يوم الخميس 9/4/2020[11].

- **بتاريخ 2020/4/7، أعلنت دائرة قاضي القضاة ما يلي:**

1. أعلن سماحة قاضي القضاة الشيخ عبد الحافظ الربطة عن استقبال أكثر من 7 آلاف طلب من خلال الرابط الذي أطلقته دائرة قاضي القضاة السبت الماضي لتمكين المحكوم لهم الراغبين من إيصال مبالغ نفقاتهم نقدًا لأماكن سكنهم.

2. دعوة الذين لا يحملون بطاقة أسرة إلكترونية ولديهم قضايا نفقات منفذة لدى محاكم التنفيذ الشرعية ممن لم يسجلوا حتى الآن، للمبادرة بالتسجيل للاستفادة من هذه الخدمة.

3. وأعلنت الدائرة أن البريد الأردني سيباشر بتوصيل النفقات بعد فرز الطلبات التي تم استلامها من خلال الرابط، حيث سيتم تدقيقها خلال الأسبوع الحالي، وسيتم الاستمرار بفرز الطلبات التي يتم تقديمها أولًا بأول مع الاستمرار في التوصيل خلال الأسبوع المقبل.

4. كما دعت المحكوم عليهم الراغبين بتسديد ما يترتب عليهم من مبالغ للاستفادة من خدمة الدفع الإلكتروني التي وفرتها الدائرة على تطبيق إي فواتيركم لتجنب تراكم مبالغ الأحكام عليهم ولتمكين المحاكم الشرعية من إيصال نفقات ذويهم.

5. وأعلنت أنه وفيما يتعلق باستحقاقات شهر نيسان/أبريل، فقد تم اتخاذ عدد من الإجراءات للتمكن من صرف هذه النفقات في أقرب وقت ممكن في حال استمرار تعطيل المؤسسات وصعوبة الوصول إلى المحاكم، مشيرة إلى أنه سيتم العمل بنفس الآلية التي تم اعتمادها لصرف نفقات شهر آذار/مارس، ولا يتطلب ذلك إعادة إدخال طلب توصيل للأشخاص الذين سبق أن تقدموا بهذا الطلب، إذ سيتم اعتماد نفس المعلومات التي تم إدخالها مسبقًا.

6. يشار إلى أن الإجراءات التي تقوم بها الدائرة تأتي ضمن حزمة القرارات والإجراءات التي اتخذتها لإنفاذ القرارات الحكومية للحد من انتشار فيروس كورونا، والتزامًا منها بتقديم أفضل الخدمات للمراجعين وخاصة فئة النساء والأطفال وكبار السن مراعاة لظروفهم الاجتماعية والاقتصادية[12].

10 https://sjd.gov.jo/DetailsPage/SJD_AR/NewsDetailsAr.aspx?ID=452
11 https://sjd.gov.jo/DetailsPage/SJD_AR/NewsDetailsAr.aspx?ID=453
12 https://sjd.gov.jo/DetailsPage/SJD_AR/NewsDetailsAr.aspx?ID=454

- **بتاريخ 2020/4/10، أعلنت دائرة قاضي القضاة** تمديد فترة استقبال طلبات توصيل النفقات الشرعية من خلال البريد الأردني لغاية الساعة الثامنة من صباح يوم الأحد الموافق 12 من شهر نيسان/أبريل الجاري للسماح للذين لم يتمكنوا من التقدم خلال الفترة السابقة بالاستفادة من هذه الخدمة، وذلك من خلال الدخول إلى الرابط المخصص المنشور على موقع دائرة قاضي القضاة الإلكتروني.

- **بتاريخ 2020/4/22، أعلنت دائرة قاضي القضاة** مباشرة معاملات عقود الزواج في محافظات الجنوب بعد رفع الحظر عنها، وفي ضوء قرار رفع الحظر جزئيًا وعودة العمل وبالحد الأدنى في عدد من القطاعات في محافظات (الكرك، والطفيلة، ومعان، والعقبة)، تم التعميم بفتح المحاكم الشرعية في المحافظات الأربع، وستقوم تلك المحاكم بتقديم خدمات الزواج للمواطنين ضمن ضوابط السلامة العامة المعتمدة وبالحد الأدنى من الحضور.

أما فيما يتعلق بمحافظات الوسط والشمال، فتعكف الدائرة حاليًا على دراسة مدى إمكانية تقديم هذه الخدمة للحالات الضرورية وبالحد الأدنى بالتنسيق مع الفريق الحكومي المختص، ومن المتوقع صدور قرار بهذا الشأن خلال الأسبوع المقبل وفقًا للواقع وضوابط وتقييم الوضع لكل منطقة وخصوصيتها، علمًا بأن إمكانية تقديم الخدمة لبعض معاملات عقود الزواج يتطلب معالجة عدد من التحديات تتمثل بتوفير متطلبات استكمال المعاملة مثل الموافقات والوثائق والإجراءات الخاصة، والتي يتوقف تقديم الخدمة فيها على مدى جهوزية الشركاء لتقديم خدماتهم ومدى جهوزية تلك الخدمات لديهم[13].

- **بتاريخ 2020/4/26، قررت دائرة قاضي القضاة** وعلى ضوء قرار تعطيل الوزارات والمؤسسات والهيئات العامة والدوائر الرسمية اعتبارًا من صباح يوم السبت الموافق 2020/5/2 وحتى نهاية شهر رمضان، تأجيل النظر في الدعاوي المنظورة امام المحاكم الشرعية الابتدائية/القضايا المحددة جلساتها خلال الفترة من 2020/4/20 إلى 2020/5/7 تلقائيًا باستثناء دعاوي النفقات والأمور المستعجلة.

- **بتاريخ 2020/4/28، قررت دائرة قاضي القضاة ما يلي:**

1. يكون عمل محكمة التنفيذ بالحد الأدنى من موظفيها واللازم لإنجاز العمل.
2. تكون ساعات العمل خلال شهر رمضان المبارك من الساعة العاشرة صباحًا ولغاية الثالثة مساء خلال أيام الدوام الرسمي.
3. تقوم محكمة التنفيذ وبإشراف مباشر من رئيسها بتنظيم آلية دخول المراجعين إلى المحكمة وبالحد الأدنى، مع عدم تواجد أكثر من مراجع في مكتب الصرف.
4. الالتزام بشروط وضوابط الصحة والسلامة العامة الصادرة عن الجهات المختصة بهذا الشأن.
5. سيتم التسليف للمستحقين من خلال صندوق تسليف النفقة وفق الآلية المعتمدة لديهم.
6. تقوم المحكمة بتحصيل المبالغ المسلفة خلال الشهر السابق مع الدفعات المحصلة للشهر الحالي وتحويلها لحساب أمانات دائرة قاضي القضاة بالتنسيق مع مدير الشؤون المالية في هذه الدائرة، وتوجيه الأشخاص للتقدم بطلب تسليف لصندوق تسليف النفقة[14].

سادسًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة الصحة

- تاريخ 2020/3/24
- تاريخ 2020/3/26

13 https://sjd.gov.jo/DetailsPage/SJD_AR/NewsDetailsAr.aspx?ID=1455

14 www.sjd.gov.jo.

- تاريخ 2020/3/27
- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/29
- تاريخ 2020/3/30
- تاريخ 2020/3/31
- تاريخ 2020/4/1
- تاريخ 2020/4/2
- تاريخ 2020/4/3
- تاريخ 2020/4/5
- تاريخ 2020/4/6
- تاريخ 2020/4/7
- تاريخ 2020/4/10
- تاريخ 2020/4/11
- تاريخ 2020/4/13
- تاريخ 2020/4/15
- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/17
- تاريخ 2020/4/18
- تاريخ 2020/4/19
- تاريخ 2020/4/21
- تاريخ 2020/4/22
- تاريخ 2020/4/23
- تاريخ 2020/4/24
- تاريخ 2020/4/26
- تاريخ 2020/4/28
- تاريخ 2020/4/29
- تاريخ 2020/4/30

- **بتاريخ 2020/3/24، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. وصول 21 ألف وحدة فحص كورونا من سنغافورة للمملكة.
2. أن الوزارة على أهبة الاستعداد لفحص الحالات المشتبه بإصابتها بالكورونا.
3. أن وزارة الصحة على أهبة الاستعداد لفحص أي حالة يشتبه بإصابتها بفيروس كورونا المستجد وتظهر عليها أعراض المرض.
4. نفت الوزارة ما يتم تداوله على وسائل التواصل الاجتماعي، حول توفر 333 فريق استجابة سريع لدى الوزارة، لفحص الحالات التي يشتبه بإصابتها بالمرض من داخل المنازل، إضافة إلى توفير أرقام الخط الساخن للتتبع الوبائي.

5. ستتوسع الوزارة في إجراء فحص الكورونا للأشخاص المشتبه بإصابتهم بالفيروس، بعد أن وصلها يوم أمس الثلاثاء 21 ألف فحص إضافي.
6. وفرت الوزارة خدمة «اسأل عن الكورونا» من خلال الاتصال على الرقم الساخن 111 وعلى مدار 24 ساعة، وذلك لاستقبال ملاحظات واستفسارات المواطنين حول فيروس كورونا وأعراضه وطرق الوقاية منه، كما وفرت أيضًا أرقام الخط الساخن التابعة للوزارة لأستقبال أسئلتهم حول المرض.
7. أهابت الوزارة بالجميع استقصاء المعلومات والأخبار من مصادرها الرسمية، وعدم الالتفات للإشاعات والأخبار المغلوطة التي تهدف إلى تضليل جهود الحكومة والأجهزة المعنية في الحد من انتشار فيروس كورونا بين المواطنين.

- **بتاريخ 2020/3/26، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. حوالي 100 طبيب يجيبون عن الاستفسارات بشأن كورونا عبر خط 111 "اسأل عن كورونا".
2. العزل المنزلي لمدة 14 يومًا هو أفضل حل للتخلص من هذا الوباء.
3. التوسع في إجراء فحص الكورونا للأشخاص المشتبه بإصابتهم بالفيروس في مختلف أنحاء المملكة.
4. توفر فحوصات مخبرية في المراكز المعتمدة لفحص الحالات بعد أن وصل الوزارة 21 ألف فحص إضافي جديد.
5. توفير خدمة «اسأل عن الكورونا» من خلال الاتصال على الرقم الساخن 111 وعلى مدار 24 ساعة، وذلك لاستقبال ملاحظات واستفسارات المواطنين حول الفيروس وأعراضه وطرق الوقاية منه.
6. توفير أرقام الخط الساخن التابعة للوزارة لاستقبال أسئلة المواطنين حول استفسارات مختلفة.
7. تعزيز أعداد الكوادر الطبية والتمريضية في المستشفيات
8. تعزيز أعداد الفرق المتخصصة لرصد الحالات وفحص تلك المشتبه بها في مختلف مناطق المملكة.
9. تعزيز أعداد الكوادر اللازمة في المراكز الصحية الشاملة في بعض المواقع الصحية، لتوصيل طرود من الوصفات الطبية إلى منازل المرضى.
10. مضاعفة كمية الأدوية الشهرية في صيدليات المراكز الصحية التي ستصرف الأدوية.
11. كما أعلنت وزارة الصحة التوصيات التالية:

- في حال اشتباه اي شخص بأعراض المرض، فمن الضروري الاتصال على الرقم المخصص لذلك.

- تضافر الجهود مع وسائل الإعلام المختلفة.

- التذكير بأهمية النظافة والتعقيم المستمر.

- تكاتف جهود الحكومة مع القطاع الخاص، في سبيل تأمين احتياجات المواطنين المختلفة، وذلك من خلال إطلاق تطبيقات تساهم في ضمان بقاء المواطنين في منازلهم من حيث خدمة التوصيل للمنازل.

- توفّر المستشفيات والكوادر الطبية المستعدة على الدوام لاستقبال الحالات المشتبه بها، وعلاج الإصابات أثناء تواجدها في الحجر الصحي. .

12. أعلنت الوزارة أسماء المستشفيات المعتمدة لفحص الحالات المشتبه بإصابتها وعزلها:

مستشفى الأمير حمزة (عزل الحالات المصابة، وحجر الحالات المشتبه بها)، ومستشفى البشير، ومستشفى الجامعة الأردنية، ومستشفى الزرقاء الحكومي الجديد، ومستشفى الكرك الحكومي، ومستشفى الملك عبد الله المؤسس، ومستشفى الأمير هاشم العسكري.

- **بتاريخ 2020/3/27، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. أكثر من 400 شخص يخضعون لفحص الفيروس يوميًا في ظل وجود فرق التقصي الوبائي ووصل عدد الفرق إلى 35 فريق.
2. أن مستشفى الكرك الحكومي أصبح جاهزًا لاستقبال حالات إذا ما ظهرت في الجنوب.
3. أن الوزارة تعقد اجتماعًا مع لجنة الأوبئة لبحث خيارات إخراج المحجور عليهم في الفنادق.

- **بتاريخ 2020/3/28، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. آلية تأمين أدوية الأمراض المزمنة، للمرضى في منازلهم، إيمانًا بأن سلامة الوطن والمواطن هي الأولوية الأولى لدى الجهة المختصة، وسيتم تأمين الدواء من خلال المراكز الشاملة وفرق متطوعة، مصرح لها بالتنقل بالتنسيق مع الجيش العربي.
2. إطلاق أرقام التواصل مع الأرقام التالية:

- مركز عمان الشامل: ٠٧٩٩٣٠٣٢٤٣/٠٧٩٥٨٦٣٣١٩/٠٧٩٥٩١٢٤٦٤
- مركز صحي صويلح الشامل: ٠٧٧٧٧٦٤٩٤٦/٠٧٩٥٤١٧٧٥٠/٠٧٩١٣٦٩١٠٥ / ٠٧٩٩٢٤٤٣٠٥
- مركز صحي أبو نصير الشامل: ٠٧٩١٥١٠٠٥٦ / ٠٧٩٧١٢١٢٥٦ / ٠٧٩٦٩٢٣١٣١
- مركز صحي الجبيهة الشامل: ٠٧٧٧٥٦٥٣٤٣ / ٠٧٩٦٦٠٩٠٤٠ / ٠٧٩٦٤٤١٤١٧
- مركز صحي بدر الشامل: ٠٧٩٥٣٨٠٥٣٠ / ٠٧٧٦٧٦٤٢٦٠
- مركز صحي وادي السير الشامل: ٠٧٧٩٩٨٢٩٥٠ / ٠٧٩٥٩٢٩٣٩١ / ٠٧٩٦٨٤١٠٦٨ / ٠٧٩٥٨٥٦٤٨٥
- مركز صحي الأميرة بسمة الشامل: ٠٧٩٥٠٣٩٧٥٧ / ٠٧٩٧٢٨٧٨١٧ / ٠٧٩٠١٤٣٢٩٢
- مركز صحي مرج الحمام الشامل: ٠٧٧٢٤٧٤٢٣١ / ٠٧٩٨٥٥١٢٤٧ / ٠٧٩٦٧٧٨٣٥٣ / ٠٧٧٩٨٤٠١٥١
- مركز صحي ناعور الشامل: ٠٧٧٧١٧٦٠٠٦ / ٠٧٩٠١٦٠١٩٩ / ٠٧٧٧٧٥٩٠٩
- مركز صحي طبربور الشامل: ٠٧٩٥٩١٣٥٥٥ / ٠٧٨٩٩٠٦٨٤١ / ٠٧٩٥٦١٧١٣٠
- مركز صحي الهاشمي الشامل: ٠٧٧٨٠٠٢١١٨ / ٠٧٨٦٥٥٥٥٦٤ / ٠٧٩٠١٢١٩٨٩
- مركز صحي ماركا الشامل: ٠٧٩٨٦٠٢٥٤٤ / ٠٧٩٧٩١٢٠٨٠ / ٠٧٩٥٥٦٤٣٦٢
- مركز صحي النصر الشامل/المنارة: ٠٧٩٥٢١٥٥٢٢ /٠٧٩٥٦٤٥٣٧٧ / ٠٧٩١٥٦٩٢٧٨
- مركز صحي اللويبدة الشامل: ٠٧٩١٤٠٢٦٢١ / ٠٧٩٥٢٨٦٨١٠
- مركز صحي المقابلين الشامل: ٠٧٩٥٠٥٦٢٦١ / ٠٧٩٧٧٤٨٤٧٢ / ٠٧٩٩١٣٠٨٣٥
- مركز صحي القويسمة الشامل: ٠٧٩٥٢٤٠٣٩٠ / ٠٧٨٩٣٦٤٦٤١ / ٠٧٩٢٢٩٥٤٨٥
- مركز صحي سحاب الشامل: ٠٧٩٠٣١٨٧٣٦ / ٠٧٨٠٦٤٧٠٥٤ / ٠٧٨٧٨٣٢٦١٣ / ٠٧٩٩٥٠٩٩٣٠
- مركز صحي أحد الشامل: ٠٧٩٨٤٤٢٠١٣ / ٠٧٩٦٨١٦٨٣٣ / ٠٧٩٩٨٨٤٥١٤
- مركز صحي خريبة السوق: ٠٧٧٧٣٣٥٣٠٠ / ٠٧٩٦٤٠٣٠٦٣ / ٠٧٩٥٠٢٤٥٧٣ / ٠٧٩٥٨٥٩٦٣٨
- مركز صحي أبو علندا الشامل: ٠٧٩٧٧١١٢٨٣ / ٠٧٩٦٩٥١٦٤٦ / ٠٧٧٥٢٠٦٣٦٩
- مركز صحي أم البساتين الشامل: ٠٧٩٨٣٨٩٤١٩ / ٠٧٩٦٠٧٥٦٠٢ / ٠٧٩٦٥١٤٨٩٨
- مركز صحي الجيزة الشامل: ٠٧٩٠٣٠٥٤٠٥
- مركز صحي نتل الشامل: ٠٧٩٨٥١٠٩٩٠ / ٠٧٩٧٤٦٩٩٢٢ / ٠٧٩٧٠٩٣٥١٤
- مركز صحي الموقر الشامل: ٠٧٩٠٦١٥١٧٤
- مركز صحي ام الحسين/تلاع العلي: ٠٧٧٥٣٥٥٨٧٩ / ٠٧٩٠٥٨٧٣٣٩ / ٠٧٩٥٨٢٠٩٠٨
- مركز صحي الجوفة الشامل: ٠٧٩٨٤٤٨٢٧٢/ ٠٧٩٠٩٣٥٠٨

3. البدء بإخلاء الأشخاص المتواجدين في الحجر الصحي من فنادق البحر الميّت والعاصمة عمّان اعتبارًا من يوم الإثنين.
4. أن جلالة الملك عبد الله الثاني أمر بشراء 200 جهاز تنفس اصطناعي من المتوقع وصولها خلال أسبوعين، في ظل ازدياد الإصابات بفيروس كورونا المستجد، مع كميات كبيرة من الأدوات الحامية والوقائية مخصصة للطواقم الطبية.
5. أكد وزير الصحة سعد جابر خلال زيارته للمستشفى في إطار الاطمئنان على مستوى الرعاية وطريقة العمل والاطمئنان على أهل إربد، أن الإجراءات الحكومية الاحترازية تأتي في إطار حماية سكان المحافظة.
6. التوسع في إجراء فحص كورونا للأشخاص المشتبه بإصابتهم.
7. توفير خدمة «اسأل عن كورونا».
8. مضاعفة كمية الأدوية الشهرية في صيدليات المراكز الصحية.
9. تعزيز أعداد الفرق المتخصصة لرصد الحالات المشتبه بها وفحصها.

- **بتاريخ 2020/3/29، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. تخصيص 25 فريق رصد في إربد، بالإضافة إلى فرق موزعة في مختلف المحافظات.
2. إجراء 9 آلاف فحص منذ اكتشاف الفيروس.
3. إطلاق خطة عمل الحجر الصحي المنزلي للحرص على سلامة من يخرج من الحجر.
4. اعتماد 7 مختبرات جديدة للراغبين بإجراء فحص كورونا.

- **بتاريخ 2020/3/30، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. دعوة المواطنين إلى الالتزام بتعليمات الحجر الصحي المنزلي للإسهام في السيطرة على المرض والحدّ من انتقاله.
2. خروج أعداد ممن كانوا بالحجر الصحي الإجباري في الفنادق.
3. الالتزام بالحجر المنزلي لمدة 14 يومًا لمن خرجوا من الحجر الإجباري.
4. عدم استيفاء قيمة أجور المعالجة بما فيها الأدوية في المستشفيات الحكومية، والمراكز، والعيادات الحكومية.

- **بتاريخ 2020/3/31، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. إطلاق الحملة الوطنية (إلك و فيد) للوقاية من فيروس كورونا.
2. أعلن وزير الصحة توفر 65 ألف جهاز فحص كورونا وإمكانية تنفيذ 20 ألف فحص حاليًا.
3. العمل على استمرار خروج أعداد إضافية ممن كانوا في الحجر الإجباري في الفنادق.

- **بتاريخ 2020/4/1، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. أن قرار لجنة الأوبئة بتأجيل المطاعيم لشهر واحد لا يؤذي الأطفال.
2. بلغت قيمة التبرعات النقدية التي تلقتها وزارة الصحة دعمًا لجهود مكافحة وباء كورونا، حتى مساء يوم الأربعاء حوالي 11.724 مليون دينار.

- **بتاريخ 2020/4/2، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. أننا ندخل اليوم في محطة مهمة وحاسمة في معركتنا لاحتواء فيروس كورونا المستجد، إذ نكمل غدًا 14 يومًا من حظر التجول، وأن هذين الأسبوعين كانا في غاية الأهمية من حيث جهود محاصرة الوباء، والتوعية بخطورته، وحشد طاقات الدولة البشرية ومواردها وتوجيهها تجاه هذا الهدف المركزي.
2. المعركة ضد الوباء لم تنتهي بعد، بل تتطلب بعض الإجراءات الإضافية والضرورية والمتعلقة بحركة المواطنين، حتى نضمن سرعة محاصرة الوباء، وبما يمكننا من الخروج من حالة الحظر تدريجيًا.
3. أسباب حظر التجول الشامل والذي سيمتد طوال الـ 24 ساعة الكاملة ليوم غد الجمعة، والذي جاء بشكل أساسي للأهداف التالية:
   - تمكين فرق التقصي الوبائي من كوادر وزارة الصحة من العمل بكفاءة وفاعلية والوصول لجميع المخالطين للحالات المصابة حتى يتمكنوا من فحصهم، وهذا يتطلب تواجد الجميع في بيوتهم.
   - سيمكن التشديد القوات المسلحة-الجيش العربي والأجهزة الأمنية التي تتابع التقيد والالتزام بحظر التجول من رصد وفرض هذا الحظر في جميع قرى وأحياء المملكة، ومنع أي مظهر من مظاهر التنزه أو التجوال، كما رصد وللأسف خلال الأسبوع الماضي.
   - سيضمن الحظر الشامل عدم تجمهر المواطنين لشراء الحاجيات الضرورية، خاصة وأنه أتيح لهم على مدار هذا الأسبوع، وسيتاح لهم بعد يوم الجمعة على امتداد الأيام القادمة الاستمرار في الحصول على حاجاتهم من العاشرة صباحًا للسادسة مساءً.

- **بتاريخ 2020/4/3، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. حضانة فيروس كورونا قد تمتد لـ24 يومًا وحالات عالمية ظهرت عليها الأعراض بعد 27 يومًا.
2. المصاب قد يُعدي من حوله دون ظهور أعراض.
3. المصاب قد يُعدي من حوله قبل ظهور الأعراض.
4. أفضل طريقة للتعامل مع المرض هي باتباع التعليمات.
5. فتح المراكز الصحية من الأحد وحتى الخميس لإجراء مسح حديثي الولادة.

- **بتاريخ 2020/4/5، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. إجراء فحوصات عشوائية للمواطنين في الجنوب وجميع المحافظات بشكل عام بحدود 400 فحص.
2. جلالة الملك يتابع الأزمة بكل تفاصيلها مع التواصل مع مدراء المستشفيات للاطمئنان على آخر المستجدات.
3. وصلت المبالغ المتبرع بها لحساب وزارة الصحة لحساب كورونا إلى 14 مليون دينار.
4. تبرع رجل الأعمال الصيني جاك ما بـ 100 ألف شريحة كشف كورونا.

- **بتاريخ 2020/4/6، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. عزل البؤر التي تتواجد بها إصابات مؤكدة.
2. ستقوم فرق التقصي الوبائي بإجراء فحوصات عشوائية.

- **بتاريخ 2020/4/7، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. بدء عمليّات التطهير والتعقيم، وإجراء الفحوصات اللازمة في مدينة السلط بعد ثبوت إصابة أحد المواطنين ووفاته، وتناقص عدد المصابين في محافظة إربد يدل على نجاح الإجراءات التي تمّ اتخاذها وفي مقدّمتها عزل المحافظة، والبدء بإجراء فحوصات عشوائية لمشغّلي القطاعات الحيويّة هناك.
2. بدء إجراء فحوصات كورونا الاحترازية على مشغلي القطاعات الرئيسية مثل المخابز، وموزعي المياه، والخضراوات والفواكه.
3. إطلاق منصة إلكترونية لصرف الأدوية المزمنة https://emed.hakeem.jo.
4. إجراء 17 ألف فحص منذ بداية الأزمة.
5. زيادة فرق التقصي الوبائي إلى 60 فريقًا.

- **بتاريخ 2020/4/10، أعلنت وزارة الصحة** عن إجراء أكثر من 1,500 فحص اليوم دون تسجيل أي إصابة.

- **بتاريخ 2020/4/11، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. إجراء فحوصات لفيروس كورونا في مخيم الزعتري وكانت النتائج سلبية.
2. تفقد وزير الصحة الدكتور سعد جابر مستوى الخدمات الصحية في محافظة المفرق، واستعداد الكوادر الطبية والفرق الصحية العاملة من خلال اجراء الفحوصات التي تقوم بها في مواجهة فيروس كورونا.
3. استهل الدكتور جابر جولته إلى اقسام الاسعاف والطوارئ في مستشفى البادية الشمالية واطلع على توفر المخزون الدوائي لاسيما الأدوية المزمنة، وإجراءات مسح حديثي الولادة في المراكز الصحية، وتوزيع الأدوية المزمنة على المرضى.
4. كما اطلع وزير الصحة على سير عمل الكوادر الطبية وفرق المتطوعين من حيث إيصال الأدوية المزمنة للمرضى وآلية توزيعها ضمن مستوى تراعى فيه أولوية إيصال تلك الأدوية إلى أماكن سكنهم بيسر وسهولة، بالإضافة إلى الاطمئنان على إجراءات مسح حديثي الولادة التي تجرى في المراكز الصحية عن كثب.
5. وفي زيارة وزير الصحة إلى مستشفى المفرق، اطمأن على الكوادر الطبية المتواجدة في المستشفى والمراجعين والمرضى الراقدين على اسرة الشفاء، واستمع من مدير المستشفى الدكتور رائد شهاب إلى الإجراءات التي تقدمها الكوادر الطبية والوقائية في مواجهة فيروس كورونا، وتوفر الأدوية والمستلزمات الطبية، وأداء الكوادر من حيث استقبال الحالات في أقسام الطوارئ بكفاءة عالية.
6. وفي زيارة وزير الصحة إلى مخيم اللاجئين (الزعتري)، اطمأن الدكتور سعد جابر على فرق الرصد الوبائي المتخصصة التي تعمل وبشكل متواصل من خلال تطبيق بروتوكول منظمة الصحة العالمية، واتخاذ سبل الوقاية الصحية والسلامة العامة ومنع العدوى وذلك من خلال التوسع في إجراء الفحوصات العشوائية والتأكد من عدم تسجيل إي إصابة بالفيروس في المخيم.
7. وتفقد الدكتور جابر في جولته إلى مخيم (الزعتري) للاجئين السوريين، الإجراءات التي تنفذها فرق الاستقصاء الوبائي ضمن سياسة وزارة الصحة للتوسع في الفحوصات المخبرية العشوائية داخل المخيم وذلك للتأكد من خلوه من فيروس كورونا.
8. أجرت الفرق فحوصات وعينات عشوائية خلال اليوم شملت أعدادًا كبيرة من اللاجئين المقيمين في المخيم، بجانب الاطمئنان على المستشفيات والمراكز الصحية المتنقلة داخل مخيم الزعتري.

- **بتاريخ 2020/4/13، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. زيادة عدد فرق التقصّي الوبائي في جميع محافظات المملكة، والتوسع خلال الأيّام المقبلة في إجراء الفحوصات.
2. إجراء 24 ألف فحص منذ بداية الأزمة.

- **بتاريخ 2020/4/15، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. إجراء 2,500 فحص ولأول مرة تم الوصول إلى هذا الرقم في يوم واحد.
2. بلغ مجموع الفحوصات التي أجريت منذ بداية الأزمة 26,500 فحص.
3. عزل البؤر التي تحوي إصابات مؤكدة.
4. ظهور نتائج 12 ألف مسحة لحديثي الولادة.

- **بتاريخ 2020/4/16، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. جلالة الملك يتبرع لحساب وزارة الصحة.
2. إجراء فحوصات عشوائية في مختلف مناطق المملكة.
3. بلغ مجموع التبرعات لحساب وزارة الصحة منذ بداية الأزمة 15 مليون دينار.

- **بتاريخ 2020/4/17، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. أن عدد الفحوصات التي تم إجراؤها في المملكة لهذا اليوم بلغ 1,972 فحصًا، منها 106 فحوصات لسائقين قادمين عبر معبر العمري الحدودي، مؤكدًا أن نتائج جميع هذه الفحوصات جاءت سلبية.
2. أن الوزارة ستقوم خلال فترة الـ 48 ساعة المقبلة وهي فترة الحظر الشامل، بإجراء الفحوصات اللازمة لجميع سائقي الشاحنات الذين دخلوا المملكة بعد الأول من شهر نيسان/أبريل الحالي، حيث سيتم الاتصال بهم، واستدعاؤهم لغايات إجراء الفحص في مناطق سيتم تخصيصها لهذه الغاية.
3. جاءت جميع نتائج الفحوصات العشوائية في مخيمات البقعة، وجرش، ومنطقة سوف سلبية، مع تأكيد أن «انخفاض الحالات المسجلة في المملكة لا يعني انتهاء المرض، ولكن يدعونا لمزيد من الالتزام بتعليمات الحكومة الخاصة بحظر التجول، والمحافظة على التباعد الاجتماعي، والعادات الصحية السليمة».
4. أكد وزير الصحة الدكتور سعد جابر حرص الوزارة على توفير المخزون الإستراتيجي من الأدوية والمستلزمات الطبية التي تساهم في تعزيز وتقديم الخدمة الطبية للمواطنين وتوفير الادوية لهم خلال زيارته إلى مستشفى الملكة رانيا في لواء البتراء اليوم، والتي تأتي ضمن الزيارات الميدانية المفاجئة للاطلاع على طبيعة الخدمات الطبية المقدمة للمواطنين، وتلمس الاحتياجات الضرورية للمرضى والمراجعين في أقسام الطوارئ من جهة، والكوادر الطبية العاملة فيها.
5. تتابع الوزارة توفر المخزون الإستراتيجي في جميع المستشفيات والمواقع الصحية التابعة للوزارة في مختلف مناطق المملكة، إذ يعتبر مستشفى الملكة رانيا في لواء البتراء من المواقع الصحية الهامة من حيث استقبال المراجعين بشكل كبير، الأمر الذي يتطلب توفر المخزون من الأدوية والمستلزمات الطبية فيه باستمرار.
6. واطلع الدكتور جابر خلال جولته على أقسام مستشفى الملكة رانيا يرافقه متصرف لواء البتراء الدكتور منصور العبادي ومدير المستشفى الدكتور محمد النوافلة، حيث تجولوا في قسم الإسعاف والطوارئ وغرف العزل التي تم تجهيزها لاستقبال الحالات التي قد تكون مصابة بفيروس كورونا لا قدر الله.
7. كما اطلع الدكتور جابر على قسم العناية الحثيثة، وتفقد المرضى الراقدين على أسرة الشفاء، والخدمة الطبية المقدمة لهم ضمن المستوى المطلوب.
8. إجراء 27 ألف فحص منذ بداية الأزمة.

- **بتاريخ 2020/4/18، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. التوسع في إجراء الفحوصات الجماعية.
2. إجراء 29 ألف فحص منذ بداية الأزمة.

- **بتاريخ 2020/4/19، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. القدرة على إجراء 2,500 فحص يوميًا.
2. إمكانية إنتاج ما يزيد عن 150 كمامة يوميًا، وبعد 10 أيام ستكون هناك قدرة على إنتاج مليون كمامة يوميًا.
3. عزل البؤر التي يتأكد وجود إصابات فيها.
4. زيادة أعداد فرق التقصي الوبائي إلى 150.
5. بلغت التبرعات لحساب كورونا 16 مليون دينار أردني.

- **بتاريخ 2020/4/21، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. إجراء 2,915 فحص تم سحبه في يوم واحد.
2. فتح المراكز الصحية يوم الأحد من أجل مطاعيم الأطفال.
3. إجراء أكثر من 35 ألف فحص منذ بداية الأزمة.

- **بتاريخ 2020/4/22، قررت وزارة الصحة ما يلي:**

1. تركيب جهاز تعقيم في مستشفى الأمير فيصل بن الحسين يعمل بتقنية رش المواد المعقمة على البوابة الرئيسية لقسم الإسعاف والطوارئ تماشيًا مع الإجراءات الحكومية خلال أزمة فيروس كورونا.
2. إجراء 2,500 فحص تم سحبه اليوم، وتعمل الوزارة لإيصال العدد إلى 5,000 فحص يوميًا.

- **بتاريخ 2020/4/23، قررت وزارة الصحة ما يلي:**

1. السماح بفتح العيادات الطبية، والأسنان، والأشعة والمختبرات، اعتبارًا من يوم الإثنين المقبل وفق شروط.
2. إجراء 3,200 فحص هذا اليوم، وإجراء 39 ألف فحص منذ بداية الأزمة.

- **بتاريخ 2020/4/24، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. جلالة الملك عبدالله الثاني وجلالة الملكة رانيا يتواصلان عبر الاتصال المرئي المشترك مع كوادر طبية وتمريضية، وعاملين في مستشفيات الأمير حمزة والملك المؤسس.
2. إجراء 1,500 فحص لهذا اليوم، وإجراء 61,608 فحص منذ بداية الحملة.

- **بتاريخ 2020/4/26، قررت وزارة الصحة ما يلي:**

1. تعمل فرق الاستقصاء الوبائي بكل طاقاتها لإجراء فحوصات كورونا وبشكل عشوائي في محافظة العاصمة ضمن آلية عمل منظمة، وفرق استقصاء مختصة ومدربة ضمن أعلى معايير الصحة والسلامة العامة.
2. عززت وزارة الصحة قدرات فرق الاستقصاء المتخصصة للرصد الوبائي والفحص المجهزة بالوسائل والمستلزمات الطبية والوقائية، مع اتخاذ اعلى تدابير السلامة العامة، للقيام بهذا العمل بكفاءة ودقة.
3. وأكدت أن 32 فريقًا استقصائيًا ستنطلق هذا اليوم لإجراء فحوصات عشوائية للمواطنين في العاصمة، مما يدعم الفرق العاملة في جميع أنحاء المملكة والتي يفوق عددها 160 فريق استقصائي.
4. البدء بإعطاء المطاعيم للأطفال وفحص ما قبل الزواج.
5. وزير الصحة يعلن أن وضعنا الوبائي جيد جدًا، والمسؤولية تقع على عاتقنا جميعًا في الحفاظ على ذلك.
6. إجراء 2,430 فحص في مختلف مناطق المملكة.

- **بتاريخ 2020/4/28، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. البدء بإنتاج مليون و300 ألف كمّامة.
2. زيادة عدد الأسرّة، وفحوصات PCR من 300-3,000 فحص يومي خلال هذه الأزمة.
3. مكّن الحظر الشامل فرق التقصّي الوبائي من الوصول إلى فئة مهمّة وهي فئة مخالطي المخالطين، كما قلل من فرص نقل العدوى، مع زيادة فرص التباعد الجسدي بين الأشخاص.
4. زيادة فرق التقصي الوبائي إلى ما يزيد عن 160 فريقًا.
5. 3,000 فحص في مختلف مناطق المملكة.
6. زيادة إنتاج 1,000 جهاز تنفس صناعي.

- **بتاريخ 2020/4/29، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. ضرورة الالتزام بارتداء الكمّامات والقفّازات الطبيّة والتباعد الجسدي.
2. 3,000 فحص في مختلف مناطق المملكة.

- **بتاريخ 2020/4/30، أعلنت وزارة الصحة ما يلي:**

1. إجراء 4,100 فحص عشوائي لهذا اليوم كانت نتائجها سليمة.
2. تحذير منظّمة الصحّة العالميّة من التسرّع في اتخاذ إجراءات قد تؤدي إلى عودة الأمور إلى البداية.

سابعًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة التربية والتعليم

- تاريخ 2020/4/13
- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/17
- تاريخ 2020/4/18
- تاريخ 2020/4/19
- تاريخ 2020/4/23

- **بتاريخ 2020/4/13، قررت وزارة التربية والتعليم** إصدار التصاريح لمدراء ومديرات المدارس والمسؤولين الماليين فيها، ورياض الأطفال الخاصة، وذلك لغايات صرف الرواتب.

- **بتاريخ 2020/4/16، قررت وزارة التربية ما يلي:**

1. إطلاق المكتبة الرقمية للمناهج الأردنية http://manahej.moe.gov.jo وذلك بالتعاون مع وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة، وتوفر المكتبة لزوارها على شبكة الإنترنت إمكانية استعراض المناهج الأردنية رقميًّا عن طريق أجهزة الحاسوب، والألواح الرقمية، والهواتف الذكية.

وتم دعم المكتبة بتقنية تصفح للكتب تسمح باستعراض المناهج بدقة عالية من دون الحاجة لتحميل ملف الكتاب كاملًا؛ مما يتيح استعراضها من دون إضافة أحمال كبيرة على شبكة الإنترنت.

كما تمت فهرسة محتويات الكتب بإستخدام القارئ الآلي للنصوص؛ ما جعل المناهج قابلة للبحث عن طريق المحتوى، حيث يستخدم هذا القارئ تقنيات تعلم الآلة، وبالرغم من أن هذه التقنية ما زالت واعدة من حيث دعم اللغة العربية، إلا أنها تمكنت من التعرف على أغلب محتويات المناهج، وجعلها قابلة للبحث من قبل الطلاب.

وقد أُطلِقَت المكتبة تجريبيًّا من دون الإعلان عنها، ومع ذلك، فقد سجّلت أكثر من 50 ألف زيارة.

ويُذكَر أن المكتبة تحتوي على المناهج الدراسية ابتداءً من رياض الأطفال، وحتى الصف الثاني عشر العلمي والأدبي، وسيتم إضافة الفروع الأخرى تباعًا.

- **بتاريخ 2020/4/17، أعلنت وزارة التربية والتعليم،** عن البدء بإجراء الاختبار التقييمي الأول للطلبة الأردنيين وغير الأردنيين بمن فيهم أبناء الأردنيات .في المدارس الحكومية، ومدارس الثقافة العسكرية، والمدارس التابعة لوزارة الأوقاف، وذلك للصفوف من الرابع الأساسي وحتى الثاني عشر)التوجيهي)، بدءًا من يوم السبت المقبل الثامن عشرمن الشهر الحالي وحتى يوم الخميس الثالث والعشرين من ذات الشهر، وقالت الوزارة إن عملية التقييم ستجري عبر منصة درسك.

- **بتاريخ 2020/4/18، قررت وزارة التربية والتعليم ما يلي:**

1. أن عمليات البحث من قبل الطلاب والطالبات في دولة الأردن في ازدياد، وذلك عبر الدخول إلى رابط منصة درسك التعليمية على الإنترنت، وهي العملية التي يخوض بها طلاب المدارس اليوم السبت تجربتهم الأولى في أداء الاختبار إلكترونيًا من خلال الإنترنت، وذلك من خلال تقديم اختبارات التقييم التي أجرتها وزارة التربية والتعليم الأردنية. وجاء ذلك في سياق الحفاظ على سلامة الطلاب بتجنب الذهاب إلى المدرسة ومنع نشر الفيروس التاجي بينهم. رابط منصة درسك التعليمية: https://darsak.gov.jo .

2. أن الامتحانات ستجري من خلال دورات مدة كل منها ساعتين، وفقًا للبرنامج المعد وفي شكل وثائق امتحانات، بما في ذلك مادة دراسية واحدة أو أكثر للدراسة. سيكون لشكل الامتحان أسئلة موضوعية متعددة وتشمل هذه الاختبارات محتوى ومهارات مادة الدورة للطلاب، وذلك منذ بداية الفصل الدراسي الثاني وحتى وقت تعليق الدراسة، وستأخذ جميع الأسئلة من الكتاب المدرسي. وتبدأ هذه الامتحانات من خلال منصة درسك في العاشرة صباحًا، وتستمر حتى الساعة السادسة بعد الظهر، ويمكن لجميع الطلاب دخول المنصة في أي وقت من الأوقات لإجراء الاختبار.

3. أن الدخول إلى منصة درسك وأداء الامتحانات سيكون باستخدام الرقم الوطني للطلاب الأردنيين، أما بالنسبة للطلاب غير الأردنيين، وأطفال الأردنيات كذلك، فيمكنهم الدخول للمنصة من خلال رقم تعريفهم. ويقدم الموقع خطوات تسجيل الدخول لمنصة درسك.

4. إن الوزارة بصدد وضع مجموعة من الإجراءات الأمنية التي تعمل على الحفاظ على سلامة الطلاب، وقد دخل أكثر من مليوني طالب منصتهم التعليمية صباح اليوم، في أول امتحان إلكتروني لهم، وعبّر بعض الطلاب عن سهولة الامتحانات التي قاموا بها اليوم، وستستمر الامتحانات حتى نهاية هذا الأسبوع.

- **بتاريخ 2020/4/19، قررت وزارة التربية والتعليم ما يلي:**

1. تأجيل أقساط سلف صندوق الضمان الاجتماعي للعاملين في وزارة التربية والتعليم، لشهر أيار المقبل، وذلك بناء على قرار مجلس إدارة الصندوق في جلسته التي عقدها اليوم عن طريق الاتصال المرئي.
ويأتي هذا القرار من الوزارة بهدف تخفيف العبء المالي عن أبناء الأسرة التربوية في ظل الظروف المتعلقة بوباء فيروس كورونا المستجد.

2. صرف دفعة جديدة من سلف التعليم والسكن والسلف الطارئة، لأشهر كانون الثاني/يناير، وشباط/فبراير، وآذار/مارس، ونيسان/أبريل 2020، وستعلن أسماء المستفيدين على موقع الوزارة الإلكتروني خلال هذا الأسبوع.

- **بتاريخ 2020/4/23، قررت وزارة التربية والتعليم** تمديد فترة التقييم الأول بحيث ينتهي الدخول لمنصة درسك لأداء الاختبار التقييمي الساعة الثامنة مساءً بدلًا من السادسة مساءً، وجاء قرار التمديد بهدف إتاحة الفرصة للطلبة للدخول إلى المنصة لأداء الاختبار.

ثامنًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة

- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/23
- تاريخ 2020/4/24
- تاريخ 2020/4/27

- **بتاريخ 2020/4/16، أعلنت وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة ما يلي:**

1. إطلاق المكتبة الرقمية للمناهج الأردنية بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، وهي منصة رقمية واعدة عملت عليها منذ أشهر كوادر فنية مشتركة من الوزارتين. وجاء الإعلان الرسمي عن المنصة في تصريح مشترك للوزارتين، بيّن فيه أن الإسراع في إطلاق المكتبة رسميًّا جاء لدعم طلاب المملكة في الظروف الحالية، ولتوفير أدوات مساندة لجهود التعليم عن بعد في مواجهة فيروس كورونا أوكوفيد-19.

وتوفر المكتبة لزوارها على شبكة الإنترنت إمكانية استعراض المناهج الأردنية رقميًّا عن طريق أجهزة الحاسوب، والألواح الرقمية، والهواتف الذكية.

2. دعم المكتبة بتقنية تصفح للكتب تسمح باستعراض المناهج بدقة عالية من دون الحاجة لتحميل ملف الكتاب كاملًا؛ مما يتيح استعراضها من دون إضافة أحمال كبيرة على شبكة الإنترنت.

3. كما تمت فهرسة محتويات الكتب بإستخدام القارئ الآلي للنصوص؛ ما جعل المناهج قابلة للبحث عن طريق المحتوى، حيث يستخدم هذا القارئ تقنيات تعلم الآلة، وبالرغم من أن هذه التقنية ما زالت واعدة من حيث دعم اللغة العربية، إلا أنها تمكنت من التعرف على أغلب محتويات المناهج، وجعلها قابلة للبحث من قبل الطلاب.
وأُطلِقَت المكتبة تجريبيًّا من دون الإعلان عنها، ومع ذلك، سجلت أكثر من 50 ألف زيارة.

4. ويُذكَر أن المكتبة تحتوي على المناهج الدراسية ابتداءً من رياض الأطفال، وحتى الصف الثاني عشر العلمي والأدبي، وسيتم إضافة الفروع الأخرى تباعًا.

https://manahej.moe.gov.jo

- **بتاريخ 2020/4/23، أعلنت وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة ما يلي:**

1. تتابع الوزارة بكل حرص ملاحظات المواطنين والمقيمين على منصة Stayhome، والتي جاءت كحل رقمي تهدف بشكل أساسي لضمان العدالة في منح التصاريح، ولتحييد عنصر المعرفة الشخصية من خلال الآليات الرقمية بهدف ضمان العدالة والموضوعية.
2. تطور فئات التصاريح التي تمنحها المنصة بحيث يمكن من خلالها طلب تصاريح للقطاعات الصناعية، والتجارية، والزراعية، وحالات خاصة متعلقة بالذهاب للبنوك والحالات الطارئة الصحية.
3. إضافة أبناء الاردنيات وأبناء قطاع غزة لتلك الحالات، وسيتم إضافة غير الأردنيين خلال يومين.
4. ان عدد الذين حصلوا على تصاريح عبر المنصة زاد عن 219 ألف تصريح، مشيرًا إلى أن الوزارة تتابع ملاحظات المواطنين على أداء المنصة.
5. طالبت الوزارة كل من يقوم بالتقدم بطلب تصريح على المنصة بأن يكون على مستوى المسؤولية والوعي بما تتطلبه هذه اللحظة الاستثنائية، وأن لا يطلب تصريحًا إلا إذا كان بحاجة فعلية له.
6. للغايات الصحية، فقد طلب من المستشفيات تزويد وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة بقوائم للتأكد من صحة معلومات كل من يطلب التصريح بمراجعة المستشفيات لديها.
7. تتيح الآلية الجديدة إصدار تصاريح بشكل أسرع وأسهل من الطرق التقليدية، مع القيام على تحسينها يوميًا بناءً على التغذية الراجعة من المواطنين.
8. أما بخصوص الدفع الرقمي، قامت الحكومة بالتوجه للدفع الرقمي والمحافظ الالكترونية لعدة أسباب أهمها حماية الناس من العدوى من خلال تداول الأوراق النقدية، ولتمكين أصحاب الشركات والمصالح التجارية من تحويل الرواتب للموظفين في هذه الظروف والمحافظة على حقوقهم.

- **بتاريخ 2020/4/24، أعلنت وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة ما يلي:**

- للتسهيل على المهنيين والفنيين وعمال الصيانة من غير العاملين في المنشآت (العمل الحر وعمال المياومة)، تم التوافق مع مؤسسة الضمان الاجتماعي على قيام التطبيقات المسجلة في منصة مهن بتزويد المؤسسة بقائمة بالعاملين، وأرقامهم الوطنية، وأرقام محافظهم الإلكترونية، والمهنة التي يعملون بها، وذلك ليتسنى للمؤسسة إدراجهم على قواعد بياناتها وإرسال أرقامهم التأمينية لهم من خلال الرسائل النصيّة، ودون أن يترتب عليهم أي التزامات مالية نتيجة هذا التسجيل. أما في المستقبل، فسيتم التواصل والتعاون معهم لبحث آلية شمولهم بالضمان الاجتماعي بشكل اختياري على نحو يتوافق مع طبيعة اعمالهم وامكانياتهم المالية. رابط منصة مهن: https://mehan.jo/

- **بتاريخ 2020/4/27، أعلنت وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة ما يلي:**

1. أنها تتابع بكل حرص الملاحظات التي ترد من المواطنين حول نظام التصاريح الإلكتروني، مشيرةً في هذا الصدد إلى حدوث عطل تقني في منظومة التصاريح، تمت معالجته خلال أقل من ساعة. ولكن أدى الخلل، للأسف، إلى إصدار عدد محدود جدًا من التصاريح بأسماء خاطئة، وقد تم إلغاء هذه التصاريح سريعًا.
2. وتعتذر الوزارة عن أي إرباك للمواطنين نتج عن هذا الخطأ التقني المحدود، مع الالتزام بالتطوير المستمر للمنصة بالاستناد إلى التغذية الراجعة من المواطنين.
3. يشار أن منصّة Stayhome أصدرت العديد من التصاريح لعاملين في قطاعات مصرح لها وأخرى مؤقتة لمواطنين لأسباب معلنة على موقع المنصة، فقد مكّنت المنصة في الفترة الماضية 92 ألف شخص من مراجعة المستشفيات، و20 ألف حالة طبية طارئة أخرى، كما أتاحت المنصة لحوالي 124 ألف طالب تصريح الوصول للبنوك لدفع الرواتب، كما صدر من خلالها أكثر من 3,400 تصريحًا لعمال في منشآت صناعية، 7,100 منشأة تجارية لتمكينهم من العودة للعمل[15].

15 https://modee.gov.jo

تاسعًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة الثقافة

- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/18
- تاريخ 2020/4/20
- تاريخ 2020/4/22
- تاريخ 2020/4/26
- تاريخ 2020/4/27
- تاريخ 2020/4/29
- تاريخ 2020/4/30

- **بتاريخ 2020/4/16، قررت وزارة الثقافة الاردنية** تمديد المسابقة للأسبوع الرابع وذلك لإتاحة الفرصة للمزيد من أصحاب المواهب الشابة للمشاركة في مسابقة «أبدعوا ... لتفوزوا».

- **بتاريخ 2020/4/18، قررت وزارة الثقافة الأردنية** أن يوم الأحد الموافق 2020/4/19، سيشهد إعلان أسماء الفائزين بجوائز الأسبوع الثالث من مسابقة موهبتي «من_بيتي» في بث مباشر على شاشة التلفزيون الأردني الساعة الرابعة عصرًا.

- **بتاريخ 2020/4/20، قررت وزارة الثقافة الاردنية** توقيع اتفاقية دعم مسابقات وزارة الثقافة مع مؤسسة «بلان انترناشونال»، وذلك لإيمان وزارة الثقافة بأهمية الانفتاح والتعاون مع مؤسسات الوطن المختلفة.

- **بتاريخ 2020/4/22، قررت وزارة الثقافة الاردنية** أن الاشتراك في مسابقة (موهبتي من بيتي) مستمر في شهر رمضان الخير، أما مجالات المشاركة في شهر رمضان فهي:
  - الأناشيد الإسلامية والابتهالات.
  - النصوص الأدبية (شعر أو قصة).
  - التمثيل والفيديو المنزلي.
  - الرسم، الخط العربي والزخرفة الإسلامية، التصوير الفوتوغرافي.
  - العزف والغناء.

  وذلك على الرابط https://mawhebati.gov.jo/

- **بتاريخ 2020/4/26، قررت وزارة الثقافة الأردنية ما يلي:**

1- إطلاق قناة ثقافية إلكترونية تبث من خلالها الفعاليات الثقافية والفنية.

2- تم الاعلان عن أسماء الفائزين بجوائز الأسبوع عن الرابع من مسابقة «موهبتي_من_بيتي» في شهر رمضان الخير عن حقل الأناشيد الإسلامية، والابتهالات، والنصوص الأدبية، والفن التشكيلي: (الرسم، والخط العربي والزخرفة الإسلامية، والتصوير الفوتوغرافي، والتمثيل، والفيديو المنزلي، والعزف، والغناء).

- **بتاريخ 2020/4/27، قررت وزارة الثقافة الأردنية** إطلاق الحزمة الثانية من برامج التكيف الثقافي التي تشمل برامج ثقافية وإبداعية تصل إلى جميع فئات المجتمع الأردني بالتزامن مع حلول شهر رمضان المبارك عبر عدد من المنصات.

- **بتاريخ 2020/4/29، قررت وزارة الثقافة الاردنية** إطلاق منصة شغفي لتطوير قدرات المواهب الشابة وصقلها عبر رابط المنصة shaghafi.gov.jo

- **بتاريخ 2020/4/30، وزارة الثقافة الأردنية** أطلقت موقعًا إلكترونيًا تحت اسم «كل مر سيمر» وهو عنوان مسابقة التوثيق الإبداعي[1617].

عاشرًا: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة التنمية الاجتماعية

- تاريخ 2020/3/26
- تاريخ 2020/3/27
- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/31
- تاريخ 2020/4/1
- تاريخ 2020/4/7
- تاريخ 2020/4/9
- تاريخ 2020/4/10
- تاريخ 2020/4/11
- تاريخ 2020/4/14
- تاريخ 2020/4/15
- تاريخ 2020/4/20
- تاريخ 2020/4/21

- **بتاريخ 2020/3/26، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. أكدت وزيرة التنمية الاجتماعية ورئيسة فريق الحماية الاجتماعية بسمة إسحاقات، انه يجري العمل للوصول إلى 350 ألف أسرة لتقديم الدعم المالي والعيني لها في ظل الظروف التي تعيشها المملكة بسبب فيروس كورونا.
2. 30 ألف أسرة ستستفيد من الدعم العاجل في المملكة.
3. أنه يجري العمل للوصول إلى 350 ألف أسرة لتقديم الدعم المالي والعيني لها في ظل الظروف التي تعيشها المملكة بسبب فيروس كورونا.

16 وزارة الثقافة تطلق موقع كُل مُر سيمُر، موقع خبري

17 وزارة الثقافة الأردنية - الصفحة الرئيسية | فيسبوك – Facebook

- **بتاريخ 2020/3/27، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. توجيه إنذار نهائي لأحد مراكز التربية الخاصة الإيوائية التابعة للقطاع الخاص، لمخالفتها أسس السلامة العامة والمتمثلة في ارتكاب عدد من المخالفات.
2. وأكدت الوزارة أن توجيه عقوبة الإنذار النهائي تأتي استنادًا لنظام مراكز الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (40) لسنة 2014، مع ضرورة تصويب الملاحظات التي وجهت له، وفي حال عدم التصويب سيتم اتخاذ العقوبات الأشد الواردة في النظام. كما ستتابع مديرية شؤون الأشخاص ذوي الإعاقة وتراقب المركز المخالف بشكل يومي، وفي حال تبين عدم تنفيذ التوصيات، فسيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة.
3. وتهيب الوزارة بالدور المقدمة للرعاية الإلتزام بالضوابط الصحية اللازمة لتقديم الخدمة، والامتثال للإرشادات والتعاميم الصادرة عن وزارة الصحة والجهات المعنية.
4. شددت الوزارة على إتخاذ سلسلة إجراءات وقائية في الدور للمنتفعين قبل الدخول إلى دور الإيواء، وإجراء فحوصات يومية موثقة للمنتفعين، فضلًا عن الاستمرار ببرنامج العناية الشخصية.
5. كما أوقفت الوزارة استقبال أي حالات جديدة في دور الإيواء إلا بعد وضعها في غرفة حجر صحي مجهزة لهذه الغاية، للتأكد من عدم وجود أعراض إصابة بالفيروس قبل دمج المنتفع مع بقية المنتفعين، وأوقفت إجازات المنتفعين وزياراتهم.
6. أن الوزارة تقدم خدماتها لـ 545 منتفع من ذوي الإعاقة في مراكز الوزارة، وتشرف على 1,055 منتفع في مركز القطاع الخاص، و28 منتفعًا في مراكز القطاع التطوعي.

- **بتاريخ 2020/3/28، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية** أن فريق الحماية الاجتماعية تمكن ومن خلال الهيئة الخيرية الهاشمية الأردنية خلال اليومين الماضيين من تجهيز أكثر من 2000 طرد غذائي في مستودعاتها، وستوزع المساعدات لصالح الأسر المحتاجة بالتعاون مع وزارة التنمية الإجتماعية والحكام الإداريين في محافظات المملكة، وأن عمليات تجهيز الطرود وتوزيعها ستبقى مستمرة لخدمة أكبر عدد ممكن من الأسر.

- **بتاريخ 2020/3/31، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. تبرع الاتحاد العام للجمعيات الخيرية بـ 20 ألف دينار لصالح حساب الخير التابع لوزارة التنمية الاجتماعية، حيث أعلن رئيس الهيئة الإدارية المؤقتة للاتحاد العام للجمعيات الخيرية مصلح الخريشة عن تبرع الاتحاد بمبلغ 20 ألف دينار لصالح حساب الخير التابع لوزارة التنمية الاجتماعية.
2. تقاسم أعضاء فريق الحماية الاجتماعية المهام في ضوء خطة الحماية الاجتماعية التي أعلنتها الحكومة لتخفيف تداعيات أزمة كورونا على الفئات الضعيفة والفقيرة، وقالت وزارة التنمية الاجتماعية إن الفريق الذي شكله رئيس الوزراء برئاسة وزيرة التنمية الاجتماعية، يضم ممثلين عن الهلال الأحمر الأردني، وصندوق المعونة الوطنية، والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، وتكية «أم علي»، والهيئة الخيرية الهاشمية، ووزارة الشباب، وممثلة عن القطاع الخاص التطوعي الوزيرة السابقة نسرين بركات. وبحسب البيان، تتولى الوزارة مهام إدامة عمل المراكز الإيوائية الحكومية لذوي الإعاقة والأحداث والأسرة والحماية، والإشراف على عمل المراكز الإيوائية ودور المسنين التابعة للقطاع الخاص والقطاع التطوعي، إضافة إلى تقديم خدمات الطوارئ والإغاثة الخاصة بالوزارة. كما تتولى تسهيل مهام تكية «أم علي» والضمان الاجتماعي في المحافظات من حيث توزيع الطرود، واستقبال التبرعات في حساب الخير التابع للوزارة لدى البنك المركزي، ومساعدة الجمعيات الخيرية بالوصول إلى مستحقي المساعدات، ومساعدة صندوق المعونة الوطنية في الوصول إلى منازل المنتفعين لتسليم المعونات الشهرية، وتوفير أربعة مواقع إخلاء وعزل طبي تحت الطلب في عمان وإربد والزرقاء ومأدبا، والتشبيك مع المؤسسات الدولية بالشراكة مع وزارة التخطيط.
3. سيوزع صندوق المعونة الوطنية مساعدات مالية لنحو 215 ألف أسرة، بواقع 105 ألف أسرة منتفعة من المعونة المالية الشهرية المتكررة، و50 ألف أسرة مستفيدة من الدعم التكميلي، و60 عاملًا من العاملين بشكل غير منتظم وبأجر يومي، إضافة لتوفير قواعد البيانات لفريق الحماية عن مليون ومئة ألف أسرة، وترتيب الأسر حسب شدة الفقر.

4. أن تكية «أم علي» ستوفر طرودًا غذائية لنحو 30 ألف أسرة على مستوى المملكة شهريًا، فيما ستقوم وزارة الشباب بتنسيق المبادرات الشبابية التطوعية والمنزلية بالأخص. ستستلم الهيئة الخيرية الهاشمية التبرعات العينية من الجهات المختلفة وتعبئتها وتغليفها في مستودعاتها، وتأمين الطرود للمحافظات لتسليمها للأسر المستحقة عن طريق الحكام الإداريين، ومديريات التنمية الاجتماعية، إضافة إلى التنسيق مع النقابات المهنية بخصوص التبرعات.

- **بتاريخ 2020/4/1، أعلنت وزارة التنمية** من خلال معالي وزير الدولة لشؤون الإعلام أمجد العضايلة: «بخصوص المساعدات العينية، أريد ان أشير إلى أن الهيئة الخيرية الأردنية الهاشمية هي الجهة الرسمية التي تستقبل جميع المساعدات العينية كالطرود الخيرية وغيرها، وتتولى عملية توزيعها وفقًا لقوائم السجل الوطني الموحد للمستفيدين، وبالتنسيق مع وزارة التنمية الاجتماعية، والقوات المسلحة الأردنية، وتصل إلى مختلف محافظات المملكة".

- **بتاريخ 2020/4/7، أعلنت وزارة التنمية الإجتماعية** بالشراكة مع منصة نوى وضمن فريق الحماية الاجتماعية الذي أطلقته وزارة التنمية الاجتماعية، توزيع ما يزيد عن 20 ألف طرد غذائي على الأسر ذات الدخل المتقطع (عمال المياومة)، ومازالت عمليات جمع التبرعات وتوزيع المساعدات مستمرة.

- **بتاريخ 2020/4/9، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. توجيه إنذار لإحدى دور رعاية كبار السن الخاصة، بسبب نقص الكوادر العاملة فيها، ما أدى إلى عدم تقديم خدمة ذات جودة، وأنه من خلال زيارة التفقدية لإحدى دور رعاية كبار السن الخاصة، برفقة مدير مديرية الأسرة والحماية في الوزارة، تم اكتشاف مخالفات في الدار تمثلت بعدم وجود عدد كافٍ من الكادر لتقديم الخدمة للمنتفعين، بحجة عدم وجود تصاريح تخول موظفيهم بالعمل، ومع أن الدار ملتزمة بشروط السلامة والصحة العامة، إلا أن الكادر غير كافٍ.
2. تشكيل لجنة للتحقيق في الأمر، وتبين أن الدار تمتلك التصاريح اللازمة التي تخولهم تقديم الخدمات بكفاءة وجودة أعلى، حيث أن نقص الكادر المتعمد يؤدي إلى عدم تقديم خدمة ذات جودة.
3. تقرر توجيه عقوبة الانذار للدار التي تضم 23 منتفعًا مسنًا، منهم 8 ذكور و15 أنثى.
4. تولي الوزارة اهتمامًا كبيرًا لكبار السن والأيتام، وأنها مستمرة بتفقد جميع دور الإيواء في القطاعين الخاص والتطوعي بشكل فجائي، لمتابعة أحوال المنتفعين، والتأكد من تطبيق خطة الوزارة الاحترازية للحد من انتشار فيروس كورونا.
5. وشددت الوزارة على معاقبة أي دار لا تلتزم بالأنظمة والقوانين وشروط السلامة والصحة العامة، مشيرًا إلى الاجراء الذي اتخذته الوزارة بإغلاق إحدى دور المسنين الخاصة قبل نحو أسبوعين ونقل منتفعيها إلى دار أخرى.
6. يبلغ عدد مراكز ودور رعاية كبار السن 10 مراكز، تقدم خدماتها لـ 393 مسنًا ومسنة في القطاعين التطوعي والخاص، بالإضافة لتقديم خدمات الرعاية وتأمين احتياجاتهم، مع مراعاة كافة اجراءات السلامة والوقاية.

- **بتاريخ 2020/4/10، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. إن المتسول يعد بؤرة محتملة لانتقال فيروس كورونا، مهيبًا بالمواطنين عدم التعامل مع أي متسول للحفاظ على الصحة العامة، ولعدم انتقال العدوى لهم، وضرورة تبليغ الجهات المعنية عن وجود المتسولين حتى يتم التعامل معهم وفقًا لأمر الدفاع.
2. تشكيل فريق الحماية الوطنية برئاسة وزيرة التنمية الاجتماعية بسمة إسحاقات وعضوية كل من الهيئة الخيرية الهاشمية، وتكية أم علي، والضمان الاجتماعي، وممثل عن القطاع الخاص، وصندوق الزكاة، وصندوق المعونة الوطنية، جاء لتوحيد الجهود خلال هذه الفترة الاستثنائية لإيصال المساعدات العينية والنقدية للمتضررين من جائحة كورونا، وأن الوزارة وتلك الجهات تعمل بكل جهد للتخفيف عن الموطنين المتضررين جراء هذه الأزمة.

3. أن الجمعيات التي أوكل اليها المساعدة في توصيل المساعدات ويبلغ عددها نحو 400 جمعية في كافة مناطق المملكة هي معتمدة سابقًا لدى الهيئة الهاشمية وتكية أم علي. وستستمر بتوزيع المساعدات شريطة الالتزام بالقوائم التي منحت لها والمعتمدة لدى السجل الوطني.

4. محاسبة أي جمعية لا تقوم بالتوزيع حسب تلك القوائم أو تخالف التعليمات، مع اتخاذ الإجراءات وفق المقتضى القانوني بحقها وذلك بعد التحقق من المخالفات.

5. ان الوزارة لن تتهاون في مثل هذا الأمر، ولن تكون هناك اي محاباة لأي جهة مخالفة، حيث ستقوم الوزارة بإرسال فرق تفتيشية على تلك الجمعيات للتأكد من قيامها بعملها حسب التعليمات وعلى أكمل وجه.

6. توجيه مديريات التنمية المنتشرة في مناطق المملكة باستلام كافة القوائم التي تم إيصال المساعدات لها مع احتوائها على الاسم الرباعي، والرقم الوطني، ورقم الهاتف للتحقق من إيصال تلك المساعدات لها والتثبت منها.

7. قام فريق الحماية بتوزيع نحو 155 ألف طرد لغاية الآن من المواد العينية لمختلف مناطق المملكة والعمل جارٍ ومستمر من حيث التوصيل للمتضررين حسب السجل الوطني، إضافة لقيام تكية أم علي بمواصلة تقديم نحو 30 ألف طرد شهري للمسجلين لديها، وتقديم الضمان الاجتماعي للمساعدات عبر كوبونات يتم صرفها كمواد عينية من المؤسسة الاستهلاكية العسكرية.

8. صندوق المعونة الوطنية هو جزء من فريق الحماية الاجتماعية وقام بإيصال المعونات الشهرية لأكثر من 99% من المنتفعين لمنازلهم، وصرف الدعم التكميلي لنحو 25 ألف عائلة، وبصدد الصرف لنحو 25 ألف أسرة جديدة.

9. ما زالت وزارة التنمية الاجتماعية تتلقى التبرعات على حساب الخير للعمل على وضع آلية لإيصال الدعم النقدي للمتضررين وعمال المياومة وعمال القطاع غير المنتظم، مع الإشارة إلى أن الوزارة بحاجة لنحو 82 مليون دينار لتقديم المساعدة لما يقارب 200 ألف أسرة متضررة، وأن مجموع ما وصل للحساب لغاية الآن تجاوز المليون دينار فقط.

10. التأكيد والتشديد على دور الاعلام ومديريات التنمية والوزارة في الرقابة على الجمعيات الخيرية بحكم القانون وعلى كافة مواردها وإنفاقها، بالإشارة إلى أن عدم منح الجمعيات والمقدر عددها بنحو 5 آلاف جمعية، تصاريح للعمل، يأتي إمكانية الإخلال بالضابط الوبائي، لافتًا إلى أن الوازرة تعتمد وتحاول الوصول للمنتفعين والمتضررين بأكبر فاعلية وبأقل عدد للحفاظ على الحد من انتشار الفيروس، وتخفيفًا من أعداد الكوادر المنتشرة.

- **بتاريخ 2020/4/11، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. استمرارية تقديم خدمات التدريب والتأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة المستفيدين من هذه الخدمات عبر المراكز النهارية الموزعة في جميع مناطق المملكة والتابعة للوزارة والبالغ عددها 23 مركزًا.

وقال مدير مديرية شؤون الأشخاص ذوي الإعاقة في الوزارة خليفة الشريدة لوكالة الأنباء الأردنية (بترا) اليوم السبت، إن المديرية صممت برامج تدريبية للتعليم عن بعد، والتنسيق الكامل والتعاون مع أسر طلبة مراكز المنارات النهارية.

2. تنفيذ مجموعة من التمارين والتدريبات الخاصة بالعلاج الطبيعي والوظيفي، وتدريبات النطق للمستفيدين من هذه الخدمات والملتحقين في المراكز، بالإضافة لوجود آلية عمل واضحة من خلال تنفيذ الحصص بشكل مباشر عبر تطبيق «الواتس اب»، والتواصل مع الأسرة لتقديم التغذية الراجعة للطالب.

3. قدمت أسر الاشخاص ذوي الإعاقة نموذجًا متميزًا في التفاعل مع كادر التدريب والتأهيل، وتم تطبيق الأهداف التدريبية الفردية من قبلهم بطريقة متميزة وفعالة، وتم إنجاز مجموعة كبيرة من هذه الأهداف.

4. تأتي هذه البرامج ضمن رؤى وزارة التنمية الاجتماعية لاستمرارية تقديم خدمات التدريب والتأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة، ويستفيد من خدمة التعليم عن بعد 767 طالبًا من طلبة مراكز المنارات والمراكز النهارية، و87 أسرة من برامج التدخل المبكر.

5. طبقت وزارة التنمية الاجتماعية مجموعة من الخطط والإجراءات الاحترازية والوقائية للحد من انتشار فيروس كورونا، بالإضافة لإعداد مجموعة من البرامج التعليمية والصحية لتعويض المنتفعين من مراكز المنارات والمراكز النهارية في ظل الحظر الذي تعيشه جميع محافظات المملكة.

- **بتاريخ 2020/4/14، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. صندوق المعونة: إطلاق برنامج حكومي غدًا لدعم عمال المياومة.
2. ويتضمن البرنامج الحكومي تقديم مساعدات نقدية لفئة العاملين بأجر يومي الذين تضرروا من حظر التجول للحد من انتشار فيروس كورونا.

- **بتاريخ 2020/4/15، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية ما يلي:**

1. استكمال توزيع المساعدات من قبل مديرية التنمية الاجتماعية البادية الوسطى الموقر، حيث تم توزيع المساعدات والمقدمة من قبل الهيئة الخيرية الهاشمية إذ بلغ عدد المساعدات العينية التي تم توزيعها منذ بداية أزمة كورونا من قبل مديرية تنمية الموقر ما يقارب 1,700 (ألف وسبعمائة طرد)، ومساعدات مالية بلغت لغاية اليوم 1,500 (ألف وخمسمائة دينار)، وذلك بالتعاون مع شركاء وزارة التنميـــة الاجتماعية. وبلغت قيمة التبرعات النقدية المقدمة من الجمعيات الخيرية العاملة في لواء الموقر ما يقارب 3,000 (ثلاثة آلاف دينار)، وبإشراف مباشر من قبل عطوفة متصرف لواء الموقر الدكتور أحمد الفاعوري، وبالتنسيق مع كافة الأجهزة الأمنية والدوائر الحكومية في اللواء وفريق المتطوعين فيه.
2. حولت وزارة التنمية الاجتماعية أحد الموظفين العاملين في القطاع الخاص في مركز لرعاية وتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الجهات الأمنية بعد اعتدائه على أحد المنتفعين في المركز.

- **بتاريخ 2020/4/20، قررت وزارة التنمية الاجتماعية** تأجيل الأقساط المستحقة لمشاريع الأسر المنتجة وصناديق الائتمان 3 أشهروتأجيل كافة الأقساط المستحقة لمشاريع الأسر المنتجة وصناديق الائتمان عن أشهر نيسان/أبريل، وأيار/مايو، وحزيران/يونيو من العام الحالي 2020، إضافة إلى الطلب من الجمعيات التي لديها صناديق ائتمان بعدم تحصيل الاقساط عن الفترة المشار إليها في قرار الوزيرة إسحاقات، وذلك عن صناديق الائتمان وقروض الأسر المنتجة المستحقة على المواطنين.

- **بتاريخ 2020/4/21، قررت وزارة التنمية الاجتماعية** بتوجيهات ملكية، توزيع بطاقات غذائية على 30 ألف أسرة عفيفة بينها متعطلون عن العمل وعاملو مياومة[18].

الحادي عشر: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة الداخلية

- تاريخ 2020/3/26
- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/31
- تاريخ 2020/4/8
- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/23
- تاريخ 2020/4/27

18 https://www.facebook.com/mosd.jo

- **بتاريخ 2020/3/26، أعلنت وزارة الداخلية ما يلي:**

1. استمرارها بتقديم خدماتها الإلكترونية المتعلقة بتجديد الإقامة المؤقتة، ومنح الإقامة السنوية وتجديدها، حيث يتم استقبال الطلبات بشكل إلكتروني ودون الحاجة إلى مراجعة الوزارة وذلك على موقعها الإلكتروني: https://eservices.moi.gov.jo/MOI_EVISA/ المخصص لهذه الغاية.
2. أن عدد الطلبات التي يتم إنجازها يوميًا خلال فترة حظر التجول يبلغ حوالي 300 معاملة تتعلق بالخدمات المذكورة.
3. كما دعت الوزارة الأجانب المقيمين على أراضي المملكة إلى الاستفادة من هذه الخدمات الإلكترونية بهدف تصويب أوضاعهم والإنجاز معاملاتهم بكل يسر وسهولة.

- **بتاريخ 2020/3/28، أعلنت وزارة الداخلية ما يلي:**

1. وزير الداخلية يؤكد حرص الحكومة على إيلاء الطلبة العرب كل الرعاية والاهتمام. وقال وزير الداخلية سلامة حماد أنه وبتوجيهات ملكية سامية، فإن الحكومة تحرص على إيلاء الطلبة العرب الدارسين في الجامعات والمعاهد الأردنية كل الرعاية والاهتمام،مع تلبية احتياجاتهم ومتطلباتهم اليومية، ومساعدتهم في الحصول على كل ما يحتاجونه، وذلك بسبب الظروف التي تمر بها المملكة والعالم والناجمة عن حالة حظر التجول جراء انتشار فيروس كورونا.
2. تم منح عدد من الطلبة التصاريح اللازمة للتنقل وتأمين احتياجاتهم وخاصة الدارسين منهم في الجامعات الأردنية الواقعة في محافظة إربد، مبينًا أنه تم الإيعاز لمحافظ إربد لتسهيل وتوفير كل السبل اللازمة أمام هؤلاء الطلبة لكي يتمكنوا من التنقل والحصول على كل ما يحتاجونه.
3. تعميم هذه الإجراءات أيضًا على الحكام الإداريين في مختلف مناطق المملكة لتشمل الجاليات والطلبة الدارسين من الدول الشقيقة والصديقة.
4. أجرى الوزير حماد اتصالات هاتفية مع سفراء دول المملكة العربية السعودية، والكويت، وقطر في عمان، اطمأن من خلالها على أوضاع أبناء الجاليات الثلاثة المقيمين بين أهلهم وأشقائهم في المملكة، حيث أشاد السفراء بمستوى الإجراءات النوعية التي اتخذتها المملكة لمكافحة انتشار وباء كورونا واهتمام الحكومة بالأشقاء العرب المقيمين في الأردن.
5. استعداد وزارة الداخلية وجميع الأجهزة المعنية لتلبية متطلباتهم ومستلزماتهم وكل ما يحتاجونه على وجه السرعة داعيًا أبناء الجاليات الشقيقة والصديقة إلى مراجعة الحكام الإداريين في المناطق التي يتواجدون فيها وذلك في حال واجهتهم أي مشكلة جراء حظر التجول المفروض في المملكة.

- **بتاريخ 2020/3/31، أعلنت وزارة الداخلية أن** وزير الداخلية سلامة حماد أوعز إلى محافظ العاصمة بإلقاء القبض على العريس الذي استقبل من قبل ذويه في أحد مناطق العاصمة يوم أمس وبشكل خالف التعهد الذي وقع عليه والتزم به قبل مغادرته الفندق الذي كان يقيم فيه والمخصص للحجر الصحي. وقال مصدر مسؤول في وزارة الداخلية إن العريس وذويه خالفوا كذلك قانون الدفاع الأمر الذي أدى إلى القبض عليهم وتوقيفهم في أحد مراكز الإصلاح والتأهيل تمهيدًا لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحقهم، وبأنه لن يتم التهاون مع أي شخص يخالف قانون الدفاع واتخاذ أشد الإجراءات القانونية بحق كل من يتجاوز القانون.

- **بتاريخ 2020/4/8، أعلنت وزارة الداخلية ما يلي:**

1. ترأس وزير الداخلية سلامة حماد اليوم الأربعاء اجتماعًا عن بعد مع محافظي الميدان وذلك عبر تقنية الاتصال المرئي والمسموع، واستمع وزير الداخلية إلى إيجاز قدمه المحافظون كل ضمن اختصاصه عن واقع العمل وطبيعة الإجراءات المتخذة للتعامل مع فيروس كورونا وبصورة تضمن منع انتشاره ومعالجة المصابين به، إضافة إلى شرح مفصل تناول سير الحياة اليومية والقضايا الأمنية والإدارية في المحافظات، وأكد وزير الداخلية أن الأردن وبتوجيهات جلالة الملك عبد الله الثاني يسير في الاتجاه الصحيح للتصدي لهذا الوباء وذلك عبر سلسلة من الإجراءات التي اتخذتها الحكومة للحد منه ومنع تفشيه في المجتمع، وذلك بهدف الحفاظ على سلامة المواطنين وصحتهم.

2. وبين الوزير ان هذه الإجراءات تهدف أيضًا إلى إبقاء الأردن خارج منطقة الخطر من خلال اتباع الأساليب الوقائية والعلاجية اللازمة بهذا الخصوص مشيدًا بتعامل المواطنين والتزامهم خلال فترة حظر التجول المفروضة في المملكة. كما أشار إلى أن الحكومة لن تتهاون مع أي شخص يخالف القانون أو يحاول تعريض سلامة المواطنين وأمنهم للخطر.

3. أن عبئًا كبيرًا يقع على عاتق الحاكم الإداري للتصدي لهذا الوباء باعتباره رئيس السلطة التنفيذية في منطقة اختصاصه كما يتولى بالتعاون والتنسيق الكامل مع الجهات ذات الاختصاص تنفيذ القرارات الحكومية الصادرة.

4. وثمّن حماد دور الحكام الإداريين وعملهم الدؤوب والمتواصل لخدمة الوطن والمواطن، ومعالجة المشاكل والقضايا التي تواجه المواطنين في مختلف المحافظات وخاصة في هذا الظرف الاستثنائي الذي تمر به المملكة ودول العالم.

5. وفيما يتعلق بمحافظة إربد، شدد حماد على ضرورة الحفاظ على مستوى التقدم الذي حققته الإجراءات الحكومية المتبعة في المحافظة لمنع انتشار هذا الوباء، ومنع أية مخالفة لهذا الإجراءات مثمنًا دور الحكام الإداريين، والجهات المختصة، والتزام المواطنين بهذه الإجراءات.

- **بتاريخ 2020/4/16، أعلنت وزارة الداخلية ما يلي:**

1. أن صدور أمرالدفاع رقم 8 من قبل رئيس الوزراء اليوم الأربعاء جاء استجابة لبعض الظواهر التي برزت مؤخرًا والتي تتطلب معالجة سريعة.

2. أن الشعب الأردني ملتزم بالقوانين والتعليمات التي تصدر ولكن هناك قلة قليلة تجاوزت ما يعتبر مصلحة للوطن والمواطن.

3. وبين وزير الداخلية عدم السماح بتشتيت أو إضاعة الجهود الحكومية المبذولة خلال هذه الفترة والتي جاءت بتوجيهات ملكية سامية وبكل ما يتطلبه هذا الظرف الاستثنائي، مشيرًا إلى أن الأردن أصبح نموذجًا للعمل الصادق المنظم.

4. وأوضح وزير الداخلية ان هناك بعض الظواهر الجديدة التي يتجاوز بها بعض الأشخاص القانون من خلال نشر معلومات كاذبة او مسيئة سواء بقصد او بغير قصد عبر وسائل الإعلام المختلفة، مبينًا أن هؤلاء يشكلون خطرًا على أنفسهم وأهاليهم وعلى المجتمع.

5. وثمن وزير الداخلية دور القوات المسلحة والأجهزة الأمنية وجميع الجهات التي تصل الليل بالنهار كي تحقق الأمن والأمان للوطن والمواطن، مشددًا على وجود إجراءات رادعة لمحاسبة المخالفين والمتجاوزين من خلال زيادة الانتشار الأمني، وتكثيف الحكام الإداريين لجهودهم لمعالجة أية مشاكل أو تجاوزات قد تحدث في جميع المناطق، منوهًا إلى أن من يكتم معلومة تضر الوطن والمواطن يعتبر مجرمًا وبموجب القانون، مشددًا على أن الحكومة لن تتهاون في تطبيق القانون بحيث نضمن أمن الوطن وتنفيذ أوامر الدفاع.

- **بتاريخ 2020/4/23، أعلنت وزارة الداخلية ما يلي:**

1. بترأس وزير الداخلية سلامة حماد اجتماعًا عن بعد مع محافظي الميدان بحضور مدير عام مؤسسة الضمان الاجتماعي الدكتور حازم الرحاحلة وذلك عبر تقنية الاتصال المرئي والمسموع.

2. وقال وزير الداخلية إن الاجتماع يهدف إلى تفعيل عملية التنسيق القائمة بين وزارة الداخلية والحكام الإداريين مع مؤسسة الضمان الاجتماعي، وضرورة وضع خطة توعوية إرشادية للتعريف بأهمية الاشتراك في الضمان الاجتماعي وخاصة المنشآت الصغيرة في كافة محافظات ومناطق المملكة من محال تجارية، ومناطق حرفية وصناعية، ومنشآت فردية خاصة بمختلف الأنشطة الاقتصادية.

3. وبين الوزير أنه تم وضع خطة توعوية من قبل وزارة الداخلية بالتعاون مع مؤسسة الضمان الاجتماعي تتضمن جولات ميدانية على هذه المحال والمنشآت مع مراعاة معايير السلامة العامة وبالتعاون مع الجهات ذات العلاقة في المحافظات، وذلك لإبراز أهمية الاشتراك في الضمان الاجتماعي باعتباره مظلة للحماية الاجتماعية.

4. وأشار وزير الداخلية إلى أن عبئًا كبيرًا يقع على عاتق الحاكم الإداري من حيث تنفيذ القرارات والسياسات الحكومية باعتباره رئيس السلطة التنفيذية في منطقة اختصاصه إذ يتولى بالتعاون والتنسيق الكامل مع الجهات ذات الاختصاص تطبيق القانون، وبما يحقق مصالح الوطن والمواطن.

5. وثمن وزير الداخلية دور الحكام الإداريين وعملهم الدؤوب والمتواصل لخدمة الوطن والمواطن، ومعالجة المشاكل والقضايا التي تواجه المواطنين في مختلف المحافظات.

6. إن الاشتراك بالضمان الاجتماعي إلزامي بموجب القانون، وكل منشأة تعمل على أراضي المملكة ملزمة بالاشتراك في الضمان، مشيرًا إلى وجود ما يزيد على 100 ألف منشأة صغيرة غير مشمولة بالضمان بما يتطلب الإسراع في إشراك هذه المنشآت في الضمان الذي يعتبر مظلة للحماية الاجتماعية.

7. إن المطلوب الآن هو التسجيل في الضمان الاجتماعي عبر المنصة الإلكترونية ودون أي تكلفة مباشرة على المواطن، أو تحمل أية أعباء مالية بأثر رجعي مبينًا أن أية مبالغ تستحق مستقبلًا سيجري تقسيطها بمنتهى السهولة وعلى مدار أكثر من سنتين.

8. وجود شراكة قائمة بين مؤسسة الضمان الاجتماعي ووزارة الداخلية وخاصة من خلال قيام الحكام الإداريين بالإشراف المباشر على الحملات التوعوية بهذا الخصوص وفي مختلف مناطق المملكة.

- **بتاريخ 2020/4/27، أعلنت وزارة الداخلية** أن جلالة الملك عبدالله الثاني أكد خلال اجتماع مع المحافظين بحضور سمو الأمير الحسين بن عبدالله الثاني، ولي العهد، ضرورة بذل الجهود للتخفيف على المواطنين، ومتابعة الأسعار في الأسواق خلال شهر رمضان المبارك وعدم التلاعب فيها.

الحادي عشر: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن البنك المركزي

- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/29
- تاريخ 2020/3/31
- تاريخ 2020/4/1
- تاريخ 2020/4/2
- تاريخ 2020/4/3
- تاريخ 2020/4/11
- تاريخ 2020/4/13
- تاريخ 2020/4/14
- تاريخ 2020/4/19
- تاريخ 2020/4/20
- تاريخ 2020/4/27

- **بتاريخ 2020/3/28، قرر البنك المركزي ما يلي:**

1. السماح بفتح شركات الصرافة اعتبارًا من الأحد القادم لتقديم خدمة الحوالات، ويسمح لها بخدمة التوصيل المنزلي تسهيلًا على المواطنين.

2. يقرر تأجيل فتح البنوك والصرافين إلى يوم الإثنين الموافق 2020/3/30، وذلك لوضع المزيد من الإجراءات الاحترازية لمنع التزاحم والاختلاط حفاظًا على صحة المواطنين، وبالتنسيق مع خلية الأزمة في مركز الأزمات، وسوف يصدر البنك المركزي تعليمات تفصيلية بذلك.

- **بتاريخ 2020/3/29، قرر البنك المركزي الأردني ما يلي:**

1. إصدار التعليمات الخاصة بتقديم خدمة الحوالات المالية الصادرة والواردة من قبل شركات الصرافة المرخصة.
2. باستطاعة العاملين في القطاع الخاص، وأصحاب المؤسسات، والشركات، والذين لا يمتلكون حسابات بنكية تحويل واستلام رواتبهم الآن باستخدام المحافظ الإلكترونية وذلك للتقليل من استخدام النقد الورقي لما له من مخاطر صحية في ظل أزمة فيروس كورونا.

- **بتاريخ 2020/3/31، أعلن البنك المركزي ما يلي:**

1. طرحه وتمويله لمبادرة موجهة لشركات مقدمي خدمات الدفع بالهاتف النقال العاملة بالمملكة لغاية تحفيزها على أتمته ورقمنة عمليات الدفع لدى المحال التجارية بأدوات (Contactless).
2. البنك المركزي الأردني يجدد العمل بقرار عدم إدراج العملاء ممن ترفض لهم شيكات لأسباب مالية خلال فترة العطلة.
3. أرقام هواتف البنوك المخصصة لاستقبال الشكاوى والاستفسارات من العملاء.
4. استمرار العمل في البنوك التجارية وشركات الصرافة لليوم الثاني وذلك لاستقبال مراجعيها من المواطنين إضافة إلى خدمات الصراف الآلي المتنقلة في المناطق النائية، وبنفس المستوى من الوعي والالتزام الكامل بتعليمات الوقاية الصحية.

- **بتاريخ 2020/4/1، أعلن البنك المركزي ما يلي:**

1. إصدار ورقة صادرة عن البنك المركزي الأردني بعنوان «أوراق النقد وفيروس كورونا والإجابة على الأسئلة الأكثر شيوعًا».
2. البنك المركزي الأردني يفتح حساب صندوق تبرعات همة وطن.
3. آخر التطورات على حزمة الإجراءات الهادفة لاحتواء تداعيات «أثر فيروس كورونا المستجد على الاقتصاد الوطن».
4. الجهاز المصرفي بخير والبنوك باشرت عملها كالمعتاد تقريبًا.

- **بتاريخ 2020/4/2، أعلن البنك المركزي ما يلي:**

1. وجود نشاط ملحوظ لدى شركات الصرافة المرخصة في تقديم خدمة الحوالات المالية خلال أول يومين من استئناف النشاط.
2. حسابات التبرع لدى البنك المركزي لمواجهة الظروف الراهنة.
3. استمرار خدمات الصراف الآلي المتنقلة في المناطق النائية.

- **بتاريخ 2020/4/3، أعلن البنك المركزي ما يلي:**

1. إطلاق برنامج تمويلي خاص بالشركات الصغيرة والمتوسطة بقيمة 500 مليون دينار.
2. مزيدًا من التفاصيل حول البرنامج الوطني لضمان القروض لمواجهة أزمة كورونا، إذ قام معالي محافظ البنك المركزي الأردني/ د. زياد فريز بتوضيح هذه التفاصيل خلال برنامج 60 دقيقة الذي يعرض في تمام الساعة الثامنة على التلفزيون الأردني.
3. تأجيل أقساط البنوك للشركات والأفراد للشهر الحالي.

- **بتاريخ 2020/4/11، أعلن البنك المركزي الأردني** عن تقديم خدمة الحوالات الصادرة والواردة للعملاء الراغبين لغايات تجارية.

- **بتاريخ 2020/4/13، أعلن البنك المركزي الأردني** عن تعزيز فتح المحافظ الإلكترونية للاستفادة من خدمات الدفع الإلكتروني بواسطة الهاتف النقال.

- **بتاريخ 2020/4/14، أعلن البنك المركزي الأردني ما يلي:**

1. إصداردليل الشركات للاستفادة من برامج البنك المركزي الأردني لدعم القطاعات الاقتصادية.
2. البنك المركزي يوسع الشركات المشمولة ضمن برنامجه لدعم الشركات الصغيرة والمتوسطة بقيمة 500 مليون دينار أردني لمواجهة ازمة كورونا.

- **بتاريخ 2020/4/19، البنك المركزي الأردني** يعلن عن إرشادات للمواطنين عند التعامل بالنقد.

- **بتاريخ 2020/4/20 البنك المركزي الأردني** يعلن عن تسهل عمليات الدفع، عن طريق رمز الاستجابة السريعة QR code والمتاح في الأردن عبر المحافظ الإلكترونية.

- **بتاريخ 2020/4/27، البنك المركزي الأردني** يصدر دليل الأسئلة الشائعة حول المحافظ الإلكترونية.

الثاني عشر: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة البيئة

- تاريخ 2020/3/25
- تاريخ 2020/3/26
- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/29
- تاريخ 2020/3/30
- تاريخ 2020/4/1
- تاريخ 2020/4/5
- تاريخ 2020/4/6
- تاريخ 2020/4/11
- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/20
- تاريخ 2020/4/21
- تاريخ 2020/4/28

- **بتاريخ 2020/3/25، أعلنت وزارة البيئة ما يلي:**

1. أن كوادر التفتيش التابعة لوزارة البيئة والمنتشرة في كافة محافظات المملكة والتي تدار من قبل مدراء المديريات في المحافظات وبالتعاون مع كوادر الإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة، تقوم بجميع الواجبات الموكولة إليها وعلى مدار الساعة، وأن غرف العمليات والطوارئ تتلقى الملاحظات والشكاوى التي ترد إليها وتتعامل معها بسرعة فائقة وبما يحقق المصلحة العامة وتقديم الخدمات للمواطنين في هذا الظرف بالذات.

2. تعامل فرق ميدانية مع عدد كبير من الشكاوى والتي تم العمل على حلها والحيلولة دون تفاقمها، بالإضافة للتعامل مع ما يقارب الـ 19 مخالفة بيئية تم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق المخالفين وتحويلهم إلى الجهات المختصة ليصار إلى اتخاذ العقوبات الرادعة وفق الأطر القانونية الخاصة بذلك.

3. من جهته، وجه مدير الإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة في وقت سابق وتحديدًا منذ ظهور حالات فيروس كورونا، جميع كوادر الإدارة الملكية لضرورة التعاون والتنسيق المستمر مع كوادر وزارة البيئة في تنفيذ مهامها التفتيشية والرقابية الرامية إلى الحد من انتشار فيروس كورونا والوقاية منه، والعمل جنبًا إلى جنب مع كوادر الوزارة لملاحقة المخالفين للاشتراطات البيئية، واتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم.

4. عدم التهاون مع أية مخالفة بيئية تصدر من أي شخص أو جهة لا تأخذ بعين الاعتبار ضرورة الالتزام بالاشتراطات البيئية، وعدم التهاون معهم، وتحويلهم إلى الجهات المختصة لإجراء اللازم.

- **بتاريخ 2020/3/26، أعلنت وزارة البيئة ما يلي:**

1. تكثيف جهودها وجولات كوادرها التفتيشية حول السلامة البيئية في جميع محافظات المملكة، حيث واصلت كوادر وزارة البيئة وبالتعاون مع مرتبات الإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة جولاتها التفتيشية في جميع محافظات المملكة ضمن خطتها التنفيذية، والرقابية والتفتيشية التي اعدتها الوزارة وبتوجيهات من وزير البيئة.

2. متابعة عدد من الشكاوى الواردة إلى غرف الطوارئ والعمليات، والعمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة لحلها دون تأخير وفق الأنظمة والتعليمات المعمول بها والتي تحقق السلامة العامة للجميع، وتضمن إجراءات المحافظة على عناصر البيئة المختلفة. فيما تعاملت فرق التفتيش مع المخالفات البيئية وفق الأطر القانونية وتحويل المخالفين إلى الجهات المختصة لإجراء اللازم.

3. شملت الجولات التفتيشية المناطق والمنشآت التي تشكل طبيعتها ضرورة المتابعة والمراقبة للتأكد من سلامة الإجراءات المتبعة في عملها، وأهمية جمع النفايات المنزلية ونقلها في الأماكن المخصصة لذلك وبالتعاون مع مراكز البلديات التي أبدت تعاونًا كبيرًا في هذا المجال، والكشف على بعض أماكن جمع النفايات الرئيسية وتعقيمها على مدار الساعة بعد نقل النفايات منها. كما قامت فرق التفتيش بجولات تفقدية لعدد من محطات معالجة المياه العادمة، ومزارع الأبقار والمواشي، والأماكن المخصصة لتفريغ حمولات صهاريج المياه العادمة، والتأكد من التزامها بالإجراءات اللازمة لعملها، إضافة إلى زيارة عدد من الأماكن التي وردت حولها شكاوى تتعلق بتسريبات من خطوط الصرف الصحي والتي تم التعامل معها بمهنية عالية وَبتنسيق مباشر مع الحكام الإداريين، والوصول إلى حلول سريعة لضمان سلامة المواطنين والحيلولة دون تأثيراتها السلبية على البيئة وعناصرها.

4. توجيه جميع كوادر الوزارة في المركز والمحافظات ومرتبات الإدارة الملكية العاملة مع فرق التفتيش الميدانية، بضرورة مضاعفة الجهود في هذا الظرف وتكثيف الجولات التفتيشية لمنع حدوث أية مشاكل بيئية، والتعامل مع جميع الشكاوى التي ترد إلى مديرياتهم، واتخاذ الإجراءات الضرورية دون تأخير.

5. تكثيف الرسائل التوعوية، وبحسب ما يصدر عن وزارة الصحة، والتي توضح آليات التعامل للوقاية من فيروس كورونا المستجد والحد من انتشاره.

6. تفقد وزير البيئة الدكتور صالح الخرابشة يرافقه محافظ إربد رضوان العتوم، ومدير الشرطة العقيد عاهد الشريدة، والإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة، ومدير البيئة، الأوضاع التموينية في أسواق كل من محافظة إربد، ولواء الرمثا، ولواء قصبة إربد، وإيدون والنعيمة. شملت الجولات الميدانية تفقد الأسواق والمحلات التجارية، ومحلات بيع الخضار والفواكه، ومدى الالتزام بإجراءات السلامة العامة وتعليمات الحظر.

7. عكس مدى الالتزام بالتعليمات والإجراءات المتبعة في الأوقات المسموح فيها بالتسوق تفهمًا واضحًا من قبل المواطنين، وقوبل بالتزام مماثل من أصحاب المنشآت والمحال التجارية، ومراكز التسوق، ومحال بيع الخضار والفواكه.

8. الاطمئنان على كفاية المواد التموينية في أسواق إربد، ليؤكد الوزير وجود مخزون إستراتيجي كافٍ وآمن، مشيدًا بالتزام أبناء إربد بالتقيد بالتعليمات بشكل يعكس مدى تفهمهم واستجابتهم للإجراءات التي تهدف بالأساس لحمايتهم وتوفير السلامة العامة لهم بشكل متوازٍ مع إتاحة الفرصة أمامهم للحصول على احتياجاتهم الضرورية والأساسية.

9. دعت الوزارة إلى عدم التهافت بشكل مبالغ فيه من البعض، وعدم اللجوء إلى تخزين المواد التموينية بكميات كبيرة، وضرورة التفكير بالغير لأن المواد متوفرة ولا خوف أو قلق من نفادها، مع ضرورة اتباع جميع إجراءات الوقاية والسلامة العامة أثناء التسوق وذلك بعدم التجمهر، وترك مسافات أمان كافية، والاهتمام بالتعقيم، وارتداء الكمامات والكفوف، وغيرها من أدوات السلامة العامة.

10. الإيعاز بإغلاق بعض المحال المخالفة للتعليمات وغير المسموح لها بالبيع، لافتًا إلى أن الأسعار في إربد هي ضمن المعدلات الطبيعية.

- **بتاريخ 2020/3/28، أعلنت وزارة البيئة ما يلي:**

1. أن الوزارة قد اتخذت كافة التدابير الوقائية ومنذ وقت مبكر لظهور فيروس كورونا بالمملكة، وأنها وبالتعاون مع كافة الشركاء قد نسقت لبذل جميع الجهود الرامية للوقاية من انتشار الفيروس والحد منه، وباتباع أحدث الأساليب والأدوات والاجهزة ذات المواصفات العالمية واستخدامها، وذلك للتعامل مع مستجدات انتشار فيروس كورونا، والحيلولة دون تفاقمه وتأثيراته المدمرة على صحة المواطن ومؤسسات الوطن المختلفة.

2. بدأت الوزارة حراكها بالتعاون والتنسيق مع كافة المؤسسات والدوائر الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، في حملة موسعة ضمن خطة شاملة وضعتها الوزارة، تستهدف جميع المرافق والأماكن العامة والحيوية مع استخدام أحدث الأجهزة والتقنيات ووفق أفضل الممارسات العالمية المتبعة في هذا الشأن، وعلى مدى الأيام السابقة لظهور أعراض انتشار الفيروس.

3. وبيّن الوزير أن ذلك يأتي في إطار البرنامج التنفيذي الوقائي الشامل الذي أطلقته وزارة البيئة وبالتعاون مع كافة المؤسسات الوطنية، لتعزيز الجهود الوقائية المكثفة الرامية للمحافظة على صحة وسلامة أفراد المجتمع ومؤسساته، وضمن أعلى مستويات وقايتهم وحمايتهم من المخاطر المحتملة لانتشار فيروس كورونا المستجد.

4. أن هذه الخطة تأتي في إطار الجهود التي تبذلها الحكومة الأردنية والتي تتكامل مع التدابير والإجراءات المكثفة التي تتخذها مؤسسات وهيئات الدولة كافة، وأن الوزارة قد أنجزت خلال هذه المرحلة وبمساندة فرق عملها المدربة والمؤهلة مستخدمة أحدث أجهزة الرصد والمتابعة، ومرتبات الإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة، وبإسناد مباشر من وزارة الإدارة المحلية ممثلة بمراكز البلديات المنتشرة في كافة محافظات المملكة، والحكام الإداريين، وكافة الشركاء المعنيين، وفق الآتي:

أولًا: الإيعاز لجميع مدراء المديريات في المحافظات، بضرورة التعاون والتنسيق مع الحكام الإداريين والبلديات والصحة وجميع المؤسسات الوطنية، والمشاركة في كافة اللجان، وحضور الاجتماعات الخاصة بإدارة الأزمة الحالية.

ثانيًا: الإيعاز لجميع المديريات في المركز والمحافظات بتكثيف البرامج التوعوية وإعدادها، وآليات تعميمها ونشرها لتصل إلى كافة شرائح المجتمع الأردني، والتي تتضمن الحديث عن آليات الوقاية من فيروس كورونا والإشارة إليها، واتباع السبل الكفيلة لعدم انتشاره.

ثالثًا: مراقبة متواصلة لآلية تنفيذ الإدارة المتكاملة للنفايات الناتجة عن الرعاية الطبية للمصابين بفيروس كورونا من النزلاء في فنادق الحجر الصحي من خلال غرف العمليات والكوادر المختصة في الوزارة، والكشف الميداني المستمر على مناطق الحجر للنزلاء في فنادق العاصمة عمان والبحر الميت، والتأكد من سلامة نقلها بعربات خاصة لذلك والإشراف المباشر على عملية الحرق وفق المواصفات العالمية بحارقة خاصة تدار من قبل وزارة البيئة.

رابعًا: تقوم الوزارة ومن خلال محطات الرصد المنتشرة في أغلب محافظات المملكة بمراقبة يومية لنوعية المياه والهواء ثم تقوم بتعميم نشراتها اليومية عبر مواقع الوزارة ليتسنى لكل مواطن ومؤسسة معنية متابعة آخر المستجدات بهذا الخصوص.

خامسًا: تقوم وزارة البيئة َوبالتعاون مع وزارة الإدارة المحلية/البلديات في جميع المحافظات بمتابعة الآليات الخاصة بجمع ونقل النفايات المنزلية ومراقبتها، والتأكد من عملية نقلها إلى الأماكن المخصصة لذلك، بالإضافة إلى القيام بجولات مستمرة على المناطق والأحياء السكنية داخل المدن والأرياف، ومتابعة الشكاوى التي ترد حول هذا الموضوع والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها.

سادسًا: تقوم الوزارة وبتشاركية مع البلديات في المحافظات بحملات رش وتعقيم العديد من الأبنية الحكومية وغير الحكومية، والمنشآت، والأماكن الخاصة بجمع النفايات بعد نقلها، وذلك لضمان خلوها من فيروس كورونا وأن تكون آمنة لحركة المواطنين.

سابعًا: تقوم وزارة البيئة ومن خلال نظام التتبع المعتمد لديها، بمراقبة حركة صهاريج المياه العادمة ومتابعتها وذلك للتأكد من سلامة التزامها بالاشتراطات البيئية، ومحاسبة كل المخالفين وتحويلهم إلى الجهات المختصة، ليصار إلى اتخاذ العقوبات اللازمة بحقهم، حيث بلغ عدد المخالفين لتاريخه 26 مخالفًا.

ثامنًا: تقوم وزارة البيئة وبتنسيق مستمر مع وزارة المياه والحكام الإداريين وجهات أخرى صاحبة اختصاص، بمتابعة الشكاوى التي ترد إليها من المواطنين بخصوص خطوط الصرف الصحي والحفر الامتصاصية التي تطرأ عليها أعطال أو تجاوزات فردية، والعمل على متابعتها، وإيجاد الحلول الفورية لها لضمان سلامة المواطنين والحفاظ على عناصر البيئة المختلفة.

تاسعًا: لم/لن تتهاون وزارة البيئة مع أي شخص أو جهة تحاول العبث بأمننا البيئي وصحة المواطن وستضرب بيد من حديد كل من تسول له نفسه الخروج عن مقتضيات القانون والقانون البيئي على وجه الخصوص والمتضمن تأكيده على ضرورة الالتزام بكافة الاشتراطات البيئية، كما أن أمن وسلامة الوطن والمواطن خط أحمر لا يمكن تجاوزه.

- **بتاريخ 2020/3/29، أطلقت وزارة البيئة** وبالتعاون مع وزارة الإدارة المحلية، حملة توزيع أكياس خاصة لجمع الكمامات والقفازات.

- **بتاريخ 2020/3/30، أعلنت وزارة البيئة** عن تبرع موظفي وزارة البيئة بمخصصاتهم من بدل الاقتناء والتنقلات عن شهر آذار/مارس لدعم جهود وزارة الصحة.

- **بتاريخ 2020/4/1، أعلنت وزارة البيئة ما يلي:**

1. تعاملت كوادر فرق التفتيش في وزارة البيئة خلال اليومين الماضيين مع 13 شكوى و11 مخالفة بيئية في مختلف محافظات المملكة. توزعت الشكاوى ما بين تسرّب مياه الصرف الصحي، والإلقاء العشوائي للنفايات، وانتشار حظائر الأبقار والأغنام في بعض المناطق، مع التأكيد على أنه تم العمل على حل تلك المشاكل بالتعاون مع الجهات الشريكة، كما أن المخالفات المسجّلة كانت بسبب عدم قيام المخالفين باتباع الاشتراطات البيئية، الأمر الذي استوجب تحويلهم للجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم، لاسيما تلك المتعلقة بصهاريج نقل المياه العادمة.
2. أن كوادر الوزارة المنتشرة في مختلف المحافظات وبالتعاون مع مرتبات الإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة، والبلديات، تواصل جولاتها التفتيشية والرقابية الرامية إلى الحفاظ على سلامة الوضع البيئي، وتحديدًا في هذا الظرف الذي تواجه فيه الأردن والعالم خطر انتشار فيروس كورونا، وتأكيدًا للدور الذي تقوم به الوزارة بالمحافظة على أمن وسلامة المواطنين، وتنفيذًا للخطة الإجرائية التي أعدتها لمواجهة هذا الخطر والحد من انتشاره.
3. أن الوزارة لن تتهاون مع أي جهة أو شخص يحاول مخالفة القوانين والأنظمة المعمول بها، من حيث اتخاذ الإجراءات القانونية المشددة بحقهم.

- **بتاريخ 2020/4/5، أعلنت وزارة البيئة ما يلي:**

1. استكمال حملة توزيع الأكياس الصفراء الخاصة بجمع القفازات والكمامات بعد استعمالها في البقالات ومحلات الخضار والفواكه في محافظة إربد.
2. أن كوادر وزارة البيئة/مديرية بيئة محافظة إربد وبالتعاون مع كوادر مجلس الخدمات المشتركة في المحافظة، استكملت المرحلة الأولى من الحملة الوطنية لتوزيع الأكياس الصفراء الخاصة بجمع القفازات والكمامات بعد استعمالها في البقالات، ومحلات الخضار والفواكه، والمخابز، والصيدليات، والتي استمرت لمدة أسبوع كامل، وشملت جميع مناطق محافظة إربد وألويتها كمرحلة أولى انطلاقًا إلى كامل مناطق المملكة.
3. التشديد على ضرورة التخلص من هذه النفايات والتي أصبحت تعد من النفايات الطبية الخطرة التي يجب التعامل معها بطرق آمنة والتخلص منها بمسؤولية وضمن الأدوات والأساليب المتبعة عالميًا، لما تشكله من خطر على صحة المواطن، ووسيلة لنقل فيروس كورونا المستجد وانتشاره في حال استخدامها لأكثر من مرة أو وقوعها في أيدي الأطفال لا قدر الله.

4. باشرت كوادر الوزارة والشركاء من مجلس الخدمات المشتركة في المحافظة ومنذ صباح اليوم الأحد، بعملية جمع شاملة لهذه الأكياس وفق آليات آمنة تم اعتمادها من قبل وزارة البيئة ليتم نقلها والتخلص منها بالطرق السليمة وفق الأساليب المتبعة عالميًا. وبالتعاون مع شركة أنوار الضاحية للمستهلكات الطبية، وهي شركة وطنية خاصة متطوعة، ليصار إلى نقلها بوسائل نقل خاصة وإيداعها في مركز معالجة النفايات الطبية الخاص بالشركة، والتعامل معها بطريقة التقطيع والتعقيم وهي طريقة صديقة للبيئة وتحت درجة حرارة 140. c وضغط bar.4.5 للتخلص من خطورتها وبأحدث الطرق الآلية العالمية دون لمسها من قبل العاملين .

- **بتاريخ 2020/4/6، أعلنت وزارة البيئة** أن وزير البيئة ووزير الزراعة المكلف، يوجه بإعداد دراسة شاملة عن تأثير أزمة فيروس كورونا على نوعية الهواء المحيط في جميع مناطق المملكة ونوعية المياه السطحية في المواقع المراقبة.

- **بتاريخ 2020/4/11، أعلنت وزارة البيئة ما يلي:**

1. قيام وزير البيئة بجولة تفقدية لمركز معالجة النفايات الخطرة في منطقة سواقة والوقوف على آلية التعامل مع جمع النفايات المتولدة من مواقع الحجر في العاصمة عمان وطرق جمعها ونقلها وفق الآليات التي وضعتها وزارة البيئة، وبالتنسيق المباشر مع كافة الجهات الحكومية المعنية، ومن خلال التنسيق مع المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات.
2. الإشراف على مراحل جمع النفايات من خلال الضاغطات وتعقيمها قبل النقل وتعقيم الحاويات ليسار نقلها بعد تعقيمها بالطرق الآمنة بيئيًا إلى مركز المعالجة للنفايات الخطرة في منطقة سواقة وطمرها.
3. وأكد الخرابشة على الفرق البيئية المخصصة لنقل هذه النفايات بتطبيق شروط السلامة الصحية الواجبة للوقاية من التعرض للفيروس، والالتزام بكافة وسائل الوقاية حفاظًا على سلامتهم.
4. وبيّن الخرابشة أن كوادر الوزارة قامت بالإجراءات الواجب اتباعها للتخلص من هذه النفايات، بالإضافة لإجراء عمليات التعقيم لكافة مرافق الحجر، والتأكيد على الدور المحوري في عملية الوقاية من انتشار فيروس كورونا والحد منها.

- **بتاريخ 2020/4/16، أعلنت وزارة البيئة** أن كوادر وزارة البيئة تواصل جولاتها التفتيشية والرقابية للتأكد من سلامة الوضع البيئي العام.

- **بتاريخ 2020/4/20، أطلقت وزارة البيئة** حملة لفحص أجهزة التتبع الإلكتروني لصهاريج نقل المياه العادمة المخالفة في قضاء الضليل كمرحلة أولى، بالتعاون مع الشركة الأردنية لإدارة وتتبع المركبات، ومرتبات الإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة، سيتم خلالها التعامل مع 41 صهريج مخالف للتأكد من سلامة عمل أنظمة التتبع الموجودة عليها وفاعليتها والتي تدار عن بعد من قبل كوادر وزارة البيئة في جميع محافظات المملكة.

- **بتاريخ 2020/4/21، أعلنت وزارة البيئة ما يلي:**

1. أن الوزارة أغلقت أربعة معامل صناعية في مدينة الرصيفة بمحافظة الزرقاء خالفت الشروط البيئية، حيث قامت كوادر مديرية بيئة الزرقاء وبالتعاون مع مرتبات الإدارة الملكية لحماية البيئة والسياحة ومرتبات الأمن الوقائي في المحافظة، بجولة تفتيشية ميدانية على هذه المعامل إثر بلاغات أمنية وردت إلى المديرية تفيد بوجود معامل صناعية تعمل بطريقة غير قانونية، حيث تبين بعد الكشف الميداني بأنها تقوم بصناعة مواد تعقيم ومنظفات دون الحصول على موافقات بيئية أو الالتزام بالاشتراطات البيئية المطلوبة للقيام بمثل هذه الصناعات كونها تحتوي على مواد كيماوية خطرة تستوجب التعامل معها باحترافية ومهنية عالية، ووجود أيدٍ عاملة مدربة، وأماكن خاصة لحفظها قبل وبعد استخدامها في صناعة المواد التي تدخل فيها.
2. أن الوزارة لن تتهاون مع أي شخص أو جهة تحاول العبث بأمننا الوطني والبيئي جزءٌ منه. وأن صحة وسلامة المواطن الأردني فوق كل اعتبار مثلما أن العابثين والمستهترين بمقدراته يجب أن يحاسبوا ويحولوا إلى الجهات المختصة ليتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم. وأنه قد تم إغلاق هذه المعامل الصناعية الأربعة لأنها لم تراعي مقتضيات المصلحة الوطنية وقامت بتصنيع مواد معقمة ومنظفات غير موائمة للشروط البيئية تضر بصحة وسلامة المواطن بشكل مباشر، كما أن بعضها ليست لديه أي تراخيص تجيز له العمل وفقًا للأطر القانونية المعمول بها.

3. مصادرة جميع المواد الكيماوية والتحفظ عليها ثم نقلها إلى مكب النفايات الخطرة في منطقة سواقة ليتم معالجتها والتخلص منها بطريقة آمنة وسليمة. حيث قدرت كمية المواد الخطرة التي ضبطت بـ2,6 متر مكعب معقمات، وثلاثة براميل من مادة الإيثانول.

- **بتاريخ 2020/4/28، قررت وزارة البيئة ما يلي:**

1. إجراء جولات تفتيشية لكوادر وزارة البيئة وفرقها على المنشآت الاقتصادية لمتابعة شروط السلامة العامة وللتعريف بأهمية انضمامهم تحت مظلة الضمان، وتنفيذ جولات ميدانية تفتيشية توعوية على المنشآت الاقتصادية التي تخضع لرقابة وزارة البيئة في القطاعات كافة، للتأكد من التزامها بالاشتراطات البيئية الخاصة بها واتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المخالفين، والمنتشرة في جميع محافظات المملكة، والتي تأتي ضمن خطة العمل خلال فترة تنفيذ أمرالدفاع، والشراكة بين جميع الوزارات والمؤسسات الحكومية في الرقابة على المنشآت الاقتصادية بكافة أنواعها.

2. أن هذه الحملة تهدف إلى توعية المواطنين ومنهم العمال وأصحاب العمل بعدة قضايا اقتضت ظروف المرحلة الاستثنائية التأكيد عليها وضرورة الالتزام بها من ضمنها: توعية المواطنين من عاملين وأصحاب عمل وتعريفهم بأهمية الضمان وأهدافه ورسالته وما يقدمه لهم من حماية اجتماعية واقتصادية عند شمولهم به، وضرورة انضمامهم ومؤسساتهم إلى الضمان الاجتماعي، وذلك لضمان استدامة مستقبل وديمومة عمل هذه المؤسسات والعاملين فيها، وبما يحقق ضمان حقوقهم المستقبلية في العمل والإنتاج بالإضافة إلى حقوقهم الشخصية والمتعلقة بالأجور، ومكافآت نهاية الخدمة، ورواتب التقاعد، والتعويضات التي من الممكن الاستفادة منها في وقت الأزمات كما في هذا الظرف الاستثنائي.

3. ضرورة التزام جميع المنشآت الاقتصادية والعاملين فيها بقواعد السلامة العامة واتباع آلية التباعد الاجتماعي بين العاملين، لضمان المحافظة على سلامتهم الصحية أثناء العمل، وعدم انتشار الفيروس، وأهمية ارتداء الكمامات والقفازات، والتعقيم المستمر للأيدي والأدوات المستخدمة في العمل.

4. أن عمل المحفظة الإلكترونية لهذه المنشآت هو من الأساسيات الواجب توافرها لضمان مأسسة العمل بشكل يحقق السرعة في التعاطي مع كل متطلبات المنشأة وتعاملاتها المالية والعاملين فيها، وهي متاحة للجميع دون عناء. كما أنها الوسيلة الأسلم من الناحية الصحية لآلية التحويل والاستلام الإلكتروني للرواتب، ولضمان استلام العاملين في القطاع الخاص رواتبهم في ظل هذا الوضع الاستثنائي الذي يعيشه المواطن وحاجته لتأمين احتياجاته الأساسية.

5. أن تنفيذ ايام توعوية ميدانية، يأتي في إطار سلسلة حملات توعوية إعلامية مكثفة تطلقها الوزارة بالتعاون مع الجهات الحكومية الأخرى ذات الاختصاص، وتهدف إلى التواصل مع العاملين وأصحاب العمل في جميع القطاعات الاقتصادية، لتعريفهم بأهمية الشمول بالضمان الاجتماعي، والحقوق، والالتزامات، والمزايا المترتبة بموجب القانون وقضايا الضمان التأمينية المختلفة، مع وضرورة المحافظة على نظافة أماكن العمل والالتزام بقواعد الأمان المتبعة.

6. أن عدد المنشآت التي تمت زيارتها من قبل فرق الوزارة لليومين الماضيين ولتاريخ اليوم الثلاثاء 2020/04/28 بلغ 238 منشأه اقتصادية سيصار إلى إرسالها لكافة وزارة ومؤسسة.[19]

الثالث عشر: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

- تاريخ 2020/3/24
- تاريخ 2020/3/27
- تاريخ 2020/3/28
- تاريخ 2020/3/29

19 https://www.facebook.com/MoENVJo

- تاريخ 2020/3/30
- تاريخ 2020/3/31
- تاريخ 2020/4/1
- تاريخ 2020/4/4
- تاريخ 2020/4/5
- تاريخ 2020/4/6
- تاريخ 2020/4/14
- تاريخ 2020/4/16
- تاريخ 2020/4/17
- تاريخ 2020/4/21
- تاريخ 2020/4/22
- تاريخ 2020/4/24
- تاريخ 2020/4/25
- تاريخ 2020/4/27
- تاريخ 2020/4/29

- **بتاريخ 2020/3/24، قرّر الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. إصدار فيديو حول إجراءات الضمان الاستثنائية لتخفيف أعباء أزمة كورونا على الاقتصاد والمنشآت والمواطنين.
2. إطلاق خدمة إلكترونية جديدة لاستقبال طلبات الحصول على مساعدات عينية تستهدف عمال المياومة ممّن تأثروا بالأزمة الراهنة، وكذلك المواطنين غير المقتدرين فوق سن السبعين.
3. أن هذه الخدمة تأتي للتسهيل على المواطنين غير المقتدرين وتمكين المؤسسة من استقبال طلباتهم والتعامل معها بسرعة ودقة، حيث سيتم التنسيق مع السجل الوطني الموحد لدى صندوق المعونة الوطنية للتحقق من الأسماء المستحقة للدعم، مضيفًا أن تقديم الطلبات سيكون من خلال الرابط التالي:

   https://service1.ssc.gov.jo/sscaid

   ضرورة الدخول للرابط من خلال الهواتف الخلوية الذكية من أجل تحديد مكان السكن بدقة وتسهيل وصول المساعدة.
4. سيستمر مركز اتصال خدمات الضمان أيضًا باستقبال اتصالات المواطنين فوق سن السبعين من غير المقتدرين مع ضرورة أن يقوموا بتزويد الضمان بأرقامهم الوطنية، وأرقام هواتفهم النقالة، وعناوينهم على أحد الرقمين:

   065502626

   065502615
5. حث عمال المياومة والمواطنين غير المقتدرين كذلك ممن تجاوزوا سن السبعين على استخدام الرابط الإلكتروني المذكور أعلاه لتسهيل تقديم طلباتهم والإسراع بمعالجتها من قبل المؤسسة تمهيدًا لإيصال المساعدات العينية للمستحقين منهم في أسرع وقت ممكن.

- **بتاريخ 2020/3/27**، إطلاق فيديو توعوي لكيفية الحصول على بدل إجازة الأمومة، وفيديو لكيفية الحصول على بدل التعطل.

- **بتاريخ 2020/3/28، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. إصدار دليل توضيحي لآلية التسجيل للأفراد بموقع المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي الإلكتروني للاستفادة من كل الخدمات الإلكترونية التي تقدمها المؤسسة للأفراد:
   - الحصول على كشف تفصيلي بفترات الاشتراك والرواتب المشمولة عليها بالضمان.
   - تقديم معاملة راتب تعطل عن العمل.
   - الصرف من الرصيد الادخاري للتعطل عن العمل لغايات التعليم والعلاج.
   - طلب الحصول على بدل إجازة الأمومة.
   - وكل الخدمات المتعلقة بالاشتراك الاختياري.
   - وغيرها من الخدمات الإلكترونية من خلال التسجيل في الموقع، والدخول برمز الدخول وهو رقمك الوطني وكلمة السر التي قمت بتحديدها عند التسجيل.

   ولأي شخص يواجه صعوبة في التسجيل، يمكنه الاطلاع على الدليل التوضيحي من خلال الدخول على الرابط التالي:

   آلية التسجيل في موقع المؤسسة الإلكتروني للأفراد
2. دعوة المنتهية خدماتهم في القطاع العام من تاريخ 2020/03/01 لتقديم طلب الراتب التقاعدي.

- **بتاريخ 2020/3/29، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. بدأت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بالتعاون مع القوات المسلحة الأردنية/المؤسسة الاستهلاكية العسكرية بتجهيز وتوزيع آلاف الطرود الغذائية وإيصالها للأسر المحتاجة في مختلف محافظات المملكة.
2. قام فريق إدارة الأزمات في المؤسسة الذي يرأسه مديرها العام الدكتور حازم الرحاحلة، بمتابعة كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ أمر الدفاع رقم (1) لسنة 2020 المتعلق بوقف العمل ببعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي، ومنها إقرار تخصيص ما نسبته 50% من إيرادات تأمين الأمومة لعام 2020 لغايات تقديم إعانات عينية أو مادية لغير المقتدرين، حيث قام الفريق بوضع الإجراءات والمعايير اللازمة لتقديم هذه المعونات للفئات المستحقة وبالتنسيق مع قاعدة بيانات التنمية الاجتماعية، والسجل الوطني الموحد، وصندوق المعونة الوطنية، والهيئات ذات العلاقة، مضيفًا أن الدفعة الأولى من هذه الطرود والتي سيتم إيصالها إلى (30) ألف أسرة تأتي كخطوة أولى في المرحلة الحالية التي تستهدف فيها المؤسسة تقديم وإيصال إعانات عينية لحوالي (100) ألف أسرة.
3. أن المرحلة الثانية ستستهدف تقديم إعانات عينية لعمّال المياومة غير المقتدرين الذين تعطّلوا عن العمل وتوقّف دخلهم اليومي بسبب الأزمة الراهنة، حيث أطلقت المؤسسة قبل ثلاثة أيام منصة إلكترونية لاستقبال طلباتهم، وتلقت عشرات الآلاف من الطلبات حيث سيُصار إلى إخضاعها لمعايير وأسس موحّدة وفقًا للسجل الوطني الموحد من أجل إيصال المساعدات العينية للمستحقين منهم.
4. البدء باستقبال طلباتهم عبر مركز اتصال خدمات الضمان، كما ستستهدف في مرحلة لاحقة شريحة من متقاعدي الضمان من ذوي الرواتب التقاعدية المتدنية، وشريحة من الورثة المستحقين عن متقاعدين متوفين.

- **بتاريخ 2020/3/30، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. تقديم مساعدات عينية لعمال المياومة غير المقتدرين وليس رواتب، حيث نفى الناطق الرسمي باسم المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي موسى الصبيحي ما يتم تداوله من قبل البعض حول إطلاق مؤسسة الضمان الاجتماعي منصة إلكترونية لتسجيل مَنْ ليس لهم رواتب، وكذلك لعمّال المياومة لكي تدفع لهم راتبًا بقيمة (250) دينارًا، مؤكدًا أن هذه المعلومة غير صحيحة على الإطلاق، وأن دفع رواتب لعمال المياومة أو غيرهم من قبل مؤسسة الضمان أمر غير وارد إطلاقًا. كما قال بأن المؤسسة توجّهت لعمّال المياومة غير المقتدرين ودَعَتهم لتقديم طلباتهم عبر منصة إلكترونية تم إطلاقها الاسبوع الماضي عبر بوابة الضمان الإلكترونية من أجل تخفيف الأعباء عليهم من خلال تقديم مساعدات عينية (طرود غذائية) للمستحقين منهم، وذلك من خلال الرابط التالي:

   https://service1.ssc.gov.jo/sscaid

2. أن المؤمن عليهم العاملين في منشآت القطاع الخاص مشمولون بتأمين التعطل عن العمل، وبالتالي في حال انتهاء خدمة المؤمن عليه وكان لديه فترة اشتراك بالضمان لا تقل عن 36 اشتراكًا، فبإمكانه أن يتقدّم لمؤسسة الضمان الاجتماعي من خلال البوابة الإلكترونية على موقع المؤسسة الالكتروني بطلب الحصول على بدل التعطل عن العمل، أو من خلال تطبيق المؤسسة على الهاتف الذكي باسم الضمان الاجتماعي الأردني.

3. أن أمر الدفاع رقم (1) لعام 2020 الصادر عن دولة رئيس الوزراء/وزير الدفاع، قد تضمن إعطاء الخيار لمنشآت القطاع الخاص بتعليق تطبيق تأمين الشيخوخة على كل أو بعض العاملين لديها خلال أشهر آذار/مارس، ونيسان/أبريل، وأيار/مايو من العام الحالي بهدف تخفيف الأعباء عليها خلال فترة الأزمة الراهنة.

- **بتاريخ 2020/3/31، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. تحويل (1450) راتب تقاعدي جديد للحسابات البنكية الخاصة بأصحابها اليوم.

2. قرر فريق إدارة الأزمات في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في اجتماعه المنعقد اليوم برئاسة مدير عام المؤسسة الدكتور حازم الرحاحلة، صرف رواتب تقاعدية مبدئية للمؤمن عليهم الذين تقدّموا بطلبات الحصول على راتب تقاعد الضمان ولم يتم استكمال كافة إجراءات معاملاتهم بعد بسبب خضوعها لإجراءات التفتيش والتحقق من الأجور، أو كونها معروضة على اللجان المختصة بالضمان (باستثناء تلك المعروضة على اللجان الطبية)، وذلك إلى حين استكمال الإجراءات المعتادة من قبل المؤسسة لاحقًا وإبلاغ صاحب العلاقة بها.

3. تم اليوم تحويل رواتب تقاعدية مبدئية لأول مرة لحوالي (1450) متقاعد جديد، علمًا بأن هذا الإجراء يهدف إلى عدم تأخير صرف الراتب التقاعدي أو جزء منه على الأقل خلال المرحلة الحالية الاستثنائية التي تمر بها البلاد في مواجهة وباء فيروس كورونا، وذلك لتوفير دخل للمؤمن عليهم من أصحاب هذه المعاملات. مضيفًا بأن المعاملات التقاعدية المنجزة بشكل نهائي قد تم أيضًا تحويل الرواتب التقاعدية لأصحابها إلى حساباتهم البنكية على أن يُصار لاحقًا لإبلاغهم بقرارات تخصيص الراتب التقاعدي، حيث سيكون أمامهم حينها خيار الموافقة أو الاعتراض على القرارات.

4. أن المؤسسة قامت بتحويل المبالغ المستحقة كبدلات تعطل عن العمل، وبدلات إجازة أمومة، وتعويضات دفعة واحدة لـ (326) مؤمن عليه.

- **بتاريخ 2020/4/1، قرر الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. تنفيذًا لأمر الدفاع رقم (1) لسنة 2020 الصادر عن دولة رئيس الوزراء/وزير الدفاع، أطلقت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي تحت إشراف وتوجيه رئيس فريق إدارة الأزمات فيها مدير عام المؤسسة الدكتور حازم الرحاحلة، خدمة إلكترونية جديدة خاصة بتمكين منشآت القطاع الخاص من تعليق تطبيق تأمين الشيخوخة على كل أو بعض العاملين فيها. وبموجب هذه الخدمة يستطيع ضابط ارتباط المنشأة المسجّل في موقع الضمان الدخول إلى الخدمات الإلكترونية في الموقع، وتعبئة الطلب الخاص بتعليق التأمين.

2. ناشد الضمان كافة المنشآت ولاسيّما القطاعات الأقل تضررًا من الأزمة، الاستمرار بشمول العاملين بكافة التأمين وعدم اللجوء لتعليق تطبيق تأمين الشيخوخة عليهم إلا في حالة الضرورة القصوى، وترك المجال للمنشآت التي تعطّلت أعمالها ونشاطاتها بصورة كبيرة لتعليق التأمين وحسب رغبتها، وأن أمرالدفاع رقم (1) لسنة 2020 أعطى الخيار لمنشآت القطاع الخاص بتعليق تطبيق تأمين الشيخوخة على كل أو بعض العاملين لديها خلال أشهر آذار/مارس، ونيسان/أبريل، وأيار/مايو من العام الحالي بهدف تخفيف الأعباء عليها خلال فترة الأزمة الراهنة.

3. أن مؤسسة الضمان الاجتماعي تتوقع من بعض القطاعات عدم اللجوء إطلاقًا إلى تعليق تأمين الشيخوخة والاستمرار بشمول العاملين لديها بهذا التأمين دون تعليق كـ (قطاع البنوك، وقطاع الصناعات الاستخراجية والتحويلية، وقطاع التعليم الخاص/جامعات ومدارس، وقطاع الخدمات المالية، وقطاع التأمين، وقطاع الصناعات الغذائية، والقطاع الطبي الخاص، وقطاع الكهرباء، وقطاع تجارة الجملة، وقطاع الاتصالات، وقطاع الصناعات الدوائية والكيماوية).

4. يتعين على المنشآت الراغبة بتعليق تأمين الشيخوخة دخول ضابط ارتباط الضمان لديها على موقع المؤسسة الإلكتروني: www.ssc.gov.jo، والدخول على حساب المنشأة، ومن بوابة الخدمات الإلكترونية للمنشأة الدخول على خدمة خدمات أمرالدفاع، والدخول على خدمة تعليق الشمول بتأمين الشيخوخة وتحديد الشهر المراد تعليق تأمين الشيخوخة عنه وأسماء العاملين، وارسال الطلب للمؤسسة لتقوم بإجراءاتها اللازمة. حيث سيتاح للمنشآت خلال شهر نيسان/أبريل تعليق تأمين الشيخوخة عن العاملين لديها عن شهر آذار/مارس وسيكون متاحًا لها تعليق تأمين الشيخوخة عن شهر نيسان/أبريل من بداية شهر أيار/مايو وحتى نهايته، وعن شهر أيار/مايو من بداية شهر حزيران/يونيو وحتى نهايته.

5. أن قنوات الاتصال والتواصل مع المنشآت لدى المؤسسة متاحة من خلال الاتصال بمركز الاتصال الوطني من أي هاتف أرضي أو خلوي على الرقم (5008080/06)، أو من خلال بريد المؤسسة الإلكتروني: webmaster@ssc.gov.jo، أو صفحة المؤسسة على الفيسبوك، أو تويتر، أو إنستغرام.

6. أطلقت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خدمة تقديم طلب الحصول على تعويض الدفعة الواحدة للمؤمن عليهم إلكترونيًا، بما يحقق تحول المؤسسة إلى الخدمات الإلكترونية في الغالبية العظمى من خدماتها، وبما يتوافق مع مبادرة الحكومة الإلكترونية وتوجهاتها بتخفيف الأعباء والعناء على المواطن، وتقليص الوقت والجهد والنفقات على المؤسسة ومتلقي خدماتها.

- **بتاريخ 2020/4/4، أطلق الضمان الاجتماعي** فيديو بلغة الاشارة حول إجراءات الضمان الاستثنائية لتخفيف أعباء أزمة كورونا على الاقتصاد، والمنشآت، والمواطنين.

- **بتاريخ 2020/4/5، قرر الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. قال الناطق الرسمي للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي موسى الصبيحي، بأن فريق إدارة الأزمات في المؤسسة اتخذ قرارًا في اجتماعه المنعقد حاليًا برئاسة الدكتور حازم الرحاحلة مدير عام المؤسسة بتأجيل أقساط السلف الممنوحة لمتقاعديها عن شهر نيسان/أبريل الحالي، ولن يتم اقتطاع الأقساط من رواتبهم التقاعدية لهذا الشهر، مؤكدًا أنه لن يترتب على هذا التأجيل أي فائدة، وأن قرار المؤسسة بتأجيل أقساط السلف الممنوحة لمتقاعدي الضمان الاجتماعي يستفيد منه (38,521) متقاعدًا، فيما بلغ إجمالي مبالغ السلف المصروفة لهم (126) مليونًا و (279) ألف دينار.

2. أن هذا القرار يأتي للتخفيف على متقاعدي الضمان المستفيدين من نظام السلف الممنوحة من المؤسسة خلال الأزمة الراهنة.

- **بتاريخ 2020/4/6، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. بدأت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي من خلال كوادرها، وبالتعاون مع القوات المسلحة الأردنية، وجمعية الهلال الأحمر الأردني، عملها بتوزيع كوبونات تسوّق مدفوعة لعمال المياومة غير المقتدرين ممن تضرروا بالأزمة الراهنة تتيح لهم شراء احتياجاتهم من أسواق المؤسسة الاستهلاكية العسكرية.

2. أن التوزيع يتم في فروع أسواق المؤسسة الاستهلاكية وفقًا لكشوفات أسماء العمال المستحقين، ومناطق سكنهم المثبتة في طلباتهم المقدّمة عبر المنصة الإلكترونية التي أطلقتها المؤسسة قبل عشرة أيام. مبينًا أن هذه الكوبونات ممولة بالكامل من مؤسسة الضمان الاجتماعي ويتم استصدارها بالتعاون مع المؤسسة الاستهلاكية العسكرية.

3. أن كوبونات التسوق من أسواق المؤسسة الاستهلاكية العسكرية هي من فئة (25) دينارًا، حيث يُعطى كوبون واحد للأسرة المكونة من 1-4 أفراد، وكوبونان للأسرة المكونة من 5-10 أفراد، وثلاثة كوبونات للأسرة التي يزيد عدد أفرادها على 10 أفراد. مبينًا أن مؤسسة الضمان تقوم بالتحقق من مدى استحقاق المتقدمين وفقًا لقاعدة بيانات السجل الوطني الموحد لدى صندوق المعونة الوطنية.

4. أن ما تم توزيعه من كوبونات حتى اليوم بلغ (24) ألف كوبون وُزّعت في مختلف محافظات المملكة، وبنسبة 40% من الدفعة الأولى من الكوبونات البالغة (60) ألف كوبون.

- **بتاريخ 2020/4/14، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. وزّعت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي من خلال كوادرها وبالتعاون مع القوات المسلحة الأردنية حتى اليوم (57) ألف طرد وكوبون للأسر المحتاجة وعمال المياومة غير المقتدرين ممن تضرروا بالأزمة الراهنة، حيث تم توزيع (26) ألف طرد غذائي للأسر المحتاجة وأيضًا توزيع (31) ألف كوبون تسوّق لعمّال المياومة تتيح لهم شراء احتياجاتهم من أسواق المؤسسة الاستهلاكية العسكرية في مختلف محافظات المملكة، وبلغت نسبة الكوبونات التي وُزعت (54%) من كوبونات الدفعة الأولى للمساعدات البالغة (60) ألف كوبون.
2. أن التوزيع يتم في فروع أسواق المؤسسة الاستهلاكية وفقًا لكشوفات أسماء العمال المستحقين ومناطق سكنهم المثبتة في طلباتهم المقدّمة عبر المنصة الإلكترونية التي أطلقتها المؤسسة خلال الأزمة الحالية. مبينًا أن هذه الكوبونات ممولة بالكامل من مؤسسة الضمان الاجتماعي ويتم استصدارها بالتعاون مع المؤسسة الاستهلاكية العسكرية.
3. تلقّت المنصة الإلكترونية (547) ألف طلب من عمال المياومة للحصول على الإعانات.
4. أن عملية التوزيع مستمرة ومتواصلة إلى حين استكمال توزيع كافة المساعدات لأصحابها المستحقين لها.

- **بتاريخ 2020/4/16، أطلق الضمان الاجتماعي** برامج التضامن والمساندة المقدمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بموجب أمر الدفاع رقم (9) لسنة 2020 والذي يتضمن إطلاق برامج تكافلية تضامنية لحماية الاقتصاد والعمال.

- **بتاريخ 2020/4/17، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. يشمل برنامج تضامن (1) المنشآت المسجلة بالضمان والمتضررة من الظروف الحالية، ويستطيع الموظفون فيها الحصول على 50% من رواتبهم كبدل تعطل مؤقت بحد أدنى 165 دينارًا وبحد أعلى 500 دينار، بشرط أن يكون له 12 اشتراكًا بالضمان أو أكثر. ويساهم صاحب العمل بهذا البدل بدفع 20% من راتب الموظف ولا تزيد مساهمته عن 250 دينار شهريًا. وإن كان صاحب العمل غير قادر على دفع مساهمته، فبإمكانه الاستعانة بتمويلات البنك المركزي للرواتب وسوف تتحمل الحكومة فوائد تلك التمويلات.
2. أما البرنامج الآخر، فهو تضامن (2)، وهو للمنشآت غير المسجلة بالضمان والمتضررة من الظروف الحالية، إذ تتقدم بطلب شمول عمالها بتأمين التعطل عن العمل وتلتزم بدفع مبلغ 140 دينارًا عن كل عامل لمرة واحدة فقط، ويمكنها تقسيط هذه المبالغ على فترة لا تزيد عن سنتين بدون فوائد. في المقابل؛ فإن العامل يحصل في هذا البرنامج على 150 دينارًا شهريًا بدل تعطل مؤقت، ولا يتحمل صاحب العمل من هذا البدل سوى 50 دينارًا شهريًا. وإن كان صاحب العمل غير قادر على الدفع، يستطيع الاستعانة بتمويلات البنك المركزي للرواتب وستتحمل الحكومة فوائد تلك التمويلات.
3. وبالنسبة للبرنامج الثالث مساند، فيشمل من كان مشتركًا سابقًا في الضمان الاجتماعي، أو مشتركًا اختياريًا وعنده 12 اشتراكًا أو أكثر في الضمان ولا يزيد أجره الخاضع عن 500 دينار، فبإمكانه طلب سلفة على حساب اشتراكاته ويتم تسديدها بعد فترة من أي مستحقات من الممكن أن تحصل عليها المؤسسة دون فوائد بحيث يتناسب مبلغ السلفة مع الأجور والرواتب المشترك فيها.
4. ويمكن برنامج مساند كل من يشمله من الحصول بحد أقصى على 450 دينارًا تتوزع على ثلاث دفعات شهرية، أو في حال كان مشتركًا سابقًا في تأمين التعطل، فبإمكانه طلب سحب جزء من رصيده الادخاري والحصول بحد أقصى على مبلغ 450 دينارًا وتوزع على ثلاث دفعات شهرية أيضًا.
5. أن جميع هذه التفاصيل متاحة على موقع الضمان الاجتماعي الإلكتروني وستنفذ يوم الثلاثاء المقبل.

- **بتاريخ 2020/4/21، قرر الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. إطلاق منصة إلكترونية خاصة ببرامج التضامن والمساندة الصادرة بموجب أمر الدفاع رقم 9 لسنة 2020 والتي تضمّنت خمسة برامج هي: تضامن (1)، وتضامن (2)، ومساند بأجزائه الثلاثة.

2. أن بإمكان كافة المنشآت المشمولة وغير المشمولة الاستفادة من برامج التضامن التي تهدف إلى حمايتهم وحماية عامليهم في ظل الظروف الحالية، والتي من شأنها التخفيف عليهم، ومساندتهم في تحمّل التزاماتهم تجاه عامليهم وإدامة عملهم.

3. لغايات شمول المنشآت المسجلة والمرخصة لدى الجهات الرسمية بالضمان، يتوجب على صاحب العمل أو من يسميه كضابط ارتباط عن المنشأة الدخول إلى موقع المؤسسة الإلكتروني: www.ssc.gov.jo، ثم الدخول إلى قائمة الخدمات الإلكترونية ومن خانة خدمات المنشآت واختيار (شمول منشأة جديدة)، ومن ثم تعبئة البيانات اللازمة وإرفاق الوثائق المطلوبة، ويراعى عند تعبئة البيانات تحديد خيار الشمول الذي يضع أمام صاحب العمل او ضابط الارتباط خيارين بخصوص نوع الشمول وهما: إما شمول كامل بكافة التأمينات المطبقة، أو شمول تضامن (2) ويقوم بإكمال تعبئة البيانات المطلوبة. ويراعى عند إرفاق صورة الهوية وتصويرها بالهاتف الخلوي على ورقة بيضاء توقيع صاحب العمل أو ضابط الارتباط عليها وكتابة رقم الهوية، كما يجب تحديد كلمة السر لاستخدامها بالدخول للخدمات الإلكترونية لاحقًا وقبل إرسال الطلب يتعين الضغط على خانة إرسال رقم التحقق الذي يصل على الهاتف الخلوي لإدخاله في المكان المخصص له، ثم إرسال الطلب.

4. تقوم مؤسسة الضمان الاجتماعي باستقبال الطلب خلال دقائق، وفي حال الموافقة عليه، تصل إلى ضابط الارتباط رسالة تتضمن تاريخ الشمول، ورقم المنشأة على هاتفه الخلوي. وفي حال كان خياره من نوع «الشمول الكامل» بأحكام قانون الضمان الاجتماعي، فإن عليه أن يدخل على حسابه من خانة الدخول، وإدخال رقم المنشأة، وكلمة السر، ليتمكن من إرسال طلب حركات سريان للعاملين لديه.

5. في حال كان خياره من نوع الشمول تضامن (2)، فيتوجب عليه عند تقديم طلب شمول المنشأة إرفاق بيانات العاملين وبعد موافقة المؤسسة، تصله رسالة تتضمن تاريخ الشمول، ورقم المنشأة على هاتفه الخلوي، ويصبح بهذه الحالة جميع عامليه مشمولين بتأمين التعطل عن العمل لنهاية العام 2020، كما يتاح لضابط الارتباط أو صاحب العمل إيقاف العاملين بشكل مؤقت من خلال الدخول على شاشة خدمات أمرالدفاع واختيار خانة الحصول على بدل تعطل عن العمل حسب أمر الدفاع.

6. حسب برنامج تضامن (2)، يترتب على المنشأة الالتزام بدفع مبلغ 140 دينارًا لمرة واحدة مقابل شمول كل عامل بتأمين التعطل، وبإمكانه تقسيط هذا المبلغ حتى نهاية العام 2022 بدون فوائد. وتقوم المؤسسة بتخصيص بدل تعطل بقيمة 150 دينارًا عن شهري أيار/مايو ونيسان/أبريل، لكل عامل متوقف مؤقتًا عن العمل. كما تتحمل المنشأة من هذا البدل 50 دينارًا.

7. أصبح متاحًا للمنشآت المشمولة بالضمان الاجتماعي الاستفادة من برنامج تضامن (1)، والتي تم اعتبارها بموجب التعليمات الصادرة عن المؤسسة من القطاعات الأكثر تضررًا بالأزمة. وسيتم الإعلان عن هذه القطاعات عبر موقع المؤسسة الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بالمؤسسة، حيث بإمكان ضابط الارتباط الدخول إلى موقع المؤسسة الإلكتروني، والدخول إلى حساب المنشأة، والدخول إلى قائمة أمر الدفاع، واختيار خدمة التوقف المؤقت عن العمل للحصول على بدل التعطل والتي تمكّن ضابط الارتباط من تحديد العاملين الذين يرغب بإيقافهم عن مزاولة عملهم بشكل مؤقت، شريطة انطباق شروط الاستحقاق عليهم، وهي أن يكون للمؤمن عليه (العامل) 12 اشتراكًا بالضمان على الأقل، وأن لا يتجاوز الرصيد المدين للمؤمن عليه الأردني في حساب التعطل عن العمل ضعفي متوسط أجره لآخر (36) اشتراكًا، أو فترة الشمول السابقة إذا كانت الاشتراكات أقل من ذلك. وأن لا يكون رصيد غير الأردني مدينًا في هذا الحساب. وبعد ارسال الطلب للمؤسسة، تصل رسالة على الهاتف الخلوي تتضمن المبلغ الذي يلتزم صاحب العمل بدفعه كمساهمة منه عن العاملين لديه.

8. وفقًا لبرنامج تضامن (1)، أن المؤمن عليه العامل يستحق بدل تعطل بنسبة (50%) من أجره الشهري بسقف (500) دينارًا، وبحد أدنى (165) دينارًا. كما تتحمل المنشأة من بدل التعطل (20%) من أجر المؤمن عليه (العامل) وبما لا يزيد على (250) دينارًا، وتتحمل مؤسسة الضمان باقي البدل المستحق. كما يتوجب على المنشأة أن تدفع هذه النسبة المترتبة عليها قبل أن تقوم المؤسسة بصرف البدل المستحق للمؤمن عليه وذلك من خلال خدمة إي فواتيركم من موقع الحساب البنكي أو من خلال أي بنك تحت اسم (مستحقات برامج تضامن)، وتسديد هذا المبلغ إالزاميًا لحصول العاملين على بدل التعطل المؤقت عن العمل، موضحة أن أشهر الاستفادة من هذا البرنامج هي لشهري نيسان/أبريل وأيار/مايو من العام الحالي 2020.

9. الخدمات الإلكترونية المتعلقة ببرنامج مساند بأجزائه الثلاثة متوفرة، وبإمكان كافة المؤمن عليهم المستفيدين التسجيل في موقع المؤسسة الإلكتروني ومن بوابة الخدمات الإلكترونية، الدخول على خدمات أمر الدفاع والاستفادة منها وهي (خدمة بدل التعطل حسب أمر الدفاع، أو سلفة من حساب تعويض الدفعة الواحدة، أو خدمة صرف الرصيد الادخاري حسب أمر الدفاع). وسيكون للمؤسسة بيانات توضيحية لاحقة بهذا الخصوص.

- **بتاريخ 2020/4/22، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. إطلاق أدلة إرشادية لتسجيل المنشآت واستفادتها من خدماتها الإلكترونية.

2. بلغ عدد المنشآت التي تقدمت بطلب للتسجيل في الضمان الاجتماعي خلال الأمس واليوم، عبر المنصة الإلكترونية المخصصة لذلك، 5 آلاف منشأة، كما استقبلت المؤسسة 10 آلاف طلب إلكتروني للاستفادة من أمر الدفاع رقم (9).

- **بتاريخ 2020/4/24، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. لا يتم شمول صاحب العمل (صاحب منشأة فردية: محل تجاري، وصناعي، وحرفي أو غيره) الذي يعمل في منشأته والحاصل على راتب تقاعد الضمان المبكر، أو راتب اعتلال العجز الطبيعي الدائم، بالضمان في هذه الحالة، وله أن يعمل في منشأته مع استمرار حصوله على راتب التقاعد المبكر أو راتب اعتلال العجز الطبيعي الدائم دون أي انتقاص، لكنه ملزم بشمول العاملين في منشأته.
2. أن صاحب العمل الخاضع لأي نظام تقاعدي بموجب التشريعات النافذة لا يُلزم بالشمول بالضمان كصاحب عمل، ويحق له الانتساب بصفة اختيارية فقط ضمن نافذة الانتساب الاختياري للأردنيين.
3. في حال كان صاحب العمل حاصلًا على تقاعد مدني أو عسكري، فإن شموله بالضمان في هذه الحالة ليس إلزاميًا، وله الحق في الشمول من خلال منشأته بناءً على رغبته فقط.
4. أن صاحب العمل الذي تجاوز سن الستين للذكر، وسن الخامسة والخمسين للأنثى، غير ملزم كذلك بالشمول بأحكام قانون الضمان الاجتماعي.
5. أن كل صاحب عمل سواء أكان ينطبق عليه شمول نفسه أم لا، وسواء أكان لديه عاملون أو كان الوحيد العامل في منشأته، فهو ملزم بتسجيل منشأته في الضمان لكي تأخذ رقم تأمين خاصٍ بها. وفي حال كان هو العامل الوحيد في منشأته، فإن هذا التسجيل هو إجرائي فقط ولا يُرتّب عليه أية أعباء مالية على الإطلاق، لكنه يُلزم بشمول كل من يقوم بتشغيلهم في منشأته في أي وقت لاحقًا.

- **بتاريخ 2020/4/25، أعلن الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. أن عدد المنشآت التي سجّلت في الضمان عبر منصّة تسجيل المنشآت إلكترونيًا وتم إعطاؤها رقم تأمين بلغ (8,360) منشأة.
2. أن المنصّة فعّالة ولم تشهد أي تعطّل منذ أن تم إطلاقها قبل عدة أيام، وهي تخدم المنشآت من كافة القطاعات والأنشطة الاقتصادية التي لم تكن مُسجّلة في الضمان من قبل.
3. أن عدد المؤمن عليهم الذين تم تسجيلهم كمشتركين في الضمان عبر المنصة بلغ (13,425) مؤمنًا عليه، في حين تقدم (23,286) مؤمنًا عليه عبر منصة مساند بطلباتهم للاستفادة من بدلات التعطل، والرصيد الادخاري، وسلف الدفعة الواحدة.
4. بلغ عدد المنشآت التي تقدمت للاستفادة من برنامج تضامن (1) عبر المنصة الإلكترونية للبرنامج (4,306) منشآت.

- **بتاريخ 2020/4/27، أعلن الضمان الاجتماعي البدء** غدًا الثلاثاء الموافق 2020/4/28 بجولات ميدانية في مختلف محافظات المملكة تستهدف توعية المنشآت بأهمية الشمول بالضمان الاجتماعي سواء لأصحاب العمل أنفسهم أو العاملين في منشآتهم، إضافة إلى تعريفهم بالخدمات الالكترونية الخاصة بالمنشآت والأفراد على حدٍ سواء، وذلك بالتعاون والتنسيق الكامل مع الحكام الإداريين، وغرف الصناعة والتجارة، والبلديات في المحافظات، وأمانة عمان الكبرى في محافظة العاصمة.

- **بتاريخ 2020/4/29، قرر الضمان الاجتماعي ما يلي:**

1. إتاحة المجال لكافة القطاعات الاقتصادية العاملة في القطاع الخاص للتقدم للاستفادة من برنامج تضامن (1) وبرنامج تضامن (2) اللذين تضمنهما أمر الدفاع رقم 9 لسنة 2020، باستثناء قطاعات محدودة لن تكون مشمولة بهذين البرنامجين، وهذه القطاعات هي:
   - استخراج النفط والغاز الطبيعي والخدمات المتصلة.
   - استخراج الفوسفات، والبوتاس، والمغنيسيوم، وكربونات الكالسيوم، والملح.
   - صنع المنتجات الغذائية والمشروبات.
   - صنع منتجات التبغ.
   - إنتاج وجمع وتوزيع الكهرباء.
   - جمع وتنقية وتوزيع المياه.
   - البيع بالجملة للأغذية والمشروبات والتبغ.
   - البريد، والاتصالات السلكية، واللاسلكية.
   - البنوك.
   - التأمين.
   - التعليم الثانوي الخاص.
   - التعليم العالي.
2. جاءت القطاعات المستثناة ضمن تعليمات تطبيقية أصدرتها المؤسسة استنادًا لأمر الدفاع رقم 9، مبينًا أن هذه القطاعات اعتُبرت من الأقل تضررًا بالظروف الراهنة والأكثر قدرة على تحمّل أعبائها، وأنها من القطاعات التي لم تشهد انقطاعًا طويلًا أو كاملًا عن مزاولة أنشطتها.
3. أن جميع القطاعات الاقتصادية الأخرى تستطيع أن تقدم طلبات الاستفادة من البرنامجين المذكورين عبر المنصّات الإلكترونية التي أطلقتها المؤسسة لهذه الغاية، مبينًا أن المؤسسة أتاحت للمنشآت التي تقع ضمن القطاعات المستثناة من البرنامجين فرصة تقديم اعتراض عبر الواتساب على الرقم: 0778502880 مع إرفاق صورة عن وثيقة تسجيل المنشأة المبين فيها أهدافها ونوع نشاطها الاقتصادي[20].

الرابع عشر: القرارات والإجراءات والإعلانات الصادرة عن وزارة السياحة والآثار

- تاريخ 2020/3/30
- تاريخ 2020/4/11
- تاريخ 2020/4/13
- تاريخ 2020/4/21
- تاريخ 2020/4/26
- تاريخ 2020/4/28

- **بتاريخ 2020/3/30، أعلنت وزارة السياحة ما يلي:**

1. تابعت وزيرة السياحة والآثار مجد شويكة منذ صباح اليوم الإثنين، عملية مغادرة المحجور عليهم بسبب فيروس كورونا من فنادق البحر الميت، وذلك بعد انتهاء مدة الحجر الصحي.

20 https://www.facebook.com/JordanSSC

وأشرفت شويكة على إجراءات مغادرة المحجور عليهم والتي جرت بكل سلاسة بالتنسيق مع القوات المسلحة الأردنية-الجيش العربي ووزارة الصحة، بموجب الترتيبات التي وضعتها خلية الازمة وأعلن عنها أمس في الإيجاز الصحفي في المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات.

2. حرصت شويكة على تسليم كل فرد من المحجور عليهم بطاقة محبة وعرفان21.

- **بتاريخ 2020/4/11، أعلنت وزارة السياحة ما يلي:**

1. أن الوزارة عملت على بعض الإجراءات التي تنسجم مع إجراءات الحكومة من ناحية تعقيم المواقع السياحية، وإغلاق المطاعم والمنشآت السياحية.

2. جرى العمل بالتعاون مع جمعية الفنادق، ومع خلية الأزمة على تسخير المنشآت السياحية للمحجور عليهم القادمين من الخارج، حيث كان الهم الوحيد في أول أسبوعين هو أن تكون هناك سيطرة كاملة دون أي اختراقات، ذلك أن صحة المواطن الأردني هي الأولوية الأولى لكل إجراء جرى اتخاذه ولأي إجراء في المستقبل.

3. جرى عقد اجتماعات للمجلس الوطني للسياحة ورؤساء الجمعيات السياحية لوضع الاحتمالات التي يمكن أن تستمر عليها هذه الأزمة لمدة شهرين إلى ستة أشهر حتى تكون السيناريوهات جاهزة وواضحة، وكان السيناريو الأول حول تداعيات هذا الظرف على القطاع السياحي من خلال محورين أساسيين: أولهما، المحافظة على العمالة في القطاع السياحي، وثانيهما، توفير السيولة للمنشآت السياحية حتى تتجاوز هذه المرحلة التي لا يوجد فيها إيرادات.

4. جرى مؤخرًا التواصل مع خبراء من الصين وفرنسا، وألمانيا، وإسبانيا، والجميع كان يتحدث بلغة وحدة بأن القطاع السياحي يجب أن ينظر إليه كمنظومة منفصلة عن الاقتصاد نظرًا لخصوصيته وتشعباته، مع أخذ الاختلاف بين كل منشأة سياحية وأخرى بعين الاعتبار.

5. وجوب أن تكون هناك خطط واضحة واقعية وتأخذ بعين الاعتبار جميع القيود والمحددات، وأن معظم المتطلبات لجميع المنشآت والمهن السياحية متشابهة نوعًا ما، ولا بد من اتخاذ خطوات مدروسة وجريئة تضمن استمرارية واستدامة القطاع، حتى بعد انتهاء الأزمة لكي يكون القطاع السياحي فعالًا ومحركًا للاقتصاد الوطني مرة أخرى.

6. ان التوقعات السياحية العالمية بين الدول لغاية الآن أشارت إلى أنه من غير المؤكد استئناف النشاط السياحي في أشهر آب/أغسطس، وأيلول/سبتمبر، وتشرين الأول/أكتوبر المقبلة، لأن وباء كورونا يصعب ضبطه كثيرًا.

7. أن السياحة الداخلية هي فرصة، ويمكن استغلال الفترة الحالية لتنفيذ بعض مشروعات البنية التحتية وتطوير المواقع السياحية الأثرية مع إمكانية تفعيل السياحة الداخلية بعد انتهاء الوباء، لكن بطريقة تختلف عن الطرق التقليدية، وتأكيد أن السياحة الدخيلة لن تعوض عن السياحة الوافدة لكن يمكن أن تساهم بما يتراوح بين 10 إلى 20 بالمئة، لحين السيطرة على هذه الجائحة عالميًا.

8. وأكدت وزيرة السياحة على ضرورة وجود حوافز إضافية لدعم قطاع السياحة، حيث كان العمل أصلًا قبل ظهور وباء كورونا على إيجاد حوافز تتعلق بضريبتي المغادرة والمبيعات، وإجراءات الحدود. ومع هذه الأزمة، أصبحت هناك حاجة أكبر لإجراءات أكثر وحوافز للمواطنين تعيد لديهم الثقة بمنظومة السفر وبأسعار أقل.

9. ونوهت شويكة أن تنشيط السياحة الداخلية يتطلب أن يكون هناك تعاون من الجميع سواء من الفنادق أو المطاعم، ولا بد أن تكون هناك حزم تتضمن فعاليات وبرامج مشجعة للمواطن وعائلته بأسعار قليلة الكلفة للجميع، وأن هناك فرصًا لفنادق الموجودة في عمان للاستفادة من خلال برنامج «أردننا جنة» من خلال مشاركة المواطنين من المحافظات وزيارة العاصمة، والمبيت فيها ليوم أو يومين. مشيرة إلى أن الأردنيين كانوا ينفقون أكثر من مليار دينار على السياحة خارج الأردن، واليوم يمكن توظيفها للسياحة الداخلية.

10. وكشفت شويكة عن وضع خطة مع جمعية أصحاب المطاعم تتيح إمكانية التوصيل إلى المنازل، وتقديم الخدمات دون الحاجة لتحرك المواطن من منزله حفاظًا على سلامته، مع توفير دليل إجراءات مدروسة لتدابير السلامة والوقاية، وسيجري عرضها على لجنة الأوبئة، ثم تفعيلها في الوقت المناسب.

21 https://www.facebook.com/mota.jordan

11. وبينت شويكة أنه يجري العمل مع قطاعات السياحة كافة بتشاركية، حيث وضح أمر الدفاع الأخير رقم 6 الكثير من الأمور التي كانت مبهمة بخصوص فترة التعطل وحول المصرح لهم وغير المصرح لهم بالعمل، والعمل عن بعد.

12. وأكدت شويكة لقطاعات السياحة كافة أن جميع المشاكل التي يعانون منها هي مشاكل وأولوية وزارة السياحة والاثار ومحط اهتمامها ونقاشاتها اليومية، وأنه لا بد أن يكون هناك استعداد وتقبل لجميع العاملين في القطاع السياحي من خلال نماذج عمل جديدة ستنشأ، مع التكيف والتأقلم وإيجاد فرص عمل جديدة لمن تضرر جراء هذه الأزمة.

13. أنه وقبل أزمة وباء كورونا، كان يجري العمل على إطلاق برنامج «أردننا جنة» لفترة الربيع، لكن تحول اسمه الآن إلى «أردننا بخير» بسبب الوباء، وذلك بغرض بث الروح المعنوية العالية، والتأكيد على أن الأردن بخير وقادر على تخطي جميع التحديات.

14. أن برنامج «أردننا جنة» بات جاهزًا، لكن هناك فرصة اليوم لتطويره ووضعه في قالب جديد، بالتعاون مع جميع المطاعم والفنادق والمخيمات السياحية، لكي يتم توسيعه وتعميقه وتكثيف الدعم والمخصصات التي رصدت للبرنامج للاستثمار بالسياحة الداخلية بطريقة مختلفة[22].

- **بتاريخ 2020/4/13، قررت وزارة السياحة ما يلي:**

1. أن القطاع السياحي من أكثر القطاعات المتضررة من الأزمة الحالية.
2. تأهيل وتطوير البنية التحتية في المواقع السياحية خلال فترة الحظر.
3. تخصيص 10 ملايين دينار لدعم السياحة.
4. إعفاء مالكي المنشآت السياحية من رسوم وغرامات التراخيص.
5. شمول الأدلاء السياحيين ببرنامج القروض الميسرة.
6. التنسيق مع كبرى شركات التجارة الإلكترونية العالمية لترويج المنتجات المحلية وتسويقها.
7. سيتم إعادة توجيه مخصصات موازنة هيئة تنشيط السياحة، لدعم السياحة الداخلية، مشيرة إلى أنه جرى تخصيص 10 ملايين دينار لدعم السياحة المحلية، بهدف الحفاظ على مكانة المنتجات والخدمات السياحية المحلية والمساهمة في إعادة عملها واستدامتها، بالإضافة إلى تخصيص 5 مليون دينار إضافية لدعم الفعاليات والأنشطة المحلية بعد تجاوز الأزمة، وعندما تسمح الظروف الصحية في ذلك.
8. من اللحظة الأولى من الأزمة، ونحن على تواصل مستمر مع جميع شركائنا في القطاع لتقييم الاثر الذي يلحق بهذا القطاع الحيوي، الذي يشّغل 55 ألف شخص بطريقة مباشرة، وأضعافهم بطريقة غير مباشرة، مؤكدة أن الحكومة عملت بكامل طاقتها لتوفير الخدمات الضرورية والحاجات الأساسية، وفق أعلى المواصفات التي تضمن سلامة المواطن الأردني.
9. السماح للمطاعم بتقديم خدمة التوصيل والمناولة بعد تطبيق الشروط اللازمة.
10. إطلاق فيديو توضيحي يشرح آلية التقدم لطلبات خدمة توصيل الطلبات للمطاعم السياحية.

- **بتاريخ 2020/4/21، أعلنت وزارة السياحة ما يلي:**

1. أن عدد المطاعم والمنشآت التي تقدمت بطلبات عبر منصة delivery.mota.jo للعمل على تقديم خدمة الطعام خلال الفترة الحالية، بلغ 2,347 مطعمًا لغاية اليوم الإثنين، منها 1,880 مطعمًا فقط استكملت الشروط الناظمة والمنصوص عليها في المنصة.
2. أن جميع المطاعم التي استكملت الشروط بدأت عملية الكشف عليها من قبل اللجنة المشكلة من وزارات السياحة، والصحة، والعمل، والمؤسسة العامة للغذاء والدواء، وذلك للتأكد والتحقق من المعلومات التي تم تقديمها على المنصة.

22 شويكة متفائلة بتخطي هذه الأزمة

3. أن المطاعم التي تقدمت بالطلبات بحسب الجهة المختصة بترخيصه، توزعت على النحو التالي: وزارة السياحة، 444 مطعمًا استكمل الشروط من هذه المطاعم 257 مطعمًا. أمانة عمان، 1,143 مطعمًا استكملت الشروط منها 978 مطعمًا. البلديات 760 مطعمًا واستكملت الشروط منها 645 مطعمًا.

وكانت وزارة السياحة والآثار قد حددت الشروط الأساسية والإجراءات الناظمة لتقديم هذه الخدمة عبر منصة delivery.mota.jo وهي: السماح بتوصيل الأكل المطبوخ فقط، وأن لا يزيد عدد الأشخاص المصرح لهم بالعمل في كافة مرافق المنشأة عن 8 أشخاص، وإخضاع جميع موظفي المطعم المقدم للطلب لفحوصات فيروس كورونا قبل منح الإذن، ومن الشروط أيضًا إقرار عمليات التعقيم، وإجراءات السلامة، والإجراءات الصحية في كل مرحلة من مراحل تقديم الخدمة، كالتوريد، والتخزين، وبروتوكولات المطبخ والطهي والتعبئة والتسليم، إضافة إلى توفر كافة مستلزمات الوقاية والتعقيم (مثل الكمامات، والكفوف، ومواد التعقيم)، واعتماد وسائل الدفع الإلكتروني فقط، والعمل بالمطاعم من الساعة 10 صباحًا إلى الساعة 6 مساءً.

وبشأن خدمة التوصيل، تم الاشتراط على أن تتم الخدمة عن طريق شركة مرخصة أو من لديه خدمة توصيل مرخصة وبمعدل 3 سيارات لكل منشأة، وسيتم السماح باستلام الطلب من المطعم شريطة الوصول إليه سيرًا على الأقدام.

4. وفيما يخص طلبات تقديم المطاعم على المنصة، يتم تقديم الطلب من قبل المطعم، وبعد ذلك يتم التحقق من بيانات الطلب من وزارة السياحة والآثار، وبعدها يتم الكشف من لجنة مشكلة من وزارة السياحة، ووزارة الصحة، ووزارة العمل والمؤسسة العامة للغذاء والدواء، للتأكد من توفر شروط الوقاية والسلامة لدى المطعم/المنشأة المقدمة للطلب.[23]

- **بتاريخ 2020/4/26، أعلنت وزارة السياحة ما يلي:**

1. استكملت 209 مطاعم ومحال حلويات (سياحي، وشعبي، وحلويات) في مختلف محافظات المملكة، كامل شروط منصة ديلفري التي أطلقتها وزارة السياحة والآثار أخيرًا.

2. أنه سمح للمطاعم ومحال الحلويات بالعمل وفق الاشتراطات الصحية والإجرائية الموضوعة، وبإمكانها مباشرة عملها اعتبارًا من اليوم، بتقديم خدمات التوصيل المنزلي أو الاستلام من المحال من الساعة 8 صباحًا وحتى 6 مساءً، مع مراعاة الشروط الصحية الوقائية والتباعد الجسدي عند التوصيل للمنازل أو الاستلام في المحال.

وبينت الوزارة أن المنشآت التي حققت شروط العودة للعمل والمصرح لها بالبدء بالبيع، حصلت على كتب رسمية من الجهات التي كشفت ميدانيًا عليها، لإبرازها في حال طلب منها ذلك من أي جهة رقابية مستقبلًا.وقالت إن عدد المطاعم والمنشآت ومحال الحلويات في جميع المحافظات، التِي تقدمت بطلبات عبر المنصة التي أطلقتها وزارة السياحة والآثار أخيرًا، للعمل على خدمة توصيل واستلام الطعام والحلويات، بلغ 3,521 مطعمًا ومحل حلويات لغاية يوم أمس السبت، و559 طلبًا منها فقط مكتملة الشروط.

3. أن لجانًا مختصة مشكلة من وزارات السياحة والآثار، والصحة، والعمل، والإدارة المحلية، وأمانة عمان، والمؤسسة العامة للغذاء والدواء، بدأت بالكشف ميدانيًا على الـ 559 منشأة المكتملة طلباتها، حيث حققت 209 منها (سياحي، وشعبي، وحلويات) كامل شروط المنصة للعودة للعمل[24].

- **بتاريخ 2020/4/28، أعلنت وزارة السياحة ما يلي:**

1. أن المنصّة الخاصة لترخيص المطاعم، تعنى بالمطاعم السياحية وغير الشعبية.

2. أن عدد المطاعم والحلويات التي استوفت الشروط وصل عددها إلى (400) مطعم، مع لفت النظر إلى أن تقديم الطلبات للمطاعم «غير السياحيّة»، يتم من خلال البلديات، أو أمانة عمّان الكبرى.

3. وشدّدت على أهمية اتباع إجراءات الصحة والسلامة العامة، من قبل العاملين في المطعم، كإجراءات احترازية تحسبًا لانتشار فيروس كورونا.

23 1880 مطعمًا استكملت شروط منصة ديلفري لتقديم خدمة الطعام

24 209 مطاعم تباشر عملها بتوصيل واستلام الطعام

4. أن التوصيل سيكون لغاية الساعة السابعة اعتبارًا من اليوم الإثنين، بعدما كانت تنتهي عند السادسة مساء، وذلك لتمكين المطاعم ومحال الحلويات من تقديم خدماتها بشكل أكبر للمواطنين والزبائن خلال شهر رمضان المبارك[25].

أوامر الدفاع الصادرة عن دولة رئيس الوزراء في الفترة الواقعة بين 2020/3/25 وحتى 2020/4/30

- تاريخ 2020/3/25 (3)
- تاريخ 2020/3/30 (4)
- تاريخ 2020/3/30 (5)
- تاريخ 2020/4/8 (6)
- تاريخ 2020/4/15 (7)
- تاريخ 2020/4/15 (8)
- تاريخ 2020/4/16 (9)
- تاريخ 2020/4/30 (10)

1. **بتاريخ 2020/3/25، صدر أمر الدفاع رقم (3) وتاليًا نصه:**

استنادًا -لأحكام المادتين (3) و(7) من قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992- ولاحقًا لأمر الدفاع رقم (2) بتاريخ 2020/3/20، أقرر إصدار أمر الدفاع التالي:

أولًا: يعاقب كل من يخالف أمر الدفاع رقم (2) لسنة 2020 بحظر تنقل الأشخاص وتجوالهم في جميع مناطق المملكة، والبلاغات الصادرة بمقتضاه بالعقوبات التالية:

1. بغرامة لا تقل عن (100) دينار ولا تزيد على (500) دينار إذا كانت المخالفة لأول مرة ، ولا تتم الملاحقة إذا قام المخالف بدفع الحد الأدنى من الغرامة خلال أسبوع من تاريخ وقوع المخالفة.
2. الحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن (100) دينار ولا تزيد على (500) دينار أو العقوبتين معًا في حال التكرار.
3. تضبط المركبة المستخدمة أثناء حظر التجول مدة (30) يومًا.

ثانيًا: يعاقب كل من يقوم بفتح محله من المصرح لهم في غير الساعات المسموح بها، بغرامة لا تقل عن (1000) دينار وبإغلاق محله لمدة (14) يومًا.

ثالثًا: يعاقب كل من يقوم بفتح محله من غير المصرح لهم، بالحبس مدة لا تزيد على (3) أشهر أو بغرامة (3000) دينار أو العقوبتين معا.

2. **بتاريخ 2020/3/30، صدر أمر الدفاع رقم (4) وتاليًا نصه:**

استنادًا -لأحكام المادتين (3) و(10) من قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992- ونظرًا لما تمر به المملكة من ظروف استثنائية لمواجهة وباء فيروس كورونا، ومواجهة آثاره الاقتصادية والاجتماعية على المملكة، ولدعم الجهود المبذولة من قبل الحكومة لمواجهة تلك الظروف، أقرر إصدار أمر الدفاع التالي:

1. يُنشأ صندوق لدعم المجهود الوطني لمكافحة وباء فيروس كورونا ومواجهة آثاره يسمى «همة وطن»، يفتح له حساب أو أكثر تودع فيها التبرعات من داخل المملكة وخارجها.

25 السياحة والآثار لـ برنامج الوكيل ‹ : تعهّد من أصحاب المطاعم لفحص العمال - فيديو

2. يفتح للصندوق لدى البنك المركزي الأردني من ضمن الحسابات حساب للقطاع الخاص يسمى «حساب التبرعات الرئيسة» يخصص لإيداع التبرعات النقدية التي تزيد قيمتها عن مائة ألف دينار، وتشكل لجنة لإدارة هذا الحساب من عدد من الأشخاص من ذوي الخبرة والاختصاص والسمعة الحسنة، يسميهم رئيس الوزراء بناء على تنسيب محافظ البنك المركزي الأردني، يختارون من بينهم رئيسًا، على أن يتولى البنك المركزي الأردني أمانة سر هذه اللجنة.

3. يستمر كل من حساب الخير لصالح الأسر الفقيرة والمحتاجة لدى وزارة التنمية الاجتماعية وحساب (تبرعات/وزارة الصحة) لدى البنك المركزي الأردني في تلقي التبرعات المقدمة لكل منهما.

4. تقيد مبالغ التبرعات التي تم تقديمها لحساب التبرع لدى وزارة الصحة وحساب الخير لدى وزارة التنمية الاجتماعية والتي تزيد قيمتها عن مائة ألف دينار في سجل الحساب المشار اليه في البند (2) من هذا الأمر، مع بقاء تلك المبالغ في هذين الحسابين.

5. تصرف مبالغ التبرعات حسب أوجه الإنفاق التي يحدد أولوياتها رئيس الوزراء بناء على تنسيب اللجان المشكلة لإدارة الحسابات.

6. تلتزم لجان إدارة الحسابات بتعيين مدقق حسابات قانوني خارجي لكل حساب للمراقبة على الحسابات، وتدقيق وارداتها، ومصروفاتها بكفاءة ودقة تامتين، ورفع تقرير بذلك لمجلس الوزراء.

7. يتم تنزيل التبرعات لهذا الصندوق وحساباته، إضافة للتبرعات المقدمة لحساب الخير وحساب التبرعات لوزارة الصحة من الدخل الإجمالي للمتبرع وفق أحكام قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014.

8. تنشر في الجريدة الرسمية أسماء المتبرعين، والمبالغ المودعة في الحسابات، والمبالغ المصروفة، مع بيان أوجه صرفها.

9. يتم إغلاق أي من حسابات الصندوق بقرار من مجلس الوزراء، وتحويل المبالغ المتبقية فيها إلى أي جهة من الجهات التي يقررها مجلس الوزراء بناء على تنسيب لجان إدارة الحسابات.

10. يتم فتح الحسابات المشار إليها في البند (1)، وتنظيم شؤون إدارتها، وطريقة جمع التبرعات، والجهات التي تفتح لديها الحسابات، وأوجه الإنفاق منها، بموجب بلاغات يصدرها رئيس الوزراء لهذه الغاية. ويعلن تباعًا عن تفاصيل تلك الحسابات.

11. لتمكين الصندوق وحساباته، وحسابي الخير، وتبرعات وزارة الصحة، من تحقيق أهدافها وتلبية الغايات التي أنشئت من أجلها وإدارة أموالها بصورة مستقلة عن الإيرادات العامة، يوقف العمل بأحكام المادة (12) والفقرة (أ) من المادة (13) من النظام المالي رقم (3) لسنة 1994، بالقدر اللازم لذلك.

3. بتاريخ 2020/3/30، صدر أمر الدفاع رقم (5) وتاليًا نصه:

استنادًا -لأحكام المادتين (3) و(10) من قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992- أقرر إصدار أمر الدفاع التالي:

1. يوقف سريان جميع المدد والمواعيد المنصوص عليها في التشريعات النافذة سواء أكانت مدد تقادم، أو سقوط ، أو عدم سماع دعوى، أو مددًا لاتخاذ أي إجراء من إجراءات التقاضي لدى جميع أنواع المحاكم في المملكة، ودوائر النيابة العامة، وهيئات التحكيم، ودوائر التنفيذ، وسلطة الأجور، وأي مجلس من مجالس التوفيق والوساطة والتأديب وغيرها ممن يمارس اختصاصات مشابهة لاختصاصات هذه المجالس ولو كانت هذه المدد من المدد التي لا يسري عليها الوقف.

2. يوقف سريان جميع المدد والمواعيد اللازمة لاتخاذ أي إجراء لدى أي وزارة، أو دائرة حكومية، أو مؤسسة رسمية عامة، أو مؤسسة عامة بموجب أي تشريع نافذ.

3. يوقف سريان المدد المقررة لتقديم إقرارات ضريبة المبيعات العامة والخاصة والتي يتوجب تقديمها خلال العطلة الرسمية المقررة أثناء فترة العمل بقانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992.

4. لا يشمل الوقف المدد والمواعيد المقررة للوفاء بالالتزامات المالية المستحقة لدوائر الدولة، والمؤسسات الرسمية، والعامة، والمؤسسات العامة.

5. يستكمل سريان المدد الموقوفة بموجب البنود (1) و(2) و(3) من الفقرة (أولًا) من أمر الدفاع هذا اعتبارًا من تاريخ سريان قرار رئيس الوزراء بمباشرة المؤسسات والدوائر الرسمية والمحاكم أعمالها.

4. بتاريخ 2020/4/8، صدر أمر الدفاع رقم (6) وتاليًا نصه:

صادر بمقتضى قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992، وحيث إن الهدف الأساسي من حظر التجوّل هو حماية حياة الأردنيين وصحتهم، ولبذل ما يمكن من جهود للقيام بالإجراءات اللازمة لتقليل الآثار الاقتصادية السلبية على المشغلين، وشركات القطاع الخاص والعاملين فيها، ولغايات تمكين الاقتصاد من استعادة عافيته بعد انتهاء الأزمة الحالية، مع دراسة إمكانية التدرج في فتح وتشغيل القطاعات الاقتصادية وفق ضوابط السلامة، والصحة العامة، والأولويات الوطنية، أقرر إصدار أمر الدفاع التالي:

أولًا:

أ- يستحق كافة العاملين في مؤسسات ومنشآت القطاع الخاص أو أي جهة أخرى خاضعة لقانون العمل أجورهم المعتادة عن الفترة من 2020/3/18 ولغاية 2020/3/31، على أن لا يستحق أي من العاملين في القطاعات المستثناة من قرار مجلس الوزراء بالتعطيل أجرًا إضافيًا عن عملهم خلال تلك الفترة، إلا إذا تم تكليفهم بعمل إضافي وفقًا لأحكام المادة (59) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996.

ب- لغايات اعمال الفقرة (أ) من هذا البند، يوقف العمل بالفقرة (ب) من المادة (59) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996 فيما يتعلق بالأحكام القانونية المتعلقة بالعمل أيام العطل الرسمية فقط.

ثانيًا:

أ- تحدد القطاعات أو المؤسسات أو المنشآت المستثناة من القطاع الخاص، أو من أي جهة أخرى خاضعة لقانون العمل من قرار التعطيل والتي سيصرح لها بالعمل بعد الحصول على موافقة من وزير الصناعة والتجارة والتموين، ووزير العمل، ووزير الصحة، والوزير المختص مجتمعين.

ب- لغايات اعمال الفقرة (أ) من هذا البند، يفوض وزراء العمل والصناعة والتجارة والتموين والصحة، بتحديد أسس وإجراءات وشروط الحصول على الموافقة بموجب تعليمات تصدر عنهم مجتمعين لهذه الغاية.

ثالثًا: لتسهيل آليات العمل «عن بعد» بشكل كلي أو جزئي، وتمكين القطاعات الاقتصادية في هذه الظروف من القيام بنشاطاتها الاقتصادية واستمرارها بالإنتاج، أقرر ما يلي: -

أ- لمؤسسات ومنشآت القطاع الخاص وأي جهة أخرى خاضعة ممارسة أعمالها «عن بعد» بشكل كلي أو جزئي.

ب- يوقف العمل بأحكام المواد (3) و(5) و(8) و(10) و(12) من نظام العمل المرن رقم (22) لسنة 2017 وذلك لغايات تنفيذ الفقرة (أ) من هذا البند.

ج- يفوض وزير العمل باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتنظيم العمل المرن «عن بعد» بموجب تعليمات يصدرها لهذه الغاية.

رابعًا: اعتبارًا من تاريخ 2020/4/1، تحدد أجور العاملين في مؤسسات ومنشآت القطاع الخاص وفي أي جهة اخرى خاضعة لقانون العمل كما يلي:

أ- يستحق العاملون الذين يؤدون أعمالهم في مكان العمل أجورهم كاملة، على أنه يجوز الاتفاق بإرادة العامل الحرة على تخفيض أجره على أن لا يتجاوز مقدار التخفيض 30% من أجر العامل المعتاد وأن لا يتم اللجوء لهذا الخيار إلا إذا كان التخفيض شاملًا لرواتب الإدارة العليا للمنشأة.

ب- يستحق العاملون الذين يقومون بأداء أعمالهم «عن بعد» بشكل كلي في المؤسسات والمنشأة المصرح لها بالعمل أو تلك المشمولة بقرار التعطيل او غير المصرح لها بالعمل كامل أجورهم، وكما يستحق العاملون «عن بعد» بشكل جزئي في المؤسسات والمنشأة المصرح لها، أو تلك المشمولة بقرار التعطيل وغير المصرح لها بالعمل، أجورهم حسب ساعات العمل الفعلية وبما لا يقل عن الحد الأدنى المحدد لأجر الساعة الواحدة، أو وفق الأجر المنصوص عليه في الفقرة (ه) من هذا البند أيهما أعلى.

ج- يستحق العاملون المنصوص عليهم بالفقرتين (أ) و (ب) من هذا البند والذين يكلفون بعمل اضافي أجرًا إضافيًا وفقًا لأحكام الفقرة (أ) من المادة (59) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996 فقط.

د- لغايات أعمال الفقرتين (أ) و (ب) من هذا البند، يوقف العمل بالفقرة (ب) من المادة (59) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996 فيما يتعلق بالأحكام القانونية المتعلقة بالعمل أيام العطل الرسمية فقط.

هـ - لصاحب العمل في المؤسسات والمنشآت المصرح لها بالعمل بصورة جزئية بالنسبة للعاملين غير المكلفين بعمل أو تلك المشمولة بقرار التعطيل ولم يصرح لها بالعمل، التقدم بطلب لوزير العمل للسماح له بدفع ما لا يقل عن 50% من قيمة الأجر المعتاد لهؤلاء العمال على أن لا يقل ما يتقاضاه العمال من الأجر عن الحد الأدنى للأجور.

و- تحدد الأسس والشروط التي يتم بموجبها السماح لأصحاب العمل بدفع ما لا يقل عن 50% من قيمة الأجر الأصلي بموجب تعليمات يصدرها وزير العمل لهذه الغاية.

ح - يوقف العمل بنص المادة (50) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996 لغايات تنفيذ الفقرتين (ه) و (و) من هذا البند .

خامسًا: لصاحب العمل غير القادر على دفع الأجور على النحو الوارد في البند **رابعًا** أعلاه في مؤسسات ومنشآت القطاع الخاص وأي جهة اخرى خاضعة لقانون العمل والمصرح لها بالعمل، أو من تلك المشمولة بقرار التعطيل وغير مصرح لها بالعمل، التقدم بطلب للجنة مشتركة يشكلها كل من وزيرا الصناعة والتجارة والتموين والعمل لإيقاف العمل في مؤسسته او منشأته كليًا ووقف عقود العمل لجميع العمال. وعلى صاحب العمل ألا يتخذ أي إجراء بهذا الشأن إلا بعد الحصول على موافقة تلك اللجنة، على أن يرفق بالطلب كشفًا يبين أسماء العمال، وطبيعة وشكل عقد كل منهم ومدته، وأوقات الدوام، ومقدار أجره، وفق ما هو مسجل في المؤسسة للضمان الاجتماعي، ويترتب على صدور القرار بالموافقة على الإيقاف ما يلي:

أ- لا يجوز لصاحب العمل الذي أوقف العمل بمنشأته بصورة كلية مزاولة أي عمل أو نشاط خلال فترة الإيقاف.

ب- ألا تنقطع العلاقة التعاقدية بين صاحب العمل والعامل خلال فترة الإيقاف، ولا يلزم صاحب العمل بدفع أجر العامل خلال هذه الفترة.

ج- لا تحتسب فترة وقف العمل من مدة عقد العمل.

د- تبقى كافة الالتزامات المالية والتعاقدية المترتبة على صاحب العمل قائمة خلال فترة الإيقاف باستثناء أجور العاملين.

هـ- لا يستفيد صاحب العمل في مؤسسات ومنشآت القطاع الخاص وأي جهة خاضعة لقانون العمل من المصرح لها بالعمل من أي برامج للحماية الاقتصادية للقطاع الخاص من تاريخ الإيقاف.

و- يتم وضع إشارة منع التصرف على الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة للمنشأة خلال فترة الإيقاف بقرار من اللجنة.

سادسًا:

أ- مع مراعاة ما ورد بالفقرة (ه) من البند **خامسًا** أعلاه، يحق لصاحب العمل في مؤسسات ومنشآت القطاع الخاص وأي جهة خاضعة لقانون العمل والمشمولة بقرار التعطيل وغير المصرح لها بالعمل، الاستفادة من برامج الحماية الاقتصادية وفق الشروط المقررة لكل منها.

ب- تعمل الحكومة على منح حوافز تشجيعية لأصحاب العمل الملتزمين بدفع أجور العمال كاملة من بداية العمل بقانون الدفاع وحتى انتهاء العمل به، بالإضافة لاستفادتهم من برامج الحماية الاقتصادية وفق الشروط المقررة لكل منها.

سابعًا: تسعى الحكومة وعلى ضوء إمكانياتها لتقديم الدعم اللازم لتأمين احتياجات الحياة الأساسية لعمال المياومة الأردنيين من غير المشتركين في الضمان الاجتماعي شريطة اشتراكهم بالضمان وفق آلية يتم تحديدها لاحقًا.

ثامنًا:

أ- لا يجوز لصاحب العمل ممارسة ضغوط على العامل لإجباره على الاستقالة، أو القيام بإنهاء خدماته، أو فصله من العمل إلا وفقًا لأحكام الفقرتين (ج) و (د) من المادة (21)، والفقرات (أ، ز، ح، ط) من المادة (28) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996.

ب- لغايات تنفيذ الفقرة (أ) من هذا البند، يوقف العمل بالمادة (23) وبنصوص الفقرات (ب، ج، د، هـ و) من المادة (28) من قانون العمل رقم (8) لسنة 1996. ويفوض وزير العمل باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتطبيق الفقرة (هـ) منها.

ج- على كل صاحب العمل قام بإجبار اي عامل لديه على الاستقالة، أو أنهى خدماته، أو قام بفصله عن العمل في غير الحالات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذا البند ،وخلال الفترة الممتدة من تاريخ 2020/3/18 حتى تاريخ صدور أمر الدفاع رقم (6) لسنة 2020، إعادته إلى العمل خلال أسبوع من تاريخ نشر الأمر في الجريدة الرسمية.

تاسعًا: يعتبر كل تعهد أو اتفاق أو وثيقة يتنازل فيها العامل عن أي من حقوقه أو تؤدي إلى الانتقاص من تلك الحقوق منذ تاريخ 2020/3/18 باطلة ولا يعتد بها قانونًا، وعلى صاحب العمل اتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغائها خلال أسبوع من تاريخ نشر أمر الدفاع في الجريدة الرسمية.

عاشرًا:

أ- تتم إعادة النظر بما ورد بأمر الدفاع والتعليمات الصادرة بمقتضاه بشكل شهري أو كلما اقتضت المصلحة ذلك بمقتضى بلاغات يصدرها رئيس الوزراء لهذه الغاية.

ب- تحدد أسس وشروط استفادة صاحب العمل من كل برنامج من برامج الحماية الاقتصادية من الجهة الرسمية المختصة بموجب تعليمات تصدرها لهذه الغاية.

ج- يصدر رئيس الوزراء البلاغات والأوامر اللازمة لتنفيذ ما جاء بأمر الدفاع هذا.

الحادي عشر:

أ- يعاقب كل من يخالف أي من إجراءات الحصول على الموافقة المشار إليها في البند (ثانيًا) من أمر الدفاع هذا بإغلاق المنشأة المخالفة لمدة ستين يومًا.

ب- يعاقب من يخالف أي حكم آخر من أحكام أمر الدفاع هذا، والبلاغات الصادرة عن رئيس الوزراء، أو الوزراء المكلفين بمقتضاه، بالحبس حتى مدة ثلاث سنوات والغرامة ثلاثة آلاف دينار.

ج- لا تحول العقوبات المنصوص عليها في أمر الدفاع هذا دون حق العامل في المطالبة بحقوقه العمالية وفقًا لأحكام قانون العمل رقم (8) لسنة 1996.

5. بتاريخ 2020/4/15، صدر أمر الدفاع رقم (7) وتاليًا نصه:

صادر بمقتضى أحكام قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992، في ضوء الظروف الاستثنائية السائدة، وبهدف الوقاية من انتشار وباء كورونا، وحرصًا على استمرار العملية التعليمية، وتمكينها من الاعتماد على طرق التعليم غير التقليدية، من خلال الوسائل الإلكترونية الحديثة. واعتبارًا من تاريخ قرار مجلس الوزراء، وبلاغ رئيس الوزراء بتعطيل الوزارات، والدوائر الرسمية، والمؤسسات والهيئات العامة أعمالها، بما فيها المؤسسات التعليمية، ولغايات مباشرتها الدوام، وعودة الدراسة فيها كالمعتاد؛ وفقًا للقرارات الصادرة عن الجهات الرسمية، أقرر إصدار أمر الدفاع التالي:

أولًا: بالنسبة للمؤسسات التعليمية العاملة في المملكة وفقًا لأحكام قانون التربية والتعليم: تعتمد طرق وأساليب التعليم غير التقليدية، ومختلف أشكال تقييم تحصيل الطلبة التي تتم بالوسائل الإلكترونية، أو التعليم عن بعد كوسائل وأساليب المقبولة، والمعتمدة في جميع المؤسسات التعليمية الحكومية والخاصة، داخل المملكة فقط؛ وفقًا لأحكام قانون التربية والتعليم.

يُعدّ التعليم غير التقليدي، أو التعليم عن بُعد، دراسة فعلية منتظمة ومقبولة لكافة الغايات المنصوص عليها في التشريعات ذات العلاقة بالمؤسسات التعليمية وفقًا لأحكام قانون التربية والتعليم، بما في ذلك المدة المقررة للسنة الدراسية الحالية 2020/2019.

يكلّف معالي وزير التربية والتعليم باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتنفيذ أحكام أمر الدفاع هذا على المؤسسات التعليمية الحكومية والخاصة، وفقًا لأحكام قانون التربية والتعليم.

ثانيًا: لغايات اعتماد الوسائل غير التقليدية في شكل الدراسة، وإجراء التقييم، تسري أحكام الفقرتين (أ) و (ب) من البند أولًا على المعاهد، ومؤسسات التدريب المهني، والمراكز التي لا تخضع لقانون التربية والتعليم.

ثالثًا: فيما يتعلق بمؤسسات التعليم العالي، كالجامعات وكليات المجتمع والكليات المتوسطة التي تعمل داخل المملكة فقط وفقًا لأحكام قانون التعليم العالي: تعتمد طرق وأساليب التعليم غير التقليدية التي تتم بالوسائل الإلكترونية أو التعليم عن بُعد، وتعدّ مقبولة لجميع الغايات المنصوص عليها في التشريعات ذات العلاقة بمؤسسات التعليم العالي بما في ذلك المدة المقررة للعام الجامعي 2020/2019.

يفوّض مجلس التعليم العالي باتخاذ القرار الذي يراه مناسبًا بخصوص تمديد مدة كل من الفصلين الدراسي الثاني والصيفي من العام الجامعي 2020/2019 عن المدة المقررة لكل منهما في مؤسسات التعليم العالي.

تعتمد الحصص الإلكترونية كوسيلة بديلة عن المحاضرة الأسبوعية أو الندوة، وذلك لغايات تقييم الساعات المعتمدة في كافة المواد الدراسية خلال المدة المتبقية من العام الجامعي 2020/2019.

لا يعمل بالأحكام المنصوص عليها في التعليمات المطبقة في مؤسسات التعليم العالي والمتعلقة بالمواظبة بما فيها الغياب، والحرمان، أو تلك المتعلقة بإنذار الطالب وفصله، بسبب تدني معدله التراكمي في الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي 2020/2019 وذلك خلال الفترة من تاريخ قرار مجلس الوزراء وبلاغ رئيس الوزراء بتعطيل الوزارات والدوائر الرسمية والمؤسسات والهيئات العامة أعمالها ولغاية مباشرتها للدوام وعودة الدراسة فيها كالمعتاد.

لمجالس العمداء في الجامعات تعديل آلية احتساب العلامات ونسبها للفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي 2020/2019 ورفعها لمجلس التعليم العالي لاعتمادها وفقًا لما يلي:

أ- إعادة احتساب علامات المواد الدراسية لكل تخصص على حدة وفقًا لطبيعته ومتطلبات الدراسة فيه.

ب- باعتماد مبدأ «ناجح راسب» في التخصصات التي تسمح طبيعتها بذلك شريطة أن يكون باختيار الطالب وموافقته.

رابعًا: لغايات تنفيذ أحكام أمر الدفاع هذا، ولحين عودة الدراسة كالمعتاد، تغلب مصلحة الطالب وتفسر نصوص التعليمات المعمول بها في مؤسسات التعليم العام العالي لصالحه.

6. بتاريخ 2020/4/15، صدر أمر الدفاع رقم (8) وتاليًا نصه:

صادر بمقتضى أحكام قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992، وتعزيزًا للجهود الوطنية المبذولة للحفاظ على سلامة المجتمع وأفراده ومكوناته، وعدم تعريضه للخطر، ولمواجهة الخطر الذي قد ينتج عن نقل عدوى «فيروس كورونا»، وللحد من انتشاره داخل المجتمع، ولتغليظ العقوبات على الأشخاص المستهترين بأنفسهم وأسرهم والمجتمع بشكل عام بنقلهم العدوى وانتشارها؛ إما عن قصد، أو قلة احتراز، أقرر إصدار أمر الدفاع التالي:

أولًا: تسري أحكام هذا الأمر على كل أردني أو أجنبي مقيم، أو متواجد في المملكة الأردنية الهاشمية، ويتعيّن عليه التقيد بما يلي:

أ- الإفصاح فورًا عن إصابته و/أو إصابة غيره، و/أو مخالطته، و/أو مخالطة غيره لشخص مصاب «بفيروس كورونا»، للسلطات المختصة وعدم إخفاء ذلك عنها.

ب- التنفيذ الفوري للقرارات و/أو التدابير و/أو الإجراءات الصادرة والمتخذة من قبل السلطات المختصة والتي تهدف لمنع تفشي العدوى، بما في ذلك إجراءات الحجر الصحي، أو العزل المنزلي، أو في الأماكن المحددة من الجهات المختصة.

ج- الخضوع لتعليمات لجان تقصي الأوبئة، و/أو الأوامر و/أو التعليمات الصادرة عنها، وعدم عرقلة أو إعاقة تنفيذها.

د- الالتزام بالتعهد الذي يتم توقيعه من قبل المشتبه بإصابته أو المخالط لشخص مصاب بالفيروس، والمتضمن الالتزام بالحجر الصحي الذاتي «الحجر المنزلي»، وعدم مخالطة أي منهما للآخرين خلال المدة المقررة من الجهات المختصة.

هـ- التزام المصاب «بفيروس كورونا»، و/أو المشتبه بإصابته، و/أو المخالط لمصاب به باتخاذ التدابير الوقائية والعلاجية المفروضة عليه، أو التي تطلب منه لمنع نقل العدوى للغير أو تفشي الوباء.

و- عدم تعريض أي شخص للعدوى أو القيام بأي تصرف من شأنه نقل العدوى إلى الغير.

ثانيًا: يحظر على كل شخص طبيعي أو معنوي القيام بما يلي:

أ- التعرّض لخصوصية المصابين أو المخالطين أو المشتبه بإصابتهم بالوباء، وكل ما يتعلّق بحياتهم الخاصة، كأسمائهم أو صورهم أو أماكن عملهم أو سكناهم، من خلال نشرها أو إعادة نشرها عبر وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من وسائل الاتصال باستثناء الجهات المصرح لها بذلك.

ب- نشر أو إعادة نشر أو تداول أي أخبار حول الوباء من شأنها ترويع الناس أو إثارة الهلع بينهم عبر وسائل الإعلام، أو الاتصال، أو وسائل التواصل الاجتماعي.

ثالثًا: على كل مستشفى أو مركز صحي أو مختبر طبي أو القائمين على إدارته، أو أي من العاملين فيها، إبلاغ الجهات المختصة فورًا عن أي حالة ثبت إصابتها بالفيروس أو مشتبه بإصابتها فيه.

رابعًا:

أ- يعاقب كل من يخالف أيا من الالتزامات أو التدابير المفروضة بموجب أمر الدفاع هذا بالحبس حتى ثلاث سنوات أو بغرامة مقدارها ثلاثة آلاف دينار، أو بكلتا هاتين العقوبتين.

ب- لا يحول تطبيق أي عقوبة بموجب أمر الدفاع هذا من تطبيق أي عقوبة أشد ورد النص عليها في أي تشريع آخر.

خامسًا: يعطّل العمل بأحكام الفقرة (ب) من المادة (22)، والبند (3) من الفقرة (ب) من المادة (62)، والمادة (66) من قانون الصحة العامة رقم (47) لسنة 2008، بالقدر اللازم لتنفيذ أمر الدفاع هذا.

7. بتاريخ 2020/4/16، صدر أمر الدفاع رقم (9) وتاليًا نصه:

صادر بالاستناد لأحكام قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1993، وضمانًا للاستقرار المعيشي والوظيفي لعمالنا، وإدامة عمل القطاع الخاص حماية لاقتصاد الوطني، وتكريسًا لمفهوم التضامن والتشاركية والتكافل بين مؤسسات القطاع العام والخاص والأفراد، ولمساندة القطاع الخاص في تحمل الالتزامات المترتبة عليه، بمقتضى أمر الدفاع رقم (٦) لسنة 2020، أقرر إصدار أمر الدفاع هذا واستحداث برامج التضامن والمساندة التالية:

أولًا: برنامج تضامن (1):

أ- تستفيد من هذا البرنامج المنشأة المشمول جميع عمالها بأحكام قانون الضمان الإجتماعي والتي يتم تحديدها بموجب التعليمات التطبيقية التي تصدرها المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، والمنقطع جميع أو بعض عمالها عن ممارسة عملهم خلال شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو لسنة 2020.

ب- يشترط في العامل الذي تطلب المنشأة صرف بدل التعطل عن العمل له أن لا تقل اشتراكاته بالضمان عن 12 اشتراكًا، وأن يكون منقطعًا عن مزاولة العمل لديها.

ت- يشترط أن تتقدم المنشأة بطلب صرف بدل التعطل في موعد لا يتجاوز 2020/5/31.

ث- تلتزم المؤسسة بتخصيص (50%) من أجر المؤمن عليه الخاضع للاقتطاع وبما لايقل عن 165 دينارًا شهريًا، ولا يزيد على (500) دينار. على أن تدفع المنشأة للمؤسسة وقبل الصرف ما نسبته (20%) من أجر المؤمن عليه الخاضع للاقتطاع، وبما لا يزيد على (250) دينارًا.

ه- إذا قل ما يصرف للعامل من بدل التعطل وفق هذا البرنامج عما هو محدد في الفقرة (هـ) من البند رابعًا من أمر الدفاع رقم (6) لسنة 2020، تتحمل المنشأة دفع الفروقات المترتبة للعامل.

ثانيًا: برنامج تضامن (2):

أ- تستفيد من هذا البرنامج المنشأة غير المشمولة بأحكام قانون الضمان الإجتماعي والتي يتم تحديدها بموجب التعليمات التطبيقية التي تصدرها المؤسسة والمنقطع جميع أو بعض عمالها عن ممارسة عملهم.

ب- تتقدم المنشأة التي ترغب بالاستفادة من هذا البرنامج في موعد لا يتجاوز 2020/5/31 بطلب لشمول كافة العاملين لديها، وأصحاب العمل، ومن في حكمهم بتأمين التعطل عن العمل، ومقابل تحملها مبلغًا مقداره (140) دينارًا عن كل عامل يتم شموله.

ج- يعتبر كل عامل في هذه الحالة مشمولًا بتأمين التعطل عن العمل فقط لغاية 2020/12/31، ويتم شمول العاملين في المنشأة بكافة التأمينات اعتبارًا من 2020/1/1.

د- للمنشأة التقدم بطلب صرف بدل التعطل للعمال الذين تم شمولهم والمنقطعين عن العمل لديها عن شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو لسنة 2020، ويحسب بدل التعطل في هذه الحالة بواقع (150) دينار شهريًا لكل عامل، على أن تدفع المؤسسة (100) دينار من هذا البدل، وتدفع المنشأة للمؤسسة قبل الصرف (50) دينارًا.

ه- للمنشأة تقسيط المبالغ المستحقة عليها بموجب البند (2) من هذا البرنامج، على أن يتم تسديدها في مدة أقصاها نهاية عام 2022 دون ترتيب فوائد، مع حق المؤسسة باعتماد الضمانات والإجراءات اللازمة لتحصيل تلك المبالغ.

و- تتحمل المنشأة الفرق بين ما يصرف للعامل وفق هذا البرنامج ونسبة الـ (50%) المحددة في الفقرة (هـ) من البند رابعًا من أمر الدفاع رقم (6) لسنة 2020، ولمرة واحدة.

ثالثًا: برنامج مساند (1):

أ- يستفيد من هذا البرنامج المؤمن عليه المشترك بتأمين التعطل عن العمل الذي انتهت خدمته او المؤمن عليه الذي اوقف عمله لدى المنشأة بموجب البند خامسًا من أمر الدفاع رقم (6) لسنة 2020.

ب- يشترط في المؤمن عليه المستفيد من هذا البرنامج ان لايقل عدد اشتراكاته عن 36 اشتراكًا.

ج- يشترط ان يتقدم المؤمن عليه بطلب صرف بدل التعطل عن العمل.

د- يصرف للمستفيد من هذا البرنامج ما نسبته (50%) من أجره الخاضع للاقتطاع، على أن لا يقل البدل المصروف عن (150) دينارًا، ولا يزيد على (350) دينار شهريًا ولمدة ثلاثة أشهر فقط.

رابعًا: برنامج مساند (2):

أ- يستفيد من هذا البرنامج المؤمن عليه الأردني المؤمن عليه وغير الأردني المقيم في المملكة.

ب- أن تنطبق عليه الشروط التي يتم تحديدها بموجب التعليمات التطبيقية التي تصدرها المؤسسة لهذه الغاية.

ج- يشترط أن يتقدم بطلب لصرف مبالغ على حساب رصيده الادخاري في تامين التعطل عن العمل.

د- يصرف للمستفيدين من هذا البرنامج مبلغ وفقًا للنسب التي تحددها التعليمات التطبيقية التي تصدرها المؤسسة لهذه الغاية وبحد اقصى (450) دينارًا تصرف على ثلاثة أشهر.

خامسًا: برنامج مساند (3):

1- يستفيد من هذا البرنامج المؤمن عليه المشترك في الضمان الاجتماعي ولا يزيد أجره الأخير الخاضع للاقتطاع على (500) دينارًا.

2- يشترط في المؤمن عليه المستفيد من هذا البرنامج ان لا يقل عدد اشتراكاته عن (12) اشتراكًا بأحكام قانون الضمان، وأن تكون تلك الاشتراكات مسددة بالكامل بالنسبة للمؤمن عليه المشترك اختياريًا.

3- يشترط في المؤمن عليه المستفيد من هذا البرنامج والمشترك بصفة إلزامية أن يكون غير مشمول حاليًا بأحكام القانون.

4- أن يتقدم بطلب صرف سلفة على حسابه لدى المؤسسة.

5- يصرف للمستفيد من هذا البرنامج نسبة لا تزيد على (5%) من مجموع أجوره المشمولة بالضمان، وبحد أقصى مقداره (450) دينارًا تصرف على ثلاثة أشهر وفقًا للشروط المحددة في التعليمات التطبيقية التي تصدرها المؤسسة.

- **أحكام شاملة لجميع البرامج:**

1- يطبق برنامج تضامن (1) وبرنامج تضامن (2) على الأردنيين، وأبناء قطاع غزة، وأبناء الأردنيات المقيمين في المملكة.

2- تستفيد المنشأة التي لم تقم بشمول جميع العاملين لديها بأحكام قانون الضمان الاجتماعي من برنامج تضامن (1) بالنسبة للعامل المشمول، وبرنامج تضامن (2) بالنسبة للعامل غير المشمول، وفقًا للشروط المحددة لكل منهما.

3- تستفيد المنشاة من برامج التضامن بالنسبة للعامل المشمول لديها والذي يقل عدد اشتراكاته عن (12) اشتراكًا وفقًا للتعليمات التطبيقية التي تصدرها المؤسسة.

4- لا يجوز أن يصبح رصيد الحساب الادخاري للمؤمن عليه الأردني قبل مدة استحقاقه لبدل التعطل أو خلالها مدينًا بأكثر من ضعفي متوسط الأجر الشهري المشمول لآخر (36) اشتراكًا أو مدة اشتراكه إن قلت عن ذلك، ولا يجوز أن يصبح الرصيد الادخاري للمؤمن عليه غير الأردني مدينًا.

5- لا يجوز للمؤمن عليه الجمع بين أكثر من برنامج من البرامج الواردة في أمر الدفاع هذا.

6- لا يجوز الصرف من صندوق التعطل عن العمل بأكثر من رصيده الكلي الفائض.

- **أحكام عامة:**

1- يفوض مدير عام المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بإضافة أية قطاعات أو منشآت مستثناة من تعليق تأمين الشيخوخة والتقسيط بموجب أمر الدفاع رقم (1) لسنة 2020.

2- لا تسري أحكام البندين (2) و(4) من أمر الدفاع رقم (1) لسنة 2020 على الفئات المستثناة، بما فيها القطاعات المشار إليها في البند (1) أعلاه.

3- يضاف للفئات المستفيدة من أحكام البند (6) من امر الدفاع رقم (1) لسنة 2020 الأشخاص غير المقتدرين من الأردنيين، وأبناء قطاع غزة، وأبناء الأردنيات المقيمين في المملكة.

4- يوقف العمل بأي نص أو تشريع يخالف أي حكم من أحكام أمر الدفاع هذا.

8. بتاريخ 2020/4/30، صدر أمر الدفاع رقم 10 وتاليًا نصه:

صادر بمقتضى أحكام قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992. استنادًا لأحكام المادتين (3) و(10) من قانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992، أقرر إصدار أمر الدفاع التالي:

1. تمدد المدة المقررة بموجب أحكام المادة (17/أ) من قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014 المتعلقة بتقديم إقرارات ضريبة الدخل، والمدة المقررة بموجب المادة (12/هـ) من القانون ذاته المتعلقة بوجوب توريد الضريبة المقتطعة المحصلة لدائرة ضريبة الدخل والمبيعات التي وقعت كل منهما خلال العطلة الرسمية المقررة أثناء العمل بقانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992، وذلك حتى تاريخ 2020/6/30.

2. تمدد المدة المقررة بموجب أحكام المادة (25) من قانون ضريبة الدخل والخاصة بتقديم الشخص المرخص له بمزاولة مهنة محاسب قانوني في المملكة بيانًا بأسماء عملائه وعناوينهم لدائرة ضريبة الدخل والمبيعات، والتي وقعت خلال العطلة الرسمية المقررة أثناء العمل بقانون الدفاع رقم (13) لسنة 1992، وذلك حتى تاريخ 2020/6/30.

خاتمة

هذا مجمل لما تم اتخاذه من قرارات خلال الفترة المبينة أعلاه، ونسعى من خلالها لتوثيق هذه الفترة في هذا الجزء الثاني وبيان التدرج في الإجراءات الحكومية في مواجهة الأزمة الصحة الطارئة بسبب فيروس كورونا المستجد وأثرها على مختلف القطاعات وجوانب الحياة المتعددة، والسعي للحد من تأثيره السلبي على المستوى الصحي، والاقتصادي، والاجتماعي.

جاءت الإجراءات المتخذة في سبيل تعزيز هذه الجهود وتعزيز التكافل الاجتماعي والإنساني في مواجهة هذا الظرف الطارئ، والتخفيف من أثاره الاقتصادية والاجتماعية والصحية على مستوى الدولة وعلى مستوى الأفراد بغض النظر عن الجنسية، لذا لابد من الإشارة إلى أنه في هذا الجزء، تم التركيز على أهم القرارات الإستراتيجية والرئيسية الرسمية فقط لا المتعلقة بالجانب الصحي الوقائي فقط بل فيما يتعلق بأثر الفيروس على مختلف القطاعات أيضًا، والحد من هذه التأثيرات والمحافظة على عجلة الاقتصاد ككل، سواء على مستوى الدولة، أو القطاعات التجارية، أو الصناعية، وحتى على مستوى الأفراد.

سعت هذه الإجراءات جاهدة في الموازنة بين الجانب الاقتصادي والاجتماعي من جهة، والجانب الصحي من جهة أخرى. وسنعمل في الأجزاء القادمة على تخصيص جزء يتعلق بإجراءات وقرارات الجهات غير الرسمية، وما قامت به من مساعدة في تعزيز هذه الجهود لمكافحة مرض كورونا وآثاره السلبية، مع الإشارة إلى أنه قد يكون هنالك مزيد من القرارات والإجراءات التي تذكر ليس تقليلًا من شأنها، ولكن سوف يتم العمل على ذكرها في الأجزاء اللاحقة.كما أننا سوف نعمل على تحديث هذا الجزء في حال بيان أية قرارات كان يتوجب ذكرها، أو بناء على أية تحديثات قد تظهر مستقبلًا.

P.O.Box: 930560
Amman11193 Jordan
Tel: +962 6 46 17 277
Fax: +962 6 46 17 278
www.ardd-jo.org

ar_renaissance
ArabRenaissance

ARDD
النهضة العربية للديمقراطية والتنمية
Arab Renaissance for Democracy & Development